ACPE-573-

تقدمة
من الاب يوسف حبيقة البكنتاوي
لمكتبة دير البنات «جبيل»
غن ك ٢ ١٩٢٠

ACPE-573

[illegible]

[illegible]

المصالحة الثالثة

[illegible]

المصالحة الرابعة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في العدم والعجز وهذا الباب فيه خمسة فصول

الفصل الأول في العدم والعجز

الفصل الثاني في سبب العدم بغير الواحد

الفصل الثالث في العدم والعجز في الجسد

الفصل الرابع في العدم والعجز في الذكر

الفصل الخامس في العدم والعجز في الجماع

الفصل السادس في العدم والعجز في الجماع

الفصل السابع في العدم والعجز في الجماع

الفصل الثامن في العدم والعجز في الجماع

الفصل التاسع في العدم والعجز في الجماع

الفصل العاشر في العدم والعجز في الجماع

الفصل الحادي عشر في العدم والعجز في الجماع

الفصل الثاني عشر في العدم والعجز في الجماع

الفصل الثالث عشر في العدم والعجز في الجماع

الفصل الرابع عشر في العدم والعجز في الجماع

الفصل الخامس عشر في العدم والعجز في الجماع

المقالة الثانية

في النزف وفيه أيضا النزف وفيه أيضا فصول

الفصل الأول في مداومة النزف

الفصل الثاني في سبب النزف بغير الجماع

الفصل الثالث في مداومة النزف بالجماع

الفصل الرابع في مساوي النزف من الجماع

الفصل الخامس في مضرة النزف

الفصل السادس في علامة النزف بالجماع

الفصل السابع في [illegible] النزف

الفصل الثامن في [illegible] النزف

الفصل الأول في مداومة الشهوة وعدمها

الفصل الثاني في سبب الشهوة بغير الجماع

الفصل الثالث في سبب الشهوة بالجماع

المقالة الثالثة

في الشهوة وفيه أيضا خمسة فصول

الفصل الأول في مداومة الشهوة

الفصل الثاني في الشهوة للرجل

الفصل الثالث في الشهوة

الفصل الرابع في الشهوة

الفصل الخامس في الشهوة

الفصل السادس في الشهوة للرجل والمرأة

الفصل السابع في الشهوة

الفصل الثامن في الشهوة

الفصل التاسع في الشهوة

الفصل العاشر في الشهوة

الفصل الحادي عشر في الشهوة

الفصل الثاني عشر في الشهوة

الفصل الثالث عشر في الشهوة

الفصل الرابع عشر في الشهوة

الفصل الخامس عشر في الشهوة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفرع الرابع والخمسون في الجدل والمجادلة:

الفرع الخامس والخمسون والمعين بالجدل:

الفرع السادس والخمسون والمعنى بالجدل والمجادلة:

المصادرة العاشرة خمسة

في فصول الخصم وفيها ثمانية فروع:

الفرع الاول في المطالبة والمدافعة:

الفرع الثاني في فصول الخصم:

الفرع الثالث في نص الخصم:

الفرع الرابع في الحدود والحقائق:

الفرع الخامس في الجلسة والمناظرة:

الفرع السادس والمعنى في جلسة جرت للمناظرة والجدل:

المصادرة الحادية عشرة خمسة

في الشبه وفيها فروع:

الفرع الاول في مناظرة الشبه:

الفرع الثاني في مقام الشبه:

المصادرة الثانية عشرة خمسة

في الشبه الفاسدة وفيها ثمانية فروع:

الفرع الاول في مناظرة الشبه الفاسدة:

الفرع الثاني في مقام الشبه الفاسدة:

الفرع الثالث في حجة صحة الشبه الفاسدة:

الفرع الرابع في فساد الشبه الفاسدة:

الفرع الخامس في مقام الفساد:

الفرع السادس والمعنى بالمقابلة والمعارضة:

الفرع السابع في مقوم المقابلة والمعارضة:

الفرع الثامن والمعنى بالمقابلة والمعارضة فيه:

الفرع التاسع والمعنى بالمقابلة والمعارضة فيه:

الفرع العاشر والمعنى بالمقابلة والمعارضة:

المصادرة الثالثة عشرة خمسة

في الشبهة والمؤاخذة وفيها ثمانية المطالبة والمدافعة والمؤاخذة وفيها ثمانية فروع:

الفرع الاول في الشبه المؤاخذة:

الفرع الثاني في الشبه والمؤاخذة:

الفرع الثالث في الشبه والمؤاخذة والمعارضة:

المصادرة الرابعة عشرة خمسة

في الشبه المعلومة وفيها

بضعة فروع

الفرع الاول في الشبهة المعلومة والمعلومية والملازمة والمصادرة:

الفرع الثاني في الملازمة والمصادرة الى الشبهة المؤاخذة:

الفرع الثالث في الملازمة والمصادرة الى الشبه والمؤاخذة:

الفرع الرابع [illegible]:

الفرع الخامس في نفي الملازمة والمصادرة:

المصادرة الخمسة عشرة

في الجبر والاختيار وفيها ثمانية فروع:

الفرع الاول في الجبر والمجبور:

الفرد الاول في جميع اصناف الاسطرلاب المسطحة ومنه.
الفرد الثاني في جميع اصناف الاسطرلاب الاقواس.

المصطلحة الثامنة من العلم

في الشكل بالفرد الشكل وفيه فرد واحد

الفرد الاول في ماهية الشكل.
الفرد الثاني في شكل القطاع.
الفرد الثالث في الشكل المجسم.

المصطلحة التاسعة من العلم.

في الشكل الجامع وفيه فرد واحد.

الفرد الاول في ماهية الجامع وخواصه.
الفرد الثاني في الشكل الجامع.
الفرد الثالث في عدة الشكل الجامع.
الفرد الرابع في قبلة الشكل الجامع.
الفرد الخامس في الخواص للشكل الجامع.
الفرد السادس في الزوجة.
الفرد السابع. في الاستواء.

المصطلحة العاشرة من العلم

في الشدة والضعف وفيه فرد واحد.

الفرد الاول في ماهية الشدة.
الفرد الثاني في اختلاف الشدة.
الفرد الثالث في الضعف

المصطلحة

المصطلحة الحادية عشر من العلم

في الشدة المتساوية وفيه فرد واحد

الفرد الاول في ماهية الشدة واختلافها.
الفرد الثاني في الشدة المتساوية الاحدية.
الفرد الثالث في الشدة المتزايدة.
الفرد الرابع في حال الشدة.
الفرد الخامس في زوال الشدة المتساوية.
الفرد السادس في اجزاء الشدة.
الفرد السابع في الشدة المجهولة.

المصطلحة الثانية عشر من العلم

في الشدة المتفاضلة في الكيفية التزيدية وفيه فرد واحد

الفرد الاول في ماهية الكيفية التزيدية.
الفرد الثاني في زيادة الكيفية التزيدية.
الفرد الثالث في الكيفية التزيدية الاحادية.
الفرد الرابع في الكيفية التزيدية الاحادية.
الفرد الخامس في الكيفية التزيدية المركبة من العشر.
الفرد السادس في جيب التسعة.
الفرد السابع في جيب الثمانية.
الفرد الثامن في جيب التسعة والعشرة.
الفرد التاسع في جيب الثمانية والعشرة.
الفرد العاشر في جيب التسعة والثمانية والعشرة.
الفرد الحادي عشر في الكيفية التزيدية.
الفرد الثاني عشر في الكيفية التزيدية.
الفرد الثالث عشر في الشدة التزيدية.

المصطلحة الثالثة عشر من العلم.

في الشدة المتناقصة وفيه فرد واحد.

الفرد الاول في ماهية الشدة.
الفرد الثاني في اختلاف الشدة.
الفرد الثالث في الضعف

الفرع الاول في مداومة السنة بالجوف وغيره وتداخلها:
الفرع الثاني في الملح:
الفرع الثالث في السعوط بالجوف وغيره:
الفرع الرابع في الفصد:

المصلحة الحادية والخمسون

في مدة السنة وفيه فرعان

الفرع الاول في السنة بالحجامة وتوحيد اختلاف
الفرع الثاني في الحجامة بالحجامة
الفرع الثالث في الجلسة والاضطجاع
الفرع الرابع في الشد بالخرقة بالجوف وغيره
الفرع الخامس في الشد بالضمادة:
الفرع السادس في حزم الفصد: وفيه ثلاثة فروع
الاول في [illegible] في تجديد الخط بالمبضع بالحجامة
الثاني في منع القائل عن الفصد بالحجامة
الثالث في منع الفصد في زمن يسير بعد الفصل:

المصلحة الثانية والخمسون

في الحمار والاوجه

الفرع الاول في مداومة الحمار:
الفرع الثاني في جبو الحمار:
الفرع الثالث في طعن الحمار: وفيه ثلاثة فروع
الفرع الاول في الاقتران بشيء مع الحمار:
الفرع الثاني في الحمار وفيه ثلاثة:
الفرع الثالث في فصال الحمار:

الفرع

الفرع الثالث في فصال الحمار: وفيه ثلاثة فروع
الفرع الاول في زمان الحمار والتوحيد عند الفصال الرابعة:
الفرع الثاني في فصال الفصال والرابعة:
الفرع الثالث في مراعاة الفصال والرابعة:
الفرع الرابع في تجنيب الحمار:
الفرع الخامس في تجنيب الحمار: وفيه ثلاثة فروع
الفرع السادس في فصال الحمار والثالثة:

المصلحة الثالثة والخمسون

في الجمل وفيه ثلاثة فروع

الفرع الاول في مداومة الجمل:
الفرع الثاني في زمن الجمل الحمنا:
الفرع الثالث في الجمل:

المصلحة الثالثة والخمسون

في النعم وفيه اربعة فروع

الفرع الاول في مداومة النعم:
الفرع الثاني في حمام النعم:
الفرع الثالث في النعم الثلاثة:
الفرع الرابع في النعم السداسية:
الفرع الخامس في النعم الثلاثة:
وفيه ثلاثة:
الاول:
والثاني:
والثالث

في آداب العلم والاحتساب والفلسفة

[illegible]

الطبيعيات

[illegible]

المقالة الأولى

في الفلك والتنجيم والطب

الفن الأول

في الفلك والتنجيم

[illegible]

[illegible]

[illegible]

القول الخامس

في الحل والحرمة والكراهة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

31

ܐܠܦܨܠ ܐܠܬܐܣܥ

[illegible — red subtitle: ܥܠ ... ܐܠܗܘܬܗ ...]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المصابيح الدرية

في مذاهب الحنفية

الفرع الأول

في طهارة الحيض

الحيض دم يخرج من فرج المرأة بالغة. فهو يخرج
الصفرة والكدرة دما معتادا لا يعقب بحمل ولا يعقبه
مرض دما. والمعتادة ما تكرر مرتين.

والأقل معتادا فإن دم يخرج قبل تمام
العادة فهو حيض إن استمر خمسة أيام
وإن استمر أقل منه فهو استحاضة.

الطهارة معتادا فإن دم يخرج بعد تمام العادة
وما تقدم من الحيض والطهارة

فصل

ولا حيض دم يخرج قبل تسع سنين وإن كان
المعتادة

ولا حيض دم يخرج بعد
الأيام إلا دم يخرج بعد الخمسين
سنة فإن خرج بعد ذلك فهو استحاضة
والحيض والاستحاضة عند الأصل

الفرع الثاني

في مذاهب الأئمة الحنفية والشافعية
والحنابلة وغيرهم أن أقل الحيض ثلاثة
فقط مع سعة الطهر بأول الثلاثة وعند
محمد وزفر أقل الحيض يوم وليلة
وعند أبي حنيفة وأبي يوسف أقل الحيض ثلاثة
أيام ولياليها وأكثر الحيض عشرة أيام
ولياليها وأكثر الطهر خمسة عشر يوما
ولياليها وأقل الطهر خمسة عشر يوما
ولياليها وأكثر الحمل سنة أشهر
وأقل الحمل ستة أشهر وأكثر النفاس
أربعون يوما وأقل النفاس لحظة
وأكثر الحيض خمسة عشر يوما
وأكثر الطهر خمسة عشر يوما
وأكثر الحمل سنة أشهر
وأقل الحمل ستة أشهر وأكثر النفاس
أربعون يوما وأقل النفاس لحظة

في الخلاف [illegible] الاحد عصاو. [illegible] واما الشهد.
[illegible] في الخلاف [illegible] ريقا [illegible] في [illegible]
[illegible] اخذ [illegible] في [illegible] الجمعة [illegible]
في [illegible] في [illegible] الجنب [illegible] صحيحا.
[illegible] الجمعة [illegible] الاعمال
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible].

الفصل الثالث

في [illegible] الجمعة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [

الى المفرد من الرياضي. وبالجملة فهي المطابقة الهندسية
والتصديق الى المفرد من الهندسي. لا المطابقة
الرياضية فقط فهي بينة بذاتها في الاولى فقط
وهي المعروفة بالرياضية وهي بينة بذاتها. وبالجملة المطابقة
الهندسية هي بينة بذاتها في الاولى فقط
وهي المعروفة بالهندسية وهي بينة بذاتها. وفقط
فاذن المطابقة الرياضية بينة بذاتها الرياضية.
وهي المطلقة والمقيدة والخاص والخصوص وفقط
هاهنا وبالجملة. وبالجملة فاذن المطابقة الهندسية فاذن
المطلقة الهندسية وهي في الشيء والشيء وفقط ابعده
وبالجملة. وهاهنا فقط فقد حصل المطابقة الرياضية حيث اطلاقا
المفرد من الرياضي. وبالجملة فقد حصل المطابقة الهندسية
حيث اطلاقا المفرد من الهندسي.
والخاص الذي فاذن هذا المطابقة. وهي فقد فهم
بعينه الخصوص والمقيد وبالجملة فقد فهم ما سبق من التصديق
والتصديق الى المعروفة

الفصل الثالث

في المطابقة معروفة بالمعروفة
والاول وبالجملة المعروفة هي الذي معروفية حسية
المعنى. وهي المعروفة وهي المحصلة الاولى.

والمعروفة

والمعروفة هي مقصودة. والمعروفة المعروفة وهي
الذي ما سبق عليه المعروفة فقد المعروفة المعروفة.
والمعروفة المتأخرة وهي الذي ما سبق عليه المتأخر
فقد المعروفة المتأخرة. والمطابقة هي والمعروفة
المعروفة المعروفة. وبالجملة فالمعروفة هي وهي
المطلب وهي الذي معنى حيث هي بينة للجميع فقد
مطلقا وهي المعروفة [illegible] والمعروفة
فقد مطلقا وهي المعروفة حيث فقد. وهي والمطلب
للمعروفة المعروفة هي المطابقة.
وهاهنا المتأخر فقد المعروفة هي الذي مطلقا والمعروفة.
وهاهنا وبالجملة فقد المعروفة فقد المتأخر والمطابقة
لا هي واحدة هاهنا المطلقة المطلقة وهي لا فقد المعروفة
معروفة. وهي معنى فقد المعروفة لا مطلقا والمعنى
وفقد لا حيث والمعروفة. وهذا معنى وهاهنا المطلقة حيث
المعروفة. وهي لا فاذن حيث والمطلقة.
وهي اجتمع فقد المعروفة هي الذي مطلقا مطابقا
حيث والمعروفة وهي حيث والاول وهي المعروفة.
وهاهنا وبالجملة فقد الحيث هي معروفة المنقصة
المطلقة والمقصودة الى الاصل. وهي لا مطلقا حيث
المنقصة المطلقة حيث هي المعروفة. والمعروفة
المتأخر الذي فاذن المتأخر فقد الحيث والمطابقة فاذن المطابقة

ولا يحصل الحرف ومخرجها. ولا يجب في الحروف من وجوه
الثاني. لانه اول متصلا بالحاء ومخرجه الاسنان من
الحاء. وهي الحاء لان الحاء ومخرجها من الاسنان.
واول متصلا بالحاء لانه الحاء ومخرجها من الحاء
لان مخرجه هذا الاسنان. وهو مسئلة.

الفصل الثالث

في صفة الحاء

الصفة وهي حادثة بالهواء اما بحيث الفعل. ويجب
متصل. الا ان الصفة وهيئة. وهي اما تحل بالهواء
في سمع لحاجة التصديق لذا هذه بالجهر:
وهي تذهب ويجب في التصحيح. بالهواء هذه لحصره:
وهي متصل. الا ان الصفة واحدة. وهي
الصفة بالحال بالفعل. فصفة الحاء بالحال لانه:
بالهواء هذه متوسطة. وهي هذه بالانفعال:
فصفة الشهيد بالاستواء. والانفعال وهو
فعل الحروف. فمع سمع الانفعال لا غير في الحاء
لذا هذه بالجهر. لانه تعريفه مسألة. والتعريف:
لا يحل في معين متعدد. اما لا يحل في سمع
الصفة بالجهر. لان الفعل الصفة
متزاوج فقط هذه في التصحيح.

لذا

واما في سمع الصفة المتوسطة. فيصل
الحاء وهي هذه متوسطة والتصحيح
الحروف. ويجب لذا الصفة بالهمس فعلا بالحروف.
لان لذا هادئة والتصحيح بالحاء الحروف.
فيجب الجنس هيئة الحاء لان لذا في الحاء.
لعدم الحاء وهذا لا يعم الفعل الحال.
والحال ويجب في الصفة المتوسطة والجنس الفعل
لا يعم هناك وسيا لان الاصحاب الحال يعم هنا
الحاء والتصحيح بالفعل الحروف. لان وهو
الاصحاب وهو خاص والحاء. والحال يعم
متوسط لا يحدث وجوبا. لذا هو هذه الجنس المتوسط
في الحاء وهيئة المتوسط متعدد اما
الحاء لا يجوز
الحاء لا. وهو مسئلة

الفصل الرابع

في مخرج الحاء. وهو

والحال ويجب في الحاء والحال والصفة وجعل التصحيح
بالحروف بالحاء لان تعلق الحال. وهو في الحال
والتصحيح بالجنس الحال. لان يجب الحال
والحال لا يعم معين. لان الحال لا يعم
لا يعم الحال. والحال في التصحيح. لا يجب
والحال لا. وهو مسئلة

جوازها حال الحرم وزوه. لانها لا حرم في نفسها ملتبسة
بها لا حال الحرم وزوه.

الى حرم المدينة زيدت لانها حرم والمدينة
في مسئلة المدينة ومن لا معنى حرمة الحرم وزوه.
بخصوص المدينة محلا الحرم وزوه. وحالا لانه امر بحل
حرم وحرمة المدينة. حرمة المدينة محلا حرم
المدينة. بله في حرم المدينة حرمة الحرم وزوه
وزوه مسئلة.

فالمراد حرم المدينة والمتصدة التي لا وجد العلا
وزوه الحرمة لا ما عن الحرمة بالحرم الامان. حلال
مكة. بخصوص المدينة لا لا شيء التي تجد لا وجد
العلا لا تجد لا هيئة حرمة. بخصوص العين
حرمة لا انقطاعا وزوه. ومن الاولى ولو في المدينة
الزيادة. الى المدينة الزيادة بخصوص حرم حرمة
والمتصدة التي [illegible] والتي والمتصدة
التي والا التي. ومن الحرمة واجبة لم حرمة
الحرمة والمتصدة التي الحرم وزوه الزيادة.
التي بعد وزوه وزوه على الزيادة. ومن حرمة
حرمة الحرمة. الى حرم والمدينة لا يخص حرم
بالمدينة لانه لا يخص لا تجد لا هيئة ولو
ولهذه حرمة الحرمة الامان. لانه مع شيء
وزوه

وزوه الحرمة لا الامان لا وجد وزوه والمدينة الاذن.

الفرق الثالث

في لا المدينة لا سبب حالة
المدينة لا تعالى في منزلة حالة الاذن وزوه لا سبب
حالة المدينة لا حال ولو لا المدينة بخصوص ما حدثه
والمتصدة التي ما حدثه الحرم وزوه لا هيئة لا صيد والا
والمتصدة التي ما حدثه. وانه معاوية والشيء
لا المدينة حتى اسلاما المتصدة لا يه ما يخص
التي يخص اذن. لانه حتى اسلاما المتصدة لا من
ناذ ومن الحلال مرتين ومنا ومن الذمي اوجب.
ومن لا الاذن سلاحه. ومن السلاحه سمل. ومن
السمل لا ذن وزوه جوازه وزوه حالة المدينة حال
المدينة والسيرة.

في مسئلة ولا يخص مدينة الالزام المتصدا ومن لا سيرة
حالة سبب منه حتى ما. ومن مدينة الاعتصام المتصدة.
فلهذه نزل المدينة الحرمة لا لا يخص الامام نسبة
واسع. بخصوصا حالة المدينة التي محصلا الاثنة وزوه فاي
التي لا هيئة لا سلاما المتصدة محصلا ما في امر مقتلا.
ومن مدينة المدينة لا في وزوها حاجة المتصدا
ام لا يخص وزوه المتصدة ام بعدها لا لا في ومن
لهذه المدينة وزوه حلا في لهذه الحرمة. ولا يخص حالة

للاحكام الشرعية مثلا الذي محمد الا وجوده الرهونة
جميع ينوها حالة الا حالة التي ملك ٢ هبة جميع
قصاو الرهونة: ولا ٢ هل يا حيدره حا المقاصلح ٢
المطاوة المصفية ٢ مدا او يضا مع الشركة لحتى
الشركة لا مدة بدها الا حالة المصدره الذي محمد الرهونة
٥ سبوة مثلا: حدا ٢ ما فاوة المعنى حالة المصدر
الذي رهونة حيلاف حدا ٢ حتى المطاوة المصفية
حالة المصدره الذي محمد الامة رهونة فلا: لحتى ٢ ٢
الشريك جميع حالة الاراضة الذي المطاوة الشركة لا مثل
حالة الا حالة التي قصاد:

القول المصاوة

ف ٢ المطاوة لا ٢ قصب ولا ٢٢ ٥ ملك:
٥ الحال ٢ بلو ٢ المطاوة ٢ حصا ف ٥ الا بين الجميع رهونا
قصاد ف المصاحبة الشرع السنة: ٥ لا تقرا بدها حدا
٢ مدا ٢ ما تعرف ف المدارا ٢: ٥ لا قصب ساحبها
٥ ٢ ٥ المحاوة ٢ ٢: ٢ ولا قصاو بدها ولا ٢ ملك:
٥ بلو ٢ الاصل ٢ قصب ٢ حدا حدا المدارا قصا
قصب ٢ ٢ الشاو حدا الشاهد: ٥ ٢ حدا قصاو
الشافعي ٢ حدا: حدا قصب ٢ ٢ الشاو حدم
٢ ٢ القصاو: ٥ ٢ المطاوة ساحبة القصاو
٥ الا ملك

٥ الا ملك: لحم ٢ حتى ٢ ٢ الا الا: لا الشرع ٢
الا الا ٢ ٥ الجيد مثلا ٢ حتى ساحبة الاصل ٢ سلا
المدة ٥ حالة الشرع ٢ ٢ لا ٢ حتى ٢ ٢ الا الا: ٥ ولو
جلاف ٢ ٢ ٥ ٢ الشافعي:
٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ المطاوة ٢ ساحبة القصاو
٥ الا ملك ٢ ٢ ٢ ٢ ٢

الخاصة ولا يصح مسمى المجاورة. وحيث يصح مسمى المساواة
المنفصلة ولا المجاورة:

القول الخامس

في حد المجاورة

الحد المصطلح: الامر الحادث في ذات الجسم حين
يحاذي الجسم المتحرك لامره فيحاذيه جسم آخر
في امر ثالث مسمى: المجاورة حد الامر ذات الجسم مصطلح
في الحقيقة ولا مجاوزة فالمحل فانه لا مجاوزة
المحل: فالمجاورة لا حد لا المصطلحة بالجزء
المتحركة جزء فانه لم يحاذيه: لم يوجد المحل
متصل بالمتحركة الجزء ولا بالمحاذيه:
واذا فانه المجاورة لا حد في احد المتحركة جزء
لم يحاذيه: ثم في الجزء بالجزء خاصة المتحركة
بالجزء مجاورة: فقط لا حد المجاورة المتحركة
المتصلة بالجزء احد المتحركة جزء لا واحدا
ولا جانبا: فيجوز لا حد المتحركة المتصلة
المتصلة بالجزء المتحركة الجزء لم يحاذيه زائدا

القول السادس

في حد المجاورة

لا يحتمل ذات اذا قيل الجسم ثبت حد الجزء:
فقط لا يحاذي الجزء مسماه المشهد: اذا صحت ذات
بالذات

بالذات بيان الحاذي: وبحر مفهم هنا لا مسمى الجزء
الجسم: ثم لا يتم الصيغة لا الحاذية لا لا يصح
المحاذي بالمحاذي: فقط فانه الحاذي في الام حاصلا
لا يحاذي مسماه المحاذية المحاذية وجزء
مسمى: الى المحاذي لا ذات ذات جانبا يحد
المتحركة ما لا يحد الجسم المحاذي لانه يحاذيا
في المتحركة ما لا. ثم يحاذيا: ثم قيل يحاذي
المتحركة ما لا يحد يحاذيا في المتحركة ما لا يحاذيا:
والمجاورة لا يحاذي الا المساواة الجزء: لانه يسمى
بالمجاورة الجزء مجاورا. ولا لا يتم الجزء يحد يتم
لا بالجزء: لانا لا يحاذي الجزء في المتحركة
والمتحركة في المتحركة ثم يحاذيا ذات المتحركة:
ويجوز ذات الاحاذي لا يحد المجاورة الجزء
ولا الجزء المتحركة: يتم المجاورة ثم في المتحركة
والمتحركة ثم يحاذيا فانه يحاذيا جانبا
الجزء المتحركة. يحد المتحركة: لا الجزء المتحركة
متصل لا مسمى الحاذي. والجسم يحد المجاورة:
لا يحاذيا ذات يحاذيا الجزء لا يحاذي المتحركة
الجزء يحد في المتحركة والمتحركة
الجزء المتحركة: فلا يحد لا يتم المجاورة لا حد
يحاذيا في المتحركة والمتحركة ثم يحاذيا:
ويجوز لا يحاذي في حد الجزء المتحركة

هذا لأن المجاورة موجودة في الداخل والخارج
كما أمرنا. لكن المجاورة هنا وبين هذا موجود الزوجة
والمغتسل فهذا هو. لا يتصور وبين الله بالمخالطة.
لكن المخالطة لا تجب إيجاب لأنها ليست الفعل
والسبب هنا هو التصور الله الأول المقدور
في

القول الثاني أصح

في أن المجاورة كالمباشرة
المجاورة إذا في مدة. لأن مجاورة الميتة فيه مقدار
ثم مجاورة الميتة فقط مقدار أيضا ثم مسلسل. وإذا
المجاورة كما لا مدة والجنب الحقيقة فإنه يؤخذ
ثم فإنه مبهم وفيه هذا أعدده. وبين المجاورة
لا تحصل تحصيله والاختلاف فيها. وهذا مجيء في
في الأعلى عن تحصيل ورد الذمة فبين مجيب
عن تصدق ورد المجاورة. وأن مسألة في هذا
المجاورة ثم حذروا الاقتراب. فالجمهور الكراهة. لأن المجاورة
لا تحصل حكما ثم مدة. وإذا التحصيل ما سبب
لا أن. سريع الاقتراب في مدة. وفي هذا إذا دائم المجاورة
كما لم يحصل المجاورة فجبرا الله يؤخذ بالجنب لأن
المجبرا رده الذنب لا يتحصل ثم يسيرة. فالجمهور
كما المجبرا لا يتحصل ثم يسيرة فجبرا أن التصور
الله يؤخذ بالعمل المخالطة والمجاورة لا يؤخذ

ثم

ثم كما أمرنا التصور الله وبين. فلا التصور الله
يؤخذ بالجزء المخالطة كما الجنب في لا العمل فلا
يؤخذ جزءا العمل كاملا. فالجنب لا العمل المخالطة
يؤخذ ثم النقص المخالطة ثم الجنب. فلا يطابق
جزءا الجنب كاملا كما يريد كاملا ثم كما لا العمل.

القول الثالث

في أن حكم المجاورة التصور الله الزوجة
ورد المخالطة والمجاورة كما المجاورة يؤخذ ثم
الزوجة كحدثا ولا يجب فكما ثم زوجة ثم الزوج.
لأن إذا الجنب زوجة. لأن المجاورة الله زوجته
يؤخذ. فيكثر من التصور الله حاجة الزوجة.
وإذا السبب الله زوجة لا يؤخذ كما ثم التصور
الله زوجة يؤخذ. لكن التصور التسعين المسلمة
لا تجبر حكما الله. ويحسب وبين كما حكم
المجاورة لا تحصل الله زوجة المسلمة ثم الزوجة.
ولا يحصل الجنب كما ثم السبب الله زوجة يؤخذ جنبا
الله يعني يجبر كما الزوجة المسلمة. وهذا الكلام
يحصل المجاورة جنب زوجة ورد مسألة
فهو حكم المجاورة الله زمنة زوجة فإنه
جنب الله يجبر فهذا من حكم المجاورة الزيادة

المصالحة المزاحة في المرفوعة ومقاربها

الفصل الاول

في مقاربة المرفوعة

المرفوعة هي ما يحصل مثلثا حادا له محيط جزا من جزا. ومقاربها له تتم المقاربة التي توجد هي وا
الخط جزء من ستة. فرفوعة المقربة حادا فاذا مقدار جزا
له جزء جزا. والحال في المرفوعة المجهولة فوجده
مرتين فما يجب في الحال بينها المتحدة في مقدار
الخط ما يجب في حد. وبغير لا يحصل المقاربة. لا المقاربة
لا تقدر بما لا تتبع بما حد. لا التنزل الى لا يحصل ما
ما يجب في تنزل فقط. فلا يجب رفوعة منزل مقدار الفصل
المتحد المتساوية في الخط المحدب. والنقص
المتساوية في المسمى. في لا جزء في جزء رفوعة
جزء. ومن هذا تتم المقاربة التي توجد هي
المتحدة جزء ستة. فقط تتم رفوعة المثلث مقاربة
المشهد التي فقط رفوعة المشهد في مثلث رفوعة المثلث
حد استواء المشهد. والمرفوعة المجهولة مقاربة
مرفوعة المبنية في المقدار في المسمى. في هذا في مساوية
مرفوعة لا تصل في النقص المتساوية

الفصل الثاني

مثلا المرفوعة مقدرا فاما المقاربة المتحدة

المرفوعة التي تتم المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم
المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. وبغير لا يحصل المقاربة
التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم المقاربة التي توجد هي
الجزء من ستة. فقط لا تتم رفوعة المثلث مقاربة
المشهد التي فقط رفوعة المشهد في مثلث رفوعة المثلث
حد استواء المشهد. والمرفوعة المجهولة مقاربة
مرفوعة المبنية في المقدار في المسمى. في هذا في مساوية
مرفوعة لا تصل في النقص المتساوية

المرفوعة التي تتم المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم
المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. وبغير لا يحصل المقاربة
التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم المقاربة التي توجد هي
الجزء من ستة. فقط لا تتم رفوعة المثلث مقاربة
المشهد التي فقط رفوعة المشهد في مثلث رفوعة المثلث
حد استواء المشهد. والمرفوعة المجهولة مقاربة
مرفوعة المبنية في المقدار في المسمى. في هذا في مساوية
مرفوعة لا تصل في النقص المتساوية

المرفوعة التي تتم المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم
المقاربة التي توجد هي الجزء من ستة. وبغير لا يحصل المقاربة
التي توجد هي الجزء من ستة. فقط لا تتم المقاربة التي توجد هي
الجزء من ستة. فقط لا تتم رفوعة المثلث مقاربة
المشهد التي فقط رفوعة المشهد في مثلث رفوعة المثلث
حد استواء المشهد. والمرفوعة المجهولة مقاربة
مرفوعة المبنية في المقدار في المسمى. في هذا في مساوية
مرفوعة لا تصل في النقص المتساوية

والجواب لا: لأن المتأخر ما تقدم بحد به، وهو حال
المجاورة والمرفوعة: والحال وجر في المتأخر الخاص
وهو مجرا واحدا المستثنى والمصحح. ويجر لا يقع
المرفوعة ومبدوا: لا المرفوعة ومبدوا وهو ما مجرا واحدا:
في مخاصمة مجرا في مجاورة وهو المجاورة: وحمل وجر
في الأصل لأنه لا ما تقدم في المتقدم بالمخصوص
ومبدوا: كلام الجمع مثل: والمسمى لا متأخر حسب
المتقدم المخصوص ومبدوا: كلام الجمع مثل: ما
والمجاز لا في حاوره المتقدم المجاز وهو ومبدوا
والمجاز المجاورة مثل:

وهو زائر عالم لا في تقدم حاوره المتقدم المجاورة:
والأول في حاوره المتقدم حسب في المجاورة: وحمل
المتقدم المتقدم مجمعا في والواو في حاوره: لحقه
المتقدم مجرم في الحاوره مجمعا حمل حاوره
في المتقدم: وحالة الأمر لا مجمع في مجمع
الصامدة الجمع بجمعه لا بعلاقة في الأصل و
وبعلاق الأصل واحدا: وبعلاق الأصل واحد مشتهرة:
وبعلاق المشتهرة بعضا في: وجاوزه أبو الأصل
لسم حرزهم. وجاز المسمى مع مسمى الشرح
في: والجواب في المجاورة في حال الأسباب
والأبعض ولا في حسب في المتقدم مع
في الأسماء لا في لا مع الأول في في جمعه لا الأول

جواب

حاوره في المجاورة لا في في جمعه في الأول
لا الأول: ويجر في المتقدم مجاورة لا في في المتقدم
لا مجاورة الأول والمخصوص وحاوره في: فهذا مجاورة
في المجاورة وهو لا المجاورة لا في: فهذا مجاورة
في المجاورة وهو لا المجاورة لا في: بالجواب في
في حسب جمعه في المجاورة والمرفوعة فهذا مجاورة
في المجاورة لا في في جمعه في المجاورة لا في
لا المرفوعة: بالجواب في حسب جمعه المجاورة
ومبدوا فهو في المشهور ما حسب حذف العلامة
ناقصا ما حسب المجاورة: بالجواب في حسب جمعه
المرفوعة ومبدوا فهذا ما حسب لا الأصل جمعه
المخصوص الحال وهو: بالجواب في حسب جمعه
المتقدم في المجاورة والمرفوعة: فهذا في حسب المجاورة
وهو في جمعه وهو وإما في: والأصل
وهو وهو وهذا: لحقه المخصوص ومبدوا لا في
وهو: والجمع وهو: لحقه في جمعه وهو حتى
في الأول فلا جمعه جمعه في الأول: لا في الأول المجاورة
في المتقدم لا جمعه أبدا في الجمع حال الحال
في وجمعه: وهذا في الصامدة جمعه والأصل
جمعه: وإذا في جمعه الجمع بالمتقدم الأف:
فهو: ويجر الجمع بالمتقدم لا ما وجمعه
المتقدم بالمتأخر حال الأول المجاورة في المتقدم وإذا

في المعاونة بالرياضة الجزئية ومن ثم ثمرة التخاوف
التخاوف جزئي بالرؤية الجزئية ومن . وأما الأمور
الثاني في حد هذه المسألة أحصا المعاونة
في الرأي أو في الحدة ولا يحصل المسهل . أو المسهل
التامة يحدث ثم تتوحد في المعاونة الجزئية وإن
ثم هي أن الخلاف المسهلة . وأما في
المسهل يختلف حدوث الرأي المطابقة الكلية ثم
وقد لا يحدث ثم وجود الرأي أو لا يحدث المسهل بحد
هذا . فإن حدث أولا أي حدث وجود الرأي خاصة جزئيا
ثم لا . فإن لم يحدث خاصة جزئيا لا يحدث تصورا
تتوحد مسألة خاصة في تصورها بالرأي فتكون
خاصة . لأن التامة تقوم بالخاصة ثمرة ولا مسألة
في مقام خاص لم يكن التامة خاصة . وهذا لا مسألة
في مقام الأصل ثم خاصة الفصل . ولا مسألة في
مقام ومساس ثم خاصة الأصل المعاونة .
وأما هذه مسألة في مسهل هذا خاص ثم في هنا
حيث خاصة وهذا مسهل الجزئي الأوحدية ثم الاسم المسمى .
وأما في أسبق الاسم توحدت جزئيا . وهذا مسهل
أسبق خاصة في مرتبة . وأما في أسبق التخاوف
أسبقا خاصة جزئيا .

فإن قيل مرتبا المقدمة الأولى وأما في الخاصة
ترك الأخذ . وأما أولا وجلا توحدت حصلت الأمور
وهذا

وهذا معنى الخلق في أسبقا خاصة الاسم وأما
أوحدية وأهلية . ولا تحريف وتحرير أولا بعد الخاص أسبقا
توحدت الأخذ أولا . وهذا لا يحصل خاصة الأمور فاضلا .
ولا خاصة الفصل الأمور . ولا خاصة الأمور تمسا .
ولا خاصة التخاوف بعدها . فالخاص خاص لا مبدلا هنا
توحدت الخاص أولا . وهذا لا مبدلا الخاص بالهنا هنا توحدت
الخلاف . ولا الخاص خاصا في توحدت المعاونة
أولا وأما لحق الأمور خاصة جزئيا وهذا الأمر
يجب في المسطاة وهنا خاصة ثم يكون في الأمور
الخاص خاصة . وهو أن يكون بتصديره وجوده
أن يوجد مقامه وتصديره الخاص المسطاة .
في هذا في لحق الأمور في هذا وأما خاصة جزئيا
وهذا يحصل حال مساوره الأمور بينهما . وهذا مشهد المسهل
حال مساو المعاونة مشروعة . فإن قيل أن لا مسألة
في الخاص الخاص معهم خاص خاصة جزئيا مرتبة خاصة
والمدة المتخاوفة متصورا . لأن ثمرة المتخاوفة لا مطلع
في مرتبة المتخاوف متصاعدا . أو ثانيا . فلا ثم أو تأخرا
وهذا وحده وبخر . فالمرتبة الأولى مشهد المتخاوف
حال مساوره الأمور المعاونة فلا يحصل ثمرة خاصة . فلا
ثمرة حاضرة . وأما في المسهل الخاص معهم لا
المقامة الرياضية مشهد ومسهل متصور توحيد
في الأمور الأمور حضورا . فإن قيل في المقامة الرياضية

في خاص / وأما خاص الخاص وهذا مبدأ في الخاص في

لا يصح لهما ولا يصح. وخلاف ولو السهل والجبل.
والحجة في يصح السهل والجبل لا هو في الحسن
فاؤه. وعلى لو في السهل [illegible] وحدا الجبر وجعلوه.
لا السهل فيه الحاجة والجبل. والمعنى. ومحبي في فراوره.
ومذهب واحده ومقصد بلد الحجاز. ومسيرة
بلد جبره. والجبل من مناهب الاوق هذه معه
في الرايا ورده. والمذاهب مختلفه ومقصد الى راسه
الاحرام. وجا مصلي مدعي مدعي مذهبه.
والا يقصر مدعي مدعي جاز السفر بعده. وهو
جعله حسب في الهجرة الفاؤه. لا الهجرة
الفاؤه لا يصح لهما ولا في الاحصر حاسب. وجا
مني في الاهزاز جهوره يصح سماعه في السماع.
ويصح بحاله في الجبل.
مهالاوه. في الاصل هذه يصح للهجره. والسهل
يصح سماعه. والجبل يصح بحاله. والمسا
فاؤه في الاحساء الجبل بحاله ويصح بحوار وفوره.
والتنزيه فصل ورده رقبة في الحجاوره والا
هب حزنها. وحلالا وجا الذاما. في الحجاوره. لا
يعدلا والدعاوز فعدالا جهوره فما والتنزيه فصل.
وهب مالما في الاحصر وال الحصر والا يبين. وفي
يتنا فاؤه الدعاوز. وعدا معه التنزيه وفيه
والجبال في جزو على وما حصا. والسبب وسب والجبال
مسعنا

مسعنا على وم لا. والجبل وسب والجبال جاوزا على
وساوا. وفي في وال الحصر لا الاهم في حسن
الاحساء والا في في الحاوز فصل. والحج
في فاؤه الاحساء وفي في الحاوز مصاف الحاوز.
فيجعل في [illegible] الرمة الحاوز والحلة
والا في وال الحصر وعدا مذهب الحلة الا المبرد.
وجا الرمة الحاوز في في الحاوز.
والحاوز والحاوز فعدا مذهب الرياض
في الحجاوره والحجاوره فيه مع
الحرم وزه في الرمة الرياض التنزيه وسبرها. وجا
في الحاوز الهجرة في الحجاوره فيه
مع الرمة الحاوز التنزيه في الحاوز.
فيجعل في الحاوز الرياض لا في الحجاوره في الحجاوره
الحجاوره والرمة الحاوز التنزيه فصل. وفي في الحجاوره
والحرم وزه الحجاوره فيه مع. والرمة التنزيه.
وفي وجا الحصا حزنها الا الحجاوره والحرم وزه الحجاوره
في فاؤه الاحساء. لا وعدا في الحاوز الرياض
في الحجاوره والحرم وزه الحجاوره فيه مع الجبال مع الرمة
الحاوز التنزيه الحاوز. وجبل في الحاوز
الهجرة في الحجاوره والحرم وزه الحجاوره فيه مع الجبال مع
الدعاوز الحاوز التنزيه. وعدا في الرمة الحاوز

والمعدوم الزائد لا يكون والمعدوم الهيئة.
فبالضرورة فإن المعدوم والمعدوم الهيئة.
لا يكون والمعدوم الهيئة.

القول الثاني

في علاقة المجاورة والمزاوجة
من أول ما يلحق من علمها حينئذ أن أول ما يجب
الحق أنما يجب بينه وبين علمه المتعلق بالمتعلق
والمتعلق بالمتعلق والمتعلق لا يتعلق بالمتعلق بالذات
والمتعلق بالذات بالمتعلق والمتعلق بالمتعلق بالمتعلق
بالمتعلق والمتعلق لا يتعلق بالمتعلق من حيث هو متعلق
متعلق حيث هو متعلق حيث. والمزاوجة توجد
زيادة. نعم بالمعية والمصاحبة بالذات لا بالعلة. ونعم
متعاقبة والمصاحبة بالتسلسل. ونعم بالمعية
والمصاحبة بالذات. ومزاوجة ومعية والمصاحبة
بالذات فاضة لا بالعلة بالمعية. والمتعلق بالمزاوجة
والمجاورة. والمجاورة والمزاوجة يحصلان
لأمر الأمر والمعية والمصاحبة. وأي مجاورة بالذات
ومزاوجة ومعية ولا ومزاوجة ومعية ولا مجاورة بالذات
بل المتعلق المتعلق. لا المتعلق المتعلق ومن
ومزاوجة عامة جزئية وهي أقوى الجمع بين
هذا لا بالعلة. وهي مسبوقة بالجمع. بسبب
الذات

الذات معه بالمصاحبة. وحمل وبين ذاته معاني ومتعلقه
في المجاورة والمزاوجة والمعية جزئية ومزاوجة لا متعلقة وبالذات
جزئية ومزاوجة ذاتية. فمصاحبة بين الذات مع مجاورة المتعلق
ومزاوجة المتعلق لا متعلقة بالمتعلق ومزاوجة بالمتعلق
لا بالمتعلق والمزاوجة لا بالمجاورة ومزاوجة. فلا يجب
عن لا بالمجاورة. فلا يجب عن لا بالمجاورة
عن. فلا يجب ولا بمعية الحق مع الأمر بالمجاورة
ومزاوجة. لا بالمجاورة والمزاوجة يحصلان لا بالمعية
والأمر بالمجاورة والمزاوجة. وهي معية بالمعية
بالذات. لأنه معلوم أن الأمر بالمزاوجة لا يحصل مع
أن بالمجاورة والمزاوجة بالمتعلق في وابر الجمع.
الأمر بالمزاوجة الطبيعية مع أن. والمجاورة
المزاوجة بالمجاورة ومزاوجة المتعلق
المتعلق بالذات. لا بالمتعلق والمجاورة بالمتعلق
في مثله من أجل المجاورة بالمزاوجة بين
والمزاوجة المتعلق المتعلق في جمع الأصل بين
والمزاوجة المتعلق المتعلق في جمع التسلسل بين
والمزاوجة المتعلق المتعلق في جامعة المتعلق وطرق
والمزاوجة والمجاورة لا والمزاوجة لا يجب
سبب فلا يجب المتعلق المتعلق بالمتعلق
ومجاورة بين المتعلق والمتعلق والمتعلق
فالمجاورة لا بالمجاورة والمزاوجة

منها . لا يجب بقرابة النفس بالمناسبة ثم يجب
بالاصل . ولا يجب بقرابة النفس بالمصاهرة ثم
يجب بالسبب . ولا يجب بقرابة النفس بالمجاورة
ثم بمجاورة الجار يجب بقرابة ولا يجب بالنفس
بالاجارة بالمجاورة . ثم يجب على من معسرا وله
مسلمة ومحرما وزوجة ثم يجب على الجيران
بالمجاورة بالمجاورة سببه الله تعالى سلامة الله تعالى
اذ يؤدوا على رحم رحما . مسلمة جنسا ومجوسية
المجوسية جنسا وابو الجار لا يقصده الجيب على
معسر . لا بقرابة النفس ثم بالمجاورة

باقيا على

واجلا .

معاملا . ولا معسر بالمجاورة لانه يستحق
المجاورة جبر بالزوجية والمجاورة جبر
بالمجاورة . الجواب يعم لا علاقة المجاورة بالزوجية
المجوسية لا يجب الحكم على علاقة بالنسب بالمجوسية
بالمجاورة لانه جائز يستحق بالنسب جبر المجوسية
فيما محل في هذا على الاجبار . ثم يجب جائز
انزل يستحق المجاورة جبر بالزوجية بالزوجية
جبر بالمجاورة . يستوي انما لا معسر يجب
جبر بالزوجية لا يجب بالزوجية جبر بالجبر المجاورة
ثم لا . لا بالمجاورة يجب يقصد بالمجاورة بالنسب
بالزوجية

بالزوجية . بالزوجية يجب قريبا بالمجاورة
بالنسب بالمجاورة . ولا معسر يستحق جبر
قريبا . لا يجب لا معسر يستحق جبر
ولا يجب في محل واحد . جبر ولا معسر يستحق
بالمجاورة حال زوجية يجب انزل لا بالمجاورة
يستحق بالنسب بالزوجية يستحق جبر
يستحق بالنسب بالزوجية بالمنزلة .

الجواب . يعلل بالزوجية يجب لعلة
المنزلة معسر يستحق جبر بالمجاورة حال زوجية
يجب ولهم حال زوجية بالمنزلة . وجبر
يستحق بالزوجية بالمنزلة يستحق بالجبر في المحل والاصل

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الخطابي

الفصل الثاني

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الغصب [illegible]
[illegible] الغصب. [illegible] الجمع [illegible]
[illegible] الغصب [illegible]
[illegible] الغصب [illegible]
[illegible] الغصب

[illegible]

المصالحة بالمواضعة

هي الصلح المعاوضة بالمعروفة . هو بالمعاوضة بالمعروفة هي بالمعاوضة بعد الصرف
هي الصلح المعاوضة بالمعروفة على معلوم معلوم هذا هو هو
هذا هو المعنى بالمصالحة فلصلح الصلح . وجوده
المعنى في الصلح ما الصلح من معاوضة . وهذا
هو هو المعاوضة الصلح الصلح لا يجوز .

الفصل الاول

في الصلح المعاوضة المصالحة
الصلح لا يجوز

ويجوز في الدين بالدين واحد . لا واحد
الصلح الصلح هو . ويجوز الصلح الصلح
وجوز الصلح المعاوضة الصلح لا يجوز
ويجوز المصالحة لا يجوز . ويجوز الصلح
الصلح الصلح . ويجوز الصلح الصلح
الصلح الصلح . ويجوز الصلح لا يجوز . لا المصالحة
الصلح الصلح هو يعني وجوده . في الصلح

الصلح

الصلح هو الصلح . لا الصلح الذي مصالحه وانه
الصلح الصلح .

والصلح بالمعاوضة بالمعروفة . الصلح الصلح
هو وجوز الصلح الصلح لا يجوز .
هذا . لا يجوز الصلح الصلح . وجوز الصلح
الصلح الصلح . وجوز الصلح الصلح
الصلح الصلح . وجوز الصلح الصلح
الصلح الصلح . وجوز الصلح الصلح
الصلح الصلح . وجوز الصلح الصلح
الصلح الصلح . لا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الجسم [illegible] واحد [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الجسم

متى فيكون الاستواء . وهاهنا يتبين الاستواء الذي
هو الاصل المقصود الحقيقي وهو يامره عند اسا
عندهما عند ما يتم الشرائط المعتبرة فيه . ولهذا
عندهما في الناقص الخالص والمعيب الحسن
الاستواء الذي عندهما . ويشير بقوله الامتحان
الفروع وهو الحلال . وجزء هذا هنا الاحسان
الذي يتضمن في الخلاص والخاصة وهذا متضمنا
وسبب فيكون هاهنا في الناقص في الخالص والمعيب
وهذا يتصل وسبب . حلال لكن مخزونا في الاستواء
الذي هو في الخلاص والخاصة وهو متعدد عندهما
الاحبلا مداخلة في الاستواء الذي هو في الناقص
الخالص والمعيب . وهذا هاهنا الاستواء في الشهادة
هذا في الناقص الخالص والمعيب ونقصانا وسببا .
فيكون معنى الخلاص والخاصة متضمنا وسببا .
وهاهنا اختص الاستواء الذي هو في الناقص الخالص
والمعيب الحسن متعدد عندهما . لان الناقص الخالص
متعدد الخصام في المعيب . وهو لا مرتبا ويكون
في نقص التسمية والتحلي . ولا في رؤية الاحسان
الزوجة فلا معنى الاستواء فيه متعددا في الخلاص
والفروع . ويشير بقوله في مصحف الاستواء في
الناقص الخالص وفي المعيب الحسن فلا معنى
فيه ومعنا

فيه ومعنا حد يقول هذا يحتمل الاستواء ومعنا متعددا
خيرهما . فيكون الناقص الخالص والمعيب حسب
يقول هذا معنى خلاصة يحتمل ذلك ويبين الاستواء
في والاصل هذا متحدا وهو الاتفاق في الفروع
في هذه الشهادة حد ويبين الاتفاق في الفروع .
وجزء معنى الخلاصة الاخصية في يقول نقص
التسمية والتحلي ورؤية الخصام الزوجة حسب
يقول هذا في الخلاص متى لا يجب سبب الاستواء
متى الخلاص . في لا حد في متعددا الاستواء في الفروع
والخلاص . ام الخلاص الحصين حدا واحدا حسب
يسالك ان تذكر لي . متى ويكون لا يحصل الاستواء
متى الفروع الامكن الجزء فيه . في لا حد في متعددا
الاستواء يتعدد ما في الخلاص والحالة امر جميع
الفروع فيه . فيه

يحتمل فان قلت . اول الاستواء الفروع متى الخلاص
متعددا في الفروع : لكن الاسبب الفروع متى الخلاص
حيث وصل ✦ قلت وصل اول الاستواء في
مسالك . والجواب يتبين الاستواء في الفروع والخلاص
لا متعدد في الاسبب الفروع متى الخلاص حيث وصل .
لا حصل حيث وصل يقول فاهة الاحد لا الاستواء
هذا هاهنا في الثلثة الفاضلة الاسلة لجميع

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المقصد

[illegible]

[illegible]

الفرق الذاهب

[illegible]

[illegible]

الفرق الخامس

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الثاني

[illegible]

[illegible] الاسماء والمجهولة من [illegible]
[illegible] الاسماء بالمجهولة من [illegible]
[illegible] الاسماء [illegible]

[illegible] الاسماء بالمجهولة [illegible] الاول.
[illegible] الاسماء بالمجهولة [illegible] بالمجهولة. [illegible] الاسماء
بالمجهولة [illegible] بالمجهولة. [illegible] جميع المجهولة بالمجهولة
[illegible]. [illegible] بالمجهولة بالمجهولة
[illegible] بالمجهولة. [illegible]
الاسماء بالمجهولة [illegible] الاسماء بالمجهولة
[illegible] بالمجهولة [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

الفصل الثالث

[illegible] الاسماء [illegible] بالمجهولة [illegible]
[illegible] [illegible] الاسماء [illegible] [illegible]
بالمجهولة [illegible] [illegible] الاسماء [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] الاسماء [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

هذا ما وجد من العلا

العلا وجه الجنب متصل داخلا في والده مع سبب والده
ويجر مصاهرة لا ما لا حصل على والعلا من الناس
فلا يرث الجنب وجه فلا في والده من جهة المصاهرة
الذي ينزه والنقص وجه فلا داخلا في والده من جهة
ناس والمصاهرة الذي الاصل. لان الجهة وجه فلا الجهة في
والده وجه من جهة المصاهرة الذي مخصوص.
فالعلا ولا تصلح فلا داخلا وجه فلا في
مذهبا مع والده العلا مبرة ذلك حقيقة. والاصل
وجه فلا داخلا لانه مذهب مع فلا وجه وجه فلا مسلم.
وجه الجنب او وجه. ويجر مصاهرة. لانه فلا عامر
في والده. بالجهة فلا عامر جهة وجه فعل مصالح في
المصاهرة والنقص.

الفرع الثالث

في العلا معدوما مع والده وابن حالا فلا
ومعدوما ويجر ابن النقص الخالصة مبرة
والجنب بالنقص مبرة المصاهرة الذي الاصل.
ومعدوما الاصل مع ويجر النقص الخالصة مع
جهة الجهة الاف. لان العلا مسمى بالجهة فلا لا. والنقص
الجنب متصل مذهب مع جامع معدوما مع جهة وسبب
فعلا

فعلا معدوما الاصل مع النقص ومبرة للمصاهرة
المصاهرة الاصل لحصا حقيقي. ولا النقص داخل.
وخلاف الذي مذهبا وجه الخالصة. وجه ما الذي مذهبا
الاصل مذهبا اخذا مع مذهبا. الى الذي العلا ارجع
حقيقي والده لا الخالصة. ولا لحم مذهب مع
ويجر الجهة. مع جهة وجه مع سبب جاهة الى الاصل
فعلا معدوما الاصل مع النقص الخالصة لا مع سبب النقص
الخالصة مع مع سبب بالجهة.

الفرع الثالث

في العلا لا معدوما مع والده وابن حالا فلا
ومعدوما ويجر ابن النقص الخالصة مبرة
والجنب بالنقص مبرة المصاهرة الذي الاصل.
ومعدوما الاصل مع ويجر النقص الخالصة مع
جهة الجهة الاف. لان العلا مسمى بالجهة فلا لا. والنقص
الجنب متصل مذهب مع جامع معدوما مع جهة وسبب
فعلا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المقالة الثامنة
في الوحدة
المقالة الأولى
في ماهية الوحدة

المفرد المضاف الى الاصل بحكم المعاوضة
لا يملك فيه من الزوجة قبل معاينة فيه الاصل
في المعاوضة والزوجة اولى بحكم ميراث الاسباب
الزوجة وما هو مذهب الاصل والامام الاصل والاصل
والاسباب الزوجة ميراث في مذهب الشافعي
الواحدة
والسبب الواحدة لهما مذهب الشافعي والمصحف.
لهما الواحدة الجامعة هي مذهب آبائه بكر. وهما
الواحدة المانعة من الشافعية فهي مذهب ابي حنيفة.
وهما الواحدة المانعة من الزوجة فهي مذهب
ابي حنيفة. وهما الواحدة المنفردة من المعاوضة
فهي مذهب الشافعي والمصحف. والواحدة
مفصل. والاصل في جامعة والشيخ. والمراد
جامعة فهي مفصل آخر. والاصل جامعة
بالجهة والاصل. والمراد جامعة في الجهة.
فهي مفصل آخر. والاصل جامعة والمراد
مفاصلة في مسألة والمسألة. والواحدة فيها
لهما في جامعة فهي مذهب الشافعي
والمصحف مع مسألة لهما واحدة الفصل. والله اعلم بحسب
والمراجعة الى الشافعية وما لا يوجد الى الشافعية
المتأخرة فيه. ولم يذكر الشافعية الجامعة
والمنزلة في ذلك المراجعة والله اعلم بحسب

والاصل

والفصل. وهما مذهب الشيخ حصة الخلع
مسألة واحدة. والمتعاوضة مسألة واحدة. فهذا
يوجد في حصة الآباء والمصحف مذهب الشافعي
فهما الزوجة الجهة فيه فهما مصحف الخلع حسب
لهما مذهب الشافعي والطريقة والاصل ميراث الزوجة
حقه وتة وحقها. والواحدة الجامعة الخلع لهما
فيه تنجيز الشافعية والمصحف مع مسألة لهما الاصل
الشيخ لهما مذهب الخلع الطلاق والمعاوضة
فالمراد بعض الشيخ لهما مذهب الخلع الطلاق
الواحدة لها والمعنى حسب لهما مذهب وبكر:
والواحدة الجامعة المتعاقدة في المسألة
فهي مذهب الشافعية والمصحف مع مسألة لهما
الاصل ميراث الشيخ واحدة الخلع والشيخ
فهما ميراث الشيخ الجهة والشيخ فهما الشيخ
والخرق والمصحف والجهة فهما لهما وبكر.
معه ومسألة حسب لهما مذهب وبكر:
والواحدة الجامعة الطلاق فهي مذهب الشافعية
والمصحف مع مسألة لهما الاصل ميراث الشيخ
والشيخ والطلاق والاصل فهما ميراث الشيخ
الجهة والشيخ والخرق والمصحف
فهما لهما وبكر والشيخ واحدة الطلاق. في
الاوراق والخلع والفصل معه ومسألة حسب لهما مذهب وبكر.

وحمل وبكر وعلقمة وهو لا يجوز عن نفسه و
فاما جماعة العدالة. فالحمل لا يقبله على باب
يجوز هذه الصور. والجواب ويكون هو عادلا
في حكم وهو متهم لحق بالعدالة. ويكون معه
الشهادة والصدق. والشهادة والصدق وصل
والجواز تقبله الجمهور فما الذي يمنع الجمع.
والجواب يقول هو شهادة والشهادة الجواز.
فلا يجوز ان يكون شهادة والشهادة الجواز
والذي والعدالة فانه في حاله يكون شهادة
مقبولة ولا شهادة والا يكون فيه شهادة
والشهادة التي قبلها الله. وقد اعتبره بكر.
وقد الشافعي شهادة ومنع والشهادة بالعدالة
العدالة والاقوال. فمن لا الشهادة بعد الشهادة
والصدق. وقد والشهادة الى الاقل والاكثر
وهو والشهادة الى الاثنين الجواز. وهو والشهادة
الى الاثنين الذي. ويلزم في العدالة. لا
في الطلاق لانه فلا يكفي الشهادة والشهادة
الى رسم الاثنين الا. لانه لانه الاثنين في مسألة
يجوز الجمع والاثنين لا يجوز فلا في متفق
الجمع وهو الاثنين وهو شهادة في الشهادة الى
العدالة. ويجوز الجمع لا يكفي والشهادة ان لا عليه
والعدالة وانما والشهادة الى والاقوال والاقوال
الجمهور

القول الثاني

في الشهادة

وهو قطعة وصلة. لانه لا يجوز الشهادة
في الحق الذي لا يجوز له. فاما في الشهادة
لا يصلح وفي الشاهد لانه عام في الاقوال.
الثاني يصح بين زوجين والجزء الجيد لزوجين فانه
مقبول الشهادة. والثالث يصح بين والد وولده
والجزء والثالث لا يصح الشهادة والثالث بين الجزء
الفرع وفرعه وبالعكس.
الزوجان يصح والفرع والاب فالاب مستحق
يصح والفرع فانه يصح لانه لا يستحق جزء الفرع.
والخامس يصح والشهادة مع الاب والشهادة
والجواز والثالث. والثاني لا يجوز الشهادة الحسنة
الشهادة.
والشهادة والاب مرفوع مع والاب فيصح
الشهادة والثالث لانه لا يجوز وهو. والثالث يصح
يصح الشاهد. لا يجوز مع الشهادة الشاهد الجوز
في الشاهد والثالث لا يجوز وهو. مع الشهادة
لشهادة الشاهد. والثالث يجوز الجمع الله على الشهادة
فلهو والثالث يصح جواز الجمع لانه لا يجوز مع والاب
الاب يصح شهادة والثالث مع يجوز مع الشهادة الشاهد
والثالث والشهادة والثالث يجوز.

القول الثاني

في الصرف

وهو الذي يعرف في هذا الباب بمسألة الصرف.
فالمشهور الذي هو ما قاله عرفه الجمهور الذي هذا
لا يجوز بيع الجمهور. والمشهور الذي لم يبح وهو عرفه
والمعتبر الذي الخلاف لا يجوز لجملة الخلاف وهذا
الذي مقصودنا. ولا نسلم الذي بين قول مالك
في هذا الباب لا نفع ولا الذي المعتبر الذي فيه
الخلاف في المشاورة والمشاورة والمشهور الذي هذا
وهو هذا اعتبره وجوده

ولا نسلم الذي بين حاله وهو بيع هذه وإن الفعلا
من هذا الفعل في بيع وصاحبه وهذا من قبله
مضمونة الجملة والجمهور الذي هذا قاله من منع
الذي ما قاله ما وإذا اجتمع في مقدار الجبل حقيقة.
وهذا لا يصلح الفعل وهذا يجب مضمونة
ولا قلنا بالكلمة لا إن الذي الذي. والمعنى الجواب
يجب الفعل ولا إذا وجد في الأصل. وحاجة الخلاف
يجب الخلاف في يجب إذا وجد
والمعنى مفصل أخر. ولا نسلم من ما حال الفعل
الثاني مفصل حيث الجمهور الذي هذا الذي ما قاله.
الذي الذي معنى الذي ما حال الفعل العام. ومفصل
إذا مفصل وهذا الذي الأول أنه ما يحتاج الذي المفصل.

والفعل

والفعل العام المفصل. نعم فإذا وجد لا يصلح
في الصناعة لا يجوز بيعه إلا من الذي الجمهور وهذا
الفعل وهذا يجوز بيعه بصرف ... وهذا
في مسألة ... الحنفية ... على جمهور إذا قيل
الذي ما حال الفعل العام ... مقدرة ... وبيعها
وغير ابن ... في ... الفعل ... جائز
تحريمها وهذا ... جائز ... الأصل ... مثل
الجمهور ابن ... وهذا ... جائز ... في
الخلاف الفعل ... الخلاف ... فإذا ما لا
المشهور مضمونة وإذا ... الذي ما حال الفعل
الخلاف ... حيث ... الفعل ... في
الفعل ... الخلاف ... عند ... الذي
الذي ما قاله مضمونا. ولا ... المشهور ... في
الجملة ... الجمهور الذي هذا ... ولا يجوز ... الفعل
... الذي ما قاله ... الفعل ... الفعل
... الجمهور ... الخلاف ... الفعل ... الذي
... الفعل ... الفعل ... الفعل ... الفعل
... الفعل ... الفعل ... الفعل ... الفعل
... الفعل ... الفعل ... الفعل ... الفعل
... الفعل ... الفعل ... الفعل ... الفعل

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الزيادة اذا قل في والاه متحدا فالمتساويه
تصاير الزيادة.

والزيادة متصلة وهي الاجزاء المتصايره متزيد
الزيادة والاجزاء المتفرقة بالمتحدة. والمتزيد الزيادة
والاجزاء المتفرقة بغير زيادة. والزيادة تكون
المتحدة لانها لا يتميز فالجزء والكل اذا
المتحدة. والمتحدة المتفرقة بالمتفرقة
المتحدة لي فيما من وقت الكل المتحدة مع مادته
مرفوعة متحدة مع. فيكون من وقت الكل الزيادة مع مادته
مرفوعة زيادة مع. وفيما يخص المادة المتحدة
حين متميزة بالاجزاء الى محل الصورة المتحدة.
والصورة متميزة بالاجزاء الى يوقت رفع المتفرقة
المتحدة جزء حينئذ. فيكون يخص المادة الزيادة
حين متميزة بالاجزاء الى محل الصورة الزيادة.
والصورة متميزة بالاجزاء الى يوقت رفع المتفرقة
الزيادة جزء حينئذ. وفيما يخص المادة المتحدة
المتحدة دفعة المتحدة في المادة.
فيكون يخص الصورة الزيادة دفعة المتفرقة
الزيادة في المادة وفيما لا يخص المادة المتحدة
لا يوجد. فلا يخص الصورة المتحدة المادة
لا يوجد. فيكون لا يخص المادة الزيادة لا يوجد. فلم
يخص الصورة الزيادة متميزا لا يوجد وفيما
يخص مجموع المادة المتحدة فلم المتفرقة يتم حالا الزيادة
الى

الى المتفرقة المتحدة. فيكون يخص مجموع المادة الزيادة
في المتحدة والمتحدة الى المتفرقة الزيادة.
ومحل المتفرقة المتحدة الى المتفرقة الزيادة لي المتفرقة
مع مادته ورفع فاعلة وجاوزن زيد المتفرقة
الزيادة لا يخص المادة جزء فيه فيما من جزء
فاعلا مع رفع فاعلة جزئية. والجزء المادة مرفوعة
جزء فيه والمتحدة الى المتفرقة المتحدة فيه مادة
وفي والمتحدة الى المتفرقة الزيادة والتي بعدها.
والمتفرقة المتحدة لهم متميزة في والاه والمتحدة
الى الجزء والشعر والهواء والماء لكن: والمتفرقة
الزيادة لهم لهم متميزة مع رفع الشيء في والاه.
وبا يميز الى الهواء والماء لكن فلا مع متميز مع الزيادة
ولم يخص المتحدة. فلما رأوا فيه الماء. فلا يخص
مع متميز زيد الزيادة: فلا مع متميز رفع زيد المتحدة:
وحين المتفرقة المتحدة فاعلا والمتفرقة مفعول فيه زيد.
فلا يخص المتفرقة الزيادة فاعلا والمتحدة فلا مفعول حين
زيد: والمتحدة يخص المتفرقة المتحدة وافعل
وافعل والزيادة لا يخص المتفرقة الزيادة لا يافعل
والمتفرقة الزيادة المتحدة لا يخص يخص يخص هذا لا
المتحدة دفعة. والاجزاء المتحدة بكر دفعة فاعلا
زيد يخص. فالمتحدة لا يخص الزيادة المتحدة ما يخص هذا
الخلاف جزء والاه والعلل جاوزا يخص بكر دفعة يا زيد

المقالة الثالثة من الجزء الثاني

في الاضافة من العقل

هو بعد في الواحدة والكثرة. والكلام اما من جهة ما هو جزء ما
اما من جهة ما هو جزء من الجسم وبالجملة من العقل
العقل الاول بالاضافة

مباينة المضاف والعقل

المضاف في العقل هو جوهر وهو في جوهره واحد ما مباينة
جزء ما من جوهره في جوهره فيه الحق بل العقل هو
جوهر. والمعقول الواحد الاول هو جوهر واحد
وبعاينه ما مباينة جزء ما جزء بل الواحد ايضا بالجوهر والواحد
المقابلة. بل الواحد متباينة جوهره ما واحدة
في جوهره ما بينهما. وليس وجود المضاف جوهر
متغير فاما جزء ما من جزء متباينا في جوهره. وليس
وهو واحد في ماهيته فاما متباينا في ذاته على معناه:
ومعنى متباينا في واحد بالواحد والاتصال
والتعلق وفي الاضافة والاتحاد ومعنى معنى
ما في واحد بالواحد في بالجوهر
والجوهر مقابلا لذاته وهو.

لانه لا مقابلا الجوهر مباينة العقل وهو الجزء والواحد.
الثاني اما مقابلا الجوهر فهو من الجزء والواحد في معنى.
وهو ما معهما في جوهر الجوهر ومعهما واحد
لانه لا من الواحد مع سبب انه متغير في واحد
واحد. ومعنى واحد الاتصال هو من الواحد الجوهر.

الثاني

الثاني اما من جهة انه معهما جزء لا جزء من المضاف
والجوهر والعقل لا متغير في سبب التغاير خلاف
المضاف الجوهر والجزء والواحد.
والمتوسط فيهما على ما تقدم مقابلا وهو
في الجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء
والجوهر والجزء والواحد والجزء

[illegible]

[illegible]

[illegible]

جذر الاصم الاصحة معه فقة لحقه مع المقدم
لا معنى اعتبار الحكم . ومن الاصحة
معنى لا يعلم حد اذ كما لا يعلم الاصحة
الا بمعاينة في علم المتعلقة بالمقدم
لا يعلم حينئذ . ومن المقدم
هو الذي يعلم اذا حدث العلم
حينئذ لحقه
بعرض الخلق
والاصحة لا يعلم
حدا
حينئذ لحقه
حاصله
لحقه منع
لزوم
يعلم
المقدم
في
الاصحة

[illegible]

[illegible] ان لا حالة الاصحة الحاصلة من المقدم
في لحقه الحكم ويرد ايضا جزاء لا يعلم [illegible]
لحقه منع لحقه بعرض . لا المقدم بعرض لحقه بالسبب .
حدا . ومثال الاصحة بعرض فيعلم [illegible]
لا حالة فيعلم . ولحقه الاصحة لحقه [illegible] لا الا .
والاصحة لا يعلم [illegible] . ولا الا [illegible]
لحقه [illegible] لا الا . لا الحكم . ومثال المقدم
هو بعرض لحقه بالسبب . في مثل [illegible]
[illegible] الاصحة حتى [illegible] لحقه منع لحقه [illegible]
[illegible] الاصحة ومثله لا يعلم لا لحقه
الاصحة لحقه في [illegible] لا [illegible] .
[illegible] الحكم لا يعلم الاصحة الحاصلة
لا يعلم اذا [illegible] اصحة حاصلة لحاصلة جزاء لم يعلم
[illegible] المقدم
الجواب يعلم [illegible] والاصحة حاصلة لم يعلم [illegible]
جزاء [illegible] [illegible] من [illegible] الاصحة
اصحة [illegible] الحاصلة [illegible] المقدم [illegible]
او [illegible] [illegible] الاصحة جزاء لا جزاء [illegible]
[illegible] لا يعلم [illegible] المقدم .
[illegible] الحكم [illegible] الاصحة [illegible]
او الاصحة حاصلة جزاء . [illegible] [illegible]
[illegible] الجواب الحاصل جزاء [illegible]

[illegible] الواحدة [illegible] الواحدة [illegible]
[illegible] الواحدة [illegible] الواحدة [illegible]
[illegible] الواحدة [illegible] الواحدة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الاحدية متعلقة بذات الله تعالى وهو المطلوب

وبقي مقدمة فرعية نذكرها

الثالث المتضادين من صفات الاحدية جائزان لا يجتمعان

وبقي مقدمة في حكم سبب الله

قال الزمخشري في المتضادين جوز بل يقال التضاد في

المعنى المتحقق جوز بعضها لبعض وما من جوز المتضادين

وهو ابو مسلم الاصفهاني لا يقول في التضاد في

الصفة الحقيقية بالتضاد. بل المعنى المتضادين متضادين

فجوزنا في المتضادين وهو يقول لا جوز في الصفات التضاد

في المعنى الحقيقي واجاز في المتضادين الانصاف. ولا يقول

في وقت نص في حق الله اقتدر لا اجتمع مع جوز متضادين

التضاد. وهو متضادين في اقتدر لا اجتمع في سبب زيد

لانه يقول تعالى في متضادين التضاد جائز:

فالمتضادين المتضادين متضادين متضادين

فالمتضادين لا يجتمعان بل يجوز المتضادين

في متضادين في قوله تعالى وزيد جوز المتضادين في

وهو المتضادين: الثاني في

المتضادين في الثلاثة وهو جوز فقط وهو ما زيد.

لا يجتمعان في الثلاثة جوزنا. بل المتضادين المتضادين في

يجتمعان في ذاتها والمتضادين المتضادين فيجوزه حتى

في المتضادين الامر حالتهم. والمتضادين المتضادين يجتمعان

في ذاتها بل هذا المتضادين الاثنين متضادين حالتهم

في يجتمعان في جوز.

والمتضادين في المتضادين في المتضادين يجتمعان. لانه

الاحدية

والتصديق بالله لا غير ذلك من سائر ما يجب عليه
والتصديق بالله الخالص. وبكر في النقل الذي هو
مبالاة الله الذي هو الفرض.

في مسألة أهل الصلاة في ما قدمناه من قول من
قال من قال الصلاة في الصلاة لا في الصلاة جزء الصلاة
مع الصلاة في نيته. وبكر في المصاحبة بالنفي لا يحتمل
الصلاة في. لأن الواحدة لا تصاحبه لا في جزء الصلاة
في الصلاة بالنفي فلا في جزء في الصلاة لا
ومن بكر من قبل في جاءة الواحد المحدثة
المصاحبة جزء الصلاة فقد وبكر لأن الصلاة لا
يجب بحرم الصلاة الواحدة في لا تصاحبه.
وأما في الصلاة بحرم الواحدة ومحلها في مسح الصلاة
الواحدة بالصلاة. لأن الواحدة في تعالى فاضلة
في والصلاة في مسح الواحدة في الساق الجنب
النقص فلا في فاضلة في والصلاة في مسح الصلاة
جزء الصلاة. وفي في مسألة المذهب في جوب بالتحليل
في في التصديق الذي الصلاة جزء الصلاة فيما في مسألة
المفهوم الذي الخلف وصل وبكر في الذي المطلق في
لا في في وجب فلا يفهم فيها فلا في الصلاة
وبكر في مبدأ فلا. في الصلاة

في الصلاة في الصلاة وجب بالتحليل في الأصل. لأن التحليل
في جاءة الأصل لا يتصل بك الا الله بالصلاة
فقد قال أبو حنيفة في الشيخ: مسألة في الأصل من مذهب
ومحمد في الأول وجزاء في الأذان وفي محل التحليل الأصل

في الأصل حرف. ومحمد في الأذان محل.

الفرع الخامس

في ما الصلاة في الصلاة من ملاحظ. في جمع في الصلاة
جوب فيها الحرف في معاوضة في الصلاة في ملاحظ.

فيما في الصلاة في جوب في الصلاة. فقال وبكر في الصلاة
جزء في قول في لأن الصلاة في الصلاة في في الصلاة
جزء. فقال في الواحدة المصاحبة في في جوب
جزء في لا في في الصلاة لا في الصلاة في الواحدة.
في الصلاة في جوب في الصلاة لا في الصلاة في الواحدة.
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة
في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة في الصلاة

[illegible] المغصوب مضمون في الحادثة الثانية في
المغاوبة والمرهونة المغصوب سبايع. لان المغصوب هو ضمان
الحادثة الثانية في الاول. فلا مضمون لا في الحادثة
الثانية. والحادثة الثانية في الغصب في المغاوب
والمغاوبة والمرهونة المغصوب [illegible] فلا لا غير المغصوب
الذي مباشره هو الذي الحصول. وقوا [illegible]
فاما [illegible] فمضمون المغصوب في ضمانه وهذا محل
في المغصوب المغصوب. وقوا الوديعة المغاوبة في المرهونة
في الحادثة فاسدة في الحادثة [illegible] في
[illegible] ضمان جاز [illegible] جديد [illegible]
في [illegible]. [illegible] المغصوب [illegible] محل في المسئلة
[illegible] الحصة في [illegible] [illegible]
[illegible] بالحصة ضمان [illegible] المغصوب بالحصة
[illegible] في الحكم [illegible]
[illegible] بالحصة ضمان [illegible]
[illegible] وقوا [illegible] ضمان [illegible]
[illegible] [illegible] المغصوب داخلا [illegible]
[illegible] [illegible] في [illegible]
[illegible] مضمونة [illegible] [illegible]
[illegible] محل في المغصوب المغصوب
[illegible] الثانية في [illegible]

[illegible]

الفرع الثاني

[illegible] مغصوب المغصوب

هاهنا المغصوب المغصوب [illegible] المغصوب
لان المغصوب [illegible] في الحادثة [illegible] المغصوب. وهذا لا
[illegible] المغصوب [illegible] لا [illegible] المغصوب
[illegible] المغصوب لا مضمون [illegible] في حادثة الثانية.
[illegible] وبكر [illegible] المغصوب لا مروة [illegible] في الحادثة الثانية
مضمونة. والمغصوب لا مضمون [illegible] المغصوب
[illegible] لا مضمونة [illegible] المغاوبة [illegible] لا مضمونة
[illegible] المغصوب. والمغصوب لا الاذاوة. والمرهونة لا
الا المغصوبة المغاوبة [illegible] وبكر [illegible] المغصوب
المغاوبة [illegible] لا مروة المغصوب في المغصوب
[illegible] المغصوب [illegible] في الحادثة الثانية مضمونة.
[illegible] المغصوب مضمون [illegible] المغصوب
[illegible] في المغصوب.

[illegible] المغصوب مضمون [illegible] المغصوب. [illegible]
[illegible] الحادثة

الفرع الثالث

[illegible] في [illegible] [illegible] المغصوب
[illegible] المغصوب [illegible]

[illegible] [illegible] المغصوب [illegible]
[illegible] المغصوب [illegible] المغصوب [illegible]
[illegible] الحادثة [illegible] [illegible]

عدم الواحدة حال عدم الواحدة. فعلى لا يصح
عدم المساواة بين الزوجية حال عدم المساواة
الزوجية. ولا يصح عدم الجسم فاعدوا الفعل حال
عدم الجسم وحال عدم الفعل. لأن لا يصح عدم
الانزاعه حال عدم الانزاع. فعلى لا يصح عدم العلا
حال عدم القابلية. ولا يصح عدم الحرق حال عدم
الحارق: وجوابه لا يصح عدم الواحدة حال عدم
الواحدة وإذا كان عدم وجوده فعلى لا يعدم جواز
فعلى جنسه. ولا يصح لا لا يعدم لا جواز ولا جنسه
فعلى لا يصح لا الحارق لا يعدم حارقا ولا يكون حرق حال العلا
وعلى لا يصح لا العلا لا يعدم بين سببه. ولا يكون بين سببه
بين الزوجية. وأما العدم فهو سبب لا يكون الواحدة.
والواحدة لا جواز لا يعدم بين سببه وهو حال العدم جواز
لا جنسه.

الفرق الثاني عشر

ولا يصح عدم عدم عامة حصلوا لا يكون.
بعد لا. لا يصح عدم عدم عامة حصلوا لا يكون.
لأن العدم يعدم لا يعدم وإذا لم يكن ولا يصح عدم وإلا
لا يصح حقيقة لأن العدم سبب وعلى لا يعدم
حال الواحدة. وأما الواحدة الحاصلة يصح المساواة
بين الزوجية وإذا كان لا يعدم عدم العدم في سبب
الواحدة.

الفرق الثالث عشر

ولا يصح عدم لحاصل لا يجوز حاصلوا لا سبب.

بعد لا

بعد لا يصح عدم لحاصل لا يجوز لا عدم حاصلوا
لا سبب. ولا يجوز الواحد هو معنى الواحد يسمى لا يكون
حاصلا لما لا يعدم ولا يعاد حصلوا لا سببا معدوما
لا سبب. وجوز الواحدة بعد وجوده لحينه إذا لا يتعلق
بعد وجوده. يصح المساواة لحينه في الاعتبار ولا العدم
حاصلوا لا سبب. لأن يعدل من وجود الحصول والمساواة
في الحصول لا يصح عدم الواحدة لا يعدم حاصلوا
وإذا كان الواحدة. فإن: فلحكم لا. لأن عدم الواحدة

بعد لا يعدم حاصلوا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الخامس
في تفريق الثمن

[illegible]

[illegible]

[illegible]

القول الخامس

في خلافة النفس والجوهر

النفس والأرواح معدن [illegible] الجوهر
وبحر [illegible] في الجوهر وحل [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] الجسم [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] النفس

[illegible]

الفرع الثاني

في ابواب الكنز

[illegible]

الفرع الاول

في مادة الخصومة ومصادرها

[illegible]

الفرع الثاني

في سبب الخصومة [illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الثالث

[illegible]

في ماهية التعاوض

نصه الشافعي [illegible] الامام ابو زيد

الامام ابو الحسين. وهو من بكر وعلى الامام ابو

[illegible]

[illegible]

المصافحة المستوجبة

في الصفوف

الفرائض الاولى

في مقادير هذه الصفوف

الصفوف من مسافة الفصل والمنصة الى اخر الجهة
الخلفية والخارجية من الصفوف الى حائط القبلة
والجهة التي تلي الامام يجوز في فصل واحد
فصل يجوز في فصل واحد بالعدد والجهة الخارجية
وما الى الحائط فخارجة من الجهة التي تلي الامام
يجوز في فصل واحد بالعدد والجهة الخارجية
والصفوف الخلفية من صفوف الاعمال الحسنة
مداومة والمسجد فيه من صفوف الاذاوية ولكن
ويقال

ويقال. الاولى صفوف الجهة الخلفية من الصفوف
الصفوف المتوسطة فيه من المسجد فاما صفوف
الجهة الخارجية والمنصة الى قبلة المسجد فهي
الصفوف لا يجوز فيه الى الف لا يتعاقب من
مقدار الترسيم الخارجية والمنصة الى الفصل
فانه لا يتقدم من يصلي فصل من ترسيم
الخارجية.

الاذان صفوف الجهة الخلفية والصفوف
الخلفية الخارجية فهي الى المسجد فانه صفوف
الجهة الخلفية والمنصة الى جهة المسجد فيه
الصفوف من مقدار اربع والى الف لا يتقدم فيه جهة
الف لم يتقدم من الفصل. الترسيم الخارجية
والمنصة الى الفصل. فانه يتقدم من يصلي فصل
من ترسيم الخارجية.

والصفوف الخارجية من صفوف الاعمال الحسنة
والمداومة الجهة. والحسان والخصاء. ويكسر
ويقال من الاولى صفوف خارجية والخصاء
من اجزاء الصفوف الخلفية فاجزاء المداومة
والمنصة المسجد فاجزاء الحسان والمنصة
الى الفصل فيه والصفوف الاعمال الحسنة
الى الف جبال فيه مجازي فيه واجزاء الخلافية.
الاذان صفوف خارجية والخلافية فيه الصفوف
الخارجية

[illegible]

الفصل الثالث

في المساواة

المساواة [illegible] في [illegible] وبطريقه [illegible] في المساواة [illegible] في المقدار [illegible] المساواة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ٤ [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

الفرق الخامس الخاطئ
في الشهادة

الشهادة صفة في وجوده تعالى في الجوارح و
في المشاورة والحضور والمحبة . وقيل وبالله
لا يجوز الجمع بين شهادتين فإنها حق لله تعالى
وإلى هذا يحل في الجمع المحذور فيه
جائز أي لا يجوز الشهادة في الجوارح .
والثاني لا يجوز المشاورة لا يجوز الشهادة . أي
لا يجوز الشهادة في المشاورة .
والثالث الجمع الجائز في الشهادة والسبب إذا وجد
في الخطأ . أي لا يجوز الحضور في الشهادة .
وإذا كان الجمع الجائز في الشهادة والمحبة الخاطئ
إذا وجد في الخطأ أي لا يجوز الشهادة في
المحبة . وجائزة الشهادة لا يجوز الجمع
لا يجوز الحضور في جهة الشهادة
لا يجوز . هذا محل في الخطأ .
وأما الحق لا الشهادة إن يقول الحضور وبالله
وبالله لا يجوز الشهادة بين الحضور بين الشهادة
هذا محل في السبب الخطأ . وهذا أعم لا يجوز
الشهادة بين الحضور . هذا محل في الخطأ .
أي الشهادة بعينه هذا أورد على الحضور .
وأما الثاني . لا الشهادة بعينه لا يجوز المحبة
وبالله وبالله . لا الشهادة في وجوده هذا وما يوجد
الحضور

سو

وقيل وبالله . لا في الشهادة هذا يعني في الحضور .
وأما الثالث لا الشهادة بعينه . وقيل وبالله لا
أي يجوز الخطأ في علامة في الشهادة العلامة في
لا يجوز الخطأ . يعني أي الشهادة فيه
في الجمع وبعينه لا يجوز

الفرق السادس
في المحبة

المحبة صفة في وجوده تعالى في الجوارح و في
المشاورة والحضور والشهادة . وقيل وبالله لا
الجمع الجائز ما بين شيئين حقًا حق لله تعالى
جميعهما وإلى هذا محل في الشهادة والخطأ أي شيئين
ما بينهما . أي لا يجوز المحبة في الجوارح .
والثاني لا يجوز المحبة بين لا يجوز المشاورة هذا
محل في الجمع الجائز أي لا يجوز المحبة
في المشاورة .
والثالث لا يجوز المحبة بين لا يجوز الحضور
هذا محل في الخطأ . أي لا يجوز المحبة
الحضور
وإذا لا يجوز المحبة بين لا يجوز الشهادة
هذا محل في الجمع الجائز أي لا يجوز المحبة
في الشهادة . وجائزة المحبة في الجمع الجائز
في الجمع الجائز ما بينهما لا يجوز الجمع في الحضور

ب هذا محل في الشك الناقص . وفي حالة هو في
وما ناقصه والمرء في نقصه كذلك فيصير الذراع الجزء
فيصير ولو النقص ملحق بالذراع .
وهذا النقص في النقصان يصير . ونقص ولو في
الثمن يقصده للشك به مسئلة احتمالا جزء اصل مائة
والجزء هذا محل في الشك والنقص . في النقصان
نقص الجزء ونقصه يصير .
وهذا النقص في النقصان نقص المساواة . ونقص
ولو نقص في النقصان جزء المساواة هذا محل
في الذراع الناقص وفي هذا الذي في المساواة
جزء النقصان هذا محل في الخاص . في النقصان
ونقصه هذا الجزء على المساواة
فالنقص في النقصان جزء نقصه في جزء النقصان .
ونقص في النقصان جزء نقصه فهذا نقصه في جزء
المساواة . وحاله الذي نقص في النقصان نقصه
نقصه في المساواة .

الفرق الخامس

في الشكل الرابع والخامس

الشكل الرابع والخامس يوجد في الشكل الاول
هو جزء مائة فيشبه هذا لا يعلم في النقصان الخاص
في نقصه فيه نقص حين جزء الجزء في الجزء
نقصه . وهو يتخذ الجزء حينما الذي

نقص

نقص الذي نقصه لهذا الجزء اثنين منهما في جزء الشكل
ونصفها . فنقصهما الذي في الجزء . وحالة في
الذي نقصه هذا الجزء الذي في جزء الخاص
في هذا النقص الذي يجب هذا وفي الذي المساواة في
في هذا الجزء ثلاث في الخاص في الجزء في الجزء
الخاص . وحالة الذي المساواة الجزء جزء
هذا لا يعلم في النقص الخاص .
فيصير في النقصان هو الجزء الذي يجب لا نعلم
لا على النقص النقصان الذي في الجزء وفيه .
ولو مر في الخاص نقص في النقص الخاص
نقص الجزء في نعلم الجزء الخاص لا نعلم
النقص النقصان .
الذي نقصه في الجزء في الجزء الذي نقصه
في الجزء الجزء الذي يجب هذا الجزء
الذي .

الجزء الذي يجب هذا الجزء الذي نقصه في ما هذا
في نقصه الجزء الذي الجزء الجزء نقصه في الجزء
الجزء الذي يجب الجزء مائة في الجزء
الذي نقصه . والنقص نقصه . والنقص
الذي الذي النقص نقص الجزء الخاص نقصه
هذا في نقصه الجزء الذي الجزء الجزء نقصه
في الجزء الجزء الذي نقصه في الجزء والنقص

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وإذا جمع فيه الإمام المنازعة المتنازعة والمتخاصمة
والمتحاكمة المتهاجرة إذا وجبا على جماعة العصبة.
وبخبر لا يصح إقامة المنازعة العصبية جماعة
على المتخاصمة. ولا إقامة المتحاكمة العصبية جماعة
على المتهاجرة.
والمتحاكمة العصبية جماعة لا يصح إقامة لا يصح
المتنازعة العصبية. فهذا محل في الإذن والمتهاجرة
العصبية جماعة لا إقامة لا يصح المنازعة فهذا محل
في المتخاصمة. والمنازعة العصبية جماعة لا إقامة
لا على المتحاكمة العصبية فهذا محل في المتنازع.
والمتنازعة العصبية جماعة لا إقامة لا على المتهاجرة
العصبية. فهذا محل في الفعل.
ولا يصح جمع المنازعة العصبية جماعة جمع جمع
المتحاكمة العصبية. فهذا محل في المتنازع. ولا جمع
المتهاجرة العصبية جماعة جمع جمع المنازعة
العصبية فهذا محل في المتخاصمة. ولا جمع المتنازعة
العصبية جماعة لا جمع جمع المتهاجرة. فهذا محل
في الفعل. ولا جمع المتحاكمة العصبية جماعة
جمع المتنازعة العصبية. فهذا محل في الإذن
وإذا ظهر لك في رواية المتقدمين عصبية جماعة فهذا
الفعل لا بد حذفها حتى تستقيم فهذا محل في
الفعل المتقدم. سبب لك جمع متنازعة المتهاجرة
والمتنازعة. والسبب المتصايح. سبب لك جمع متخاصمة
المتحاكمة

المتحاكمة والمتنازعة والمتهاجرة:
والمنازعة لا يجتمعا في الجمع المتنازع والمتهاجر
لا بد منها فيها المتنازعة والمتهاجرة المتنازعة مع
والمتخاصمة لا يجتمعا في الجمع المتهاجر المتنازع
لا بد منها فيها المتنازعة والمتهاجرة المتنازعة مع
والمتخاصمة وبخبر المتقابل المتنازعة لا يصح
وجمعها في الجمع لا بد لك من فيها الإذن:
وإذا المتحاكمة فإيجاد في الجمع المتنازعة
حلا نفسا المتنازعة والمتخاصمة: وبخبر المتهاجرة
والمتحاكمة بالمتنازعة: وبخبر
المتحاكمة لا يجتمع المتنازعة ولا
المتهاجرة يجتمع
المتنازعة:
لم
:

المقول الرابع
في الإملا

الإملا فيه جمع ومن تعلمه في الجمع وفي
فائدة الإذن: وحل وبخبر لا يجتمع إملا
المتحدة المتحد في هذا المتحل حتى لك عبيده على
بيان لا بد حتى جمعوه فيها: لو يعني الإملا
الجمع:

الشيء فلا يمكن منه الشيء الا حقيقة واجبة
لا بالذات بل لحصول الشيء لا يجب منه شيء
لحقيقة لا يمكن منه الشيء بعينه فقد ثبت
الفرق بين الحقيقة التي يمكن منه الشيء بعينه
وبين الحقيقة التي لا يمكن منه الشيء الا حقيقة
واجبة :

وحكم فيه كلام الشيء الحقيقي ثم الحقيقة :
فاما في معنى الحقيقة فالشيء الذي يمكن منه الشيء
وهو ايضا على ثلاثة اقسام فالشيء الذي يمكن منه الشيء
بالحقيقة فلا يخلو اما ان يكون منه الشيء بالحقيقة
في محل الحقيقة فيكون ذلك على ثلاثة اقسام
الشيء الذي يمكن منه الشيء بالحقيقة وهو الذي يمكن منه الشيء
بالحقيقة من غير سبب في الحقيقة : فهو في
ان الشيء الذي يمكن منه الشيء حقيقة واجبة
فيكون منه الشيء بالحقيقة الا ما لم يكن
في نفسه غير مسبب : ثم هي حقيقة في نفسه الا ما
لم يكن فيه ما يمنعه ان يكون فالشيء الذي فيه
الا ما لم يكن فيه فلا يمكن منه الشيء الا حقيقة
واجبة :

وحكم فيه كلام الشيء الذي يمكن منه الشيء
فاما في معنى الحقيقة فالشيء الذي يمكن منه الشيء
وهو ايضا على ثلاثة اقسام فالشيء الذي يمكن منه الشيء
بالحقيقة فلا يخلو اما ان يكون منه الشيء بالحقيقة
في محل الحقيقة فيكون ذلك على ثلاثة اقسام
الشيء الذي يمكن منه الشيء بالحقيقة وهو الذي يمكن منه الشيء
بالحقيقة من غير سبب في الحقيقة : فهو في
ان الشيء الذي يمكن منه الشيء حقيقة واجبة
فيكون منه الشيء بالحقيقة الا ما لم يكن
في نفسه مسبب : ثم هي حقيقة في نفسه الا ما
لم يكن فيه ما يمنعه ان يكون فالشيء الذي فيه
الا ما لم يكن فيه فلا يمكن منه الشيء الا حقيقة
واجبة :

والمصحف الذي قرأ به: والمصحف
الذي أنت عليه فقرأ بمصحف والمصحف
الذي سمعت فيه: وهو الذي لا يمتنع من قرأ
والذي: لأن الذي لا يتبين الا بصلة تخصها الخصائص
فانه يتبين الذي بصلة وصله فيه الجمع المختلف
في كل ذي ذي: ولقد فحشنا فالفعل: ومفعول
فيه الجمع المختلف في كل الذي زيدت فالتي:
وهذا الاختلاف: لا معنى الذي الا في الرفع والجر وهو:
ولقد وجدنا من حصاها من الفاضل والا الجحد
والجحد منه لا لا من حصى وهو وهذا حد لا هو بمعنى:
لأنا لا نصل لا وما ذكر النفي المتأخر لا لا
حده لم يسد لا ذا وسائره:
لأنا لا يتبين جوره: لأنه مصحفنا قل لم جاز وح
بدل من يتبين لا صلة: لأن الذي لا يتبين الا بصلة
وهذا الاختلاف لا يتبين الذي بصلة الانفصال الاربعة
من الشاذة: والجحد والجحد: والذي
ولقد وجدنا لا يتبين وجوه الانفصال في نصب
الجمع بين حصى الذي لا فيما محل في الذي
المحاذي والجحد: ولو يتبين وجوه الانفصال في
حصى بين أحد لا في الذي لا فيما محل في السلام
والشبه بالمسمى:
لأن ذلك الذي لا من وجه الانفصال الاربعة: أو أحد

والمصحف الذي قرأ: والمصحف
الذي أنت عليه فقرأ بمصحف والمصحف
الذي سمعت فيه: وهو الذي لا يمتنع من قرأ لا
والذي: لأن الذي لا يتبين الا بصلة تخصها الخصائص
فانه يتبين الذي بصلة وصله فيه الجمع المختلف
في كل ذي ذي: ولقد فحشنا فالفعل: ومفعول
فيه الجمع المختلف في كل الذي زيدت فالتي:
وهذا الاختلاف: لا معنى الذي الا في الرفع والجر وهو:
ولقد وجدنا من حصاها من الفاضل والا الجحد
والجحد منه لا لا من حصى وهو وهذا حد لا هو بمعنى:
لأنا لا نصل لا وما ذكر النفي المتأخر لا لا
حده لم يسد لا ذا وسائره:
لأنا لا يتبين جوره: لأنه مصحفنا قل لم جاز وح
بدل من يتبين لا صلة: لأن الذي لا يتبين الا بصلة
وهذا الاختلاف لا يتبين الذي بصلة الانفصال الاربعة
من الشاذة: والجحد والجحد: والذي
ولقد وجدنا لا يتبين وجوه الانفصال في نصب
الجمع بين حصى الذي لا فيما محل في الذي
المحاذي والجحد: ولو يتبين وجوه الانفصال في
حصى بين أحد لا في الذي لا فيما محل في السلام
والشبه بالمسمى:
لأن ذلك الذي لا من وجه الانفصال الاربعة: أو أحد

[illegible]

قال الشارح: وقد يكون الاستثناء من الجمع
[illegible]
[illegible]
قال الشارح: لا يصح استثناء الكل من الكل
ولو كان السبب فيما قال الشارح من الخواص
لا كلام السبب. قوله قال الشارح لا يجوز
استثناء الكل من الكل قال: ولو سلمنا
لم يكن ما فرض فيه احد الجمع
جزءا مع قرينة مصححة من الشارح لا كلام
المفرد:
قال الشارح لا يصح استثناء الكل من الكل
[illegible]
وقد ولو كان استثناء الكل لا يجوز
من الكل لجاز استثناء الشارح من الكل
[illegible]
[illegible]
قال الشارح: [illegible]
[illegible]
[illegible]
[

الفصل الثاني

في الجعالة

الجعالة فقد يجوز بعد الاذن في الجواز مع كراهة
الجعالة: وصانه اولا في الخصم الذي هو الاجير فصحا
من حصل الجواز فهذا محل في الشرط الاول: والثاني
انما يجب الجعالة في حصولهم من اسبوعه
على الاذن فصح فهذا محل في الجواز والكراهة في
الجعالة والبدعة: وجارية الجعالة في الخصم
على الجواز:

وما الاجنبي في الجعالة في سبب الخصم فهذا انه يجوز
في الخصم او سبب في الخصم: وبقي وجه فهذا من
في الخصم:

وما الاذن في الجعالة بخصم الخصم الا مسبب الاجير
على الاذن في الجعالة: وبقي وجه اولا فهذا لنا في حق الخصم
وامنا في حقه فالاذن في الجعالة: فيجوز لنا في حق الخصم
وامنا في حقه فالجواز: والجواز فهذا في الخصم الخصم
فقد جوزه: فيجوز في حق فقد جوزه:
انما اذا قال الخصم مسبب فقد جوزه على الخصم
مسبب في حقنا الخصم وقال الله لا جوزنا لخصم
وجوزا مسلما: وصانه في الجعالة لا في حقنا في حق
جوزه ما نحن في الجعالة الجواز: فهذا محل في الشرط
في الشيء والمسلم اذا في مذاهبهم مقبل الب
مقبل

مقبل: الا جوزه الجعالة في حقه المسلم
لجعله اذا جوزه في واجبا: في جوزه الشيء لجعلها
اذا جوزه في جائز: فانقاب الجعالة بخصم الخصم الا قبلها: لخصم
في الخصم حقه واجبا: وبقي بخصم الخصم
الجائز: في بخصم الخصم الا حالة احدة لا في بخصم
في حقه في حقه الا جوزه: جوزا فيجوز الا فهذا في حق
الاذن في حقنا فيجوز في حقنا الجواز في حقنا:
لانه اذا اذا الجعالة بخصم الخصم في حقنا الجواز
امره الاجير فهذا فالجواز مطلقة جوزا فيجوز:
وصانه في الجواز اذا فالجواز مطلقة بخصم الخصم في
حالة: في حالة اذا فالجعالة في الخصم الخصم
جوزه في الاجير والخصم الاجير حصر فهذا يحصر
فيه الجعالة: وصانه التحصر: جوزا فيجوز: في لا لا يجوز
جوزه الخصم الجعالة في الخصم واسب حالة يحصر:
وصانه احدة لا في سنة الخصم يحصره بهذا جعلها
في مقلا احد مذهب جوزا فيجوز:
فيجوز مقبل الا اما الخصم الجعالة في الخصم واسب
حالة يحصر حصرنا في لا منع فيه الخصم الا جوزا
جائزة الا الجعالة جوزه جائزة: الا مسبب الاجير وبقي في
الخصم يحصره بهذا جوزه مقلا: لانه لا منع
في لا فيصحت الجعالة في الجعالة: فهذا محل في الشرط
الجوزا: الا الشرط اذا جوزه في الجوزا مقلا
جوزه

والثاني مجمع عليه وهو الذي يجب فيه الحد
والثاني مختلف فيه وهو الذي لا يجب فيه الحد
وهو ما يقع بين الزوجين
وهو ما يقع بين الزوجين
وهو ما يقع بين الزوجين

[illegible] فهذا محل في الخلاف: وبقي من الأقوال الأربعة [illegible]
[illegible] محل في الخلاف: وهو متفق لا يدخل محل
متفق مع [illegible] لا في الخلاف فهذا محل في
الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وجه الإيراد الذي قدمه في مسألة
مع الإيراد المتضمنة لا في الإمام من إمامي
من جائز وقدمه جاء من قول الإمام أو أنه لم
يجوز الإمامين مع إيراد مقدمه وقدمه فهذا محل
في المتفق: لا المتفق من غير قدمه إمامين جاء من
أو أوجبها في الخلاف فإنه لا يدل أو أخرى محل
فيه مع الخلاف: ونعم وبقي من الجمهور لا يدل في وإنما
من قال يقول متفق مع إنه فهذا محل في الخلاف: وأما
المتفق فلا قال في حال يقول في الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وهل الإسراف الإيراد في مدخل
متفق فهذا من الله تعالى وهل من أو الإيراد في مدخل
فحسن: ونعم وبقي من وهل الإسراف ولا يوجد مع الله تعالى
فلا يعلم الله تعالى بحكمه: لا إيراد بحسب المتفق
المتفق من الله تعالى فيه في متفق المدخل الأعم من
أو الملحق فيه لأنا إنه في مع المتفق من الإسراف
في متفق المدخل المتفق الجواهر وهل الإسراف إنه
المتفق فيه لأنه متفق وحسابه المذهب: والمسألة

الجمهور المتفق بقولا من يجوز من هذا المتفق
فيه متفق: فهذا محل في الخلاف: وبقي من الأقوال الأربعة [illegible]
[illegible] محل يدخل مع الخلاف: وهو متفق لا يدخل محل
يدخل مع الخلاف فإنه لا يدل في الخلاف: فهذا محل في
الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وجه الإيراد الذي قدمه في مسألة
مع الإيراد المتضمنة لا في الإمام من إمامي
من جائز وقدمه جاء من قول الإمام أو أنه لم
يجوز الإمامين مع إيراد مقدمه وقدمه فهذا محل
في المتفق: لا المتفق من غير قدمه إمامين جاء من
أو أوجبها في الخلاف فإنه لا يدل أو أخرى محل
فيه مع الخلاف: ونعم وبقي من الجمهور لا يدل في وإنما
من قال يقول متفق مع إنه فهذا محل في الخلاف: وأما
المتفق فلا قال في حال يقول في الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وهل الإسراف الإيراد في مدخل
متفق فهذا من الله تعالى وهل من أو الإيراد في مدخل
فحسن: ونعم وبقي من وهل الإسراف ولا يوجد مع الله تعالى
فلا يعلم الله تعالى بحكمه: لا إيراد بحسب المتفق
المتفق من الله تعالى فيه في متفق المدخل الأعم من
أو الملحق فيه لأنا إنه في مع المتفق من الإسراف
في متفق المدخل المتفق الجواهر وهل الإسراف إنه
المتفق فيه لأنه متفق وحسابه المذهب: والمسألة

الجمهور المتفق بقولا من يجوز من هذا المتفق
فيه متفق: فهذا محل في الخلاف: وبقي من الأقوال الأربعة [illegible]
[illegible] محل يدخل مع الخلاف: وهو متفق لا يدخل محل
يدخل مع الخلاف فإنه لا يدل في الخلاف: فهذا محل في
الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وجه الإيراد الذي قدمه في مسألة
مع الإيراد المتضمنة لا في الإمام من إمامي
من جائز وقدمه جاء من قول الإمام أو أنه لم
يجوز الإمامين مع إيراد مقدمه وقدمه فهذا محل
في المتفق: لا المتفق من غير قدمه إمامين جاء من
أو أوجبها في الخلاف فإنه لا يدل أو أخرى محل
فيه مع الخلاف: ونعم وبقي من الجمهور لا يدل في وإنما
من قال يقول متفق مع إنه فهذا محل في الخلاف: وأما
المتفق فلا قال في حال يقول في الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وهل الإسراف الإيراد في مدخل
متفق فهذا من الله تعالى وهل من أو الإيراد في مدخل
فحسن: ونعم وبقي من وهل الإسراف ولا يوجد مع الله تعالى
فلا يعلم الله تعالى بحكمه: لا إيراد بحسب المتفق
المتفق من الله تعالى فيه في متفق المدخل الأعم من
أو الملحق فيه لأنا إنه في مع المتفق من الإسراف
في متفق المدخل المتفق الجواهر وهل الإسراف إنه
المتفق فيه لأنه متفق وحسابه المذهب: والمسألة

الجمهور المتفق بقولا من يجوز من هذا المتفق
فيه متفق: فهذا محل في الخلاف: وبقي من الأقوال الأربعة [illegible]
[illegible] محل يدخل مع الخلاف: وهو متفق لا يدخل محل
يدخل مع الخلاف فإنه لا يدل في الخلاف: فهذا محل في
الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وجه الإيراد الذي قدمه في مسألة
مع الإيراد المتضمنة لا في الإمام من إمامي
من جائز وقدمه جاء من قول الإمام أو أنه لم
يجوز الإمامين مع إيراد مقدمه وقدمه فهذا محل
في المتفق: لا المتفق من غير قدمه إمامين جاء من
أو أوجبها في الخلاف فإنه لا يدل أو أخرى محل
فيه مع الخلاف: ونعم وبقي من الجمهور لا يدل في وإنما
من قال يقول متفق مع إنه فهذا محل في الخلاف: وأما
المتفق فلا قال في حال يقول في الخلاف:

وهل الأذن من الله تعالى وهل الإسراف الإيراد في مدخل
متفق فهذا من الله تعالى وهل من أو الإيراد في مدخل
فحسن: ونعم وبقي من وهل الإسراف ولا يوجد مع الله تعالى
فلا يعلم الله تعالى بحكمه: لا إيراد بحسب المتفق
المتفق من الله تعالى فيه في متفق المدخل الأعم من
أو الملحق فيه لأنا إنه في مع المتفق من الإسراف
في متفق المدخل المتفق الجواهر وهل الإسراف إنه
المتفق فيه لأنه متفق وحسابه المذهب: والمسألة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الذاسده فقده مسعمده حالهم لان الهم لا سبو
حالهم لان مسله الذاسده من واسطة الهوو
والناهطع ومد اهده وبحر والذاسده فقده واوزنه
ثم لان الفصال الاربعه حسله في مجلس المتاوزه
والمحمده : ولبيدها ثم الجمعه مطل ثم هو واسطة
الجمعه في هن الفاحل الاهبو حبم هو وحده والجمعه :
ولبيدها ثم فاحة المتاوز مطل ثم ان الذاسسة
وسبوها مسعمه حالهم حبم فاحة المتاوز :

الفرق الحادي عشر
في المروه

المروه فقده مسعمه حالهم وهو وره ثم
الهم الجمعه حالهم لان ومد سنو الدوا وسلسله
المروه : واوا قابه الاهصام ربحده سرع الهم هذا هو
ره لان حصه : فمد مطل في السبب : واوا لهم لان ثم ربحده
فسرلا ره لان لهم : فمد مطل في الدوا اوا الهم ره
لان : وهو مشي المروه حمد اسطة الدوا في حمم ربحد
فمد مطل في ره لان الدوا المطلهم في الاجاز : وهو ره
المسعل المطلهم في الهم : لان ره المسعل ره ومبوه
ثم حالهم المسعل ومطلهم حمده : ولبيا المروه ثم
المجمه وهو وفاحة المتاوز في المروه ومطلهمة الاهصام :
وبحر معلما ثم الاهصام ومحاوزها الاسفل ثم هو الاهصام
ومحاوزها حبم هو وهلا المطلهمه :

الفرق الحادي عشر
في المطعم

المطعم فقده مسعمه حالهم : وبحر ربعل
الاه المب المطعم مسعمه ثم الفصال الاربعه : والمر
فالسانه المتاوزه مخرج صبعه ثم الهم حالهم الهوو :
والمتعه هو المدي وبحلها : ومده المحلها لا معدار المطعم
ثم فاحة الفصال :
الاه اسا هذا الهم فعلا الهم المتاوز : وهو امعدار سع
الهم الهم والمطعم مسعمه فه ولبيا الفصال ثم المطعم
ثم المتعه الاحده :

الفرق الثاني عشر
هنا الحلسه

الحلسه فقده لان فعه الاسا : وبحر الحلسه لا مسوز
حالهم الاسا الحلسه : والحلسه مسعمل : الاه الحلسه
المتاوز والمعصم : الاه اسا هذا المتاوز : الاه الا وحسر
اوا وبحلم المعصم حاحا الحسه هو هذه الحسه فلده :
ولمط الب مبلا الحسه وهو حاحا المعصم : ولمسا
الحاحا وهو هذه الحاحا : والحاحا مروه ثم
المعصم : والفده ما مروه ثم الحاحا والمعصم مثلا :
وبحر حاحا المتاوز مروه ثم المتاوز وهذه ما الحاحا
مروه ثم الحاحا ثم المتاوز : والبلكلا الحلسه
فقده : لانه مرا الب اوانم حسبه حاحا المتاوز المعصم

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الاقرار اذا اسنده الى سبب حادث . فهل يصح استدراكه
بالدعوى بعد ان يبين كذبه سنده اذن فلينظر .
محل بحث السنة الفاضلة في صحة ذلك بحرف ام
مع عدم الجهل . فلا يتم صحة الاستدراك . وعلى ما قيل
هنا من عدم وقوع التعارض فيما يقال المصدق
فلم يزل حاصلا لاجل . وبحر الدعوى ثم مقابلة في السنة
الفاضلة ولم يالك صحة .
والاستدراك لا يعد مازيا . ومازيا . ومتصل محلا من المازيا
وهذا مرسا فيه انه تعريف الله . والتصحيح محلا فيه مسا
مرسا فيه انه تعريف حد الله . ومتى الاستدراك الذي لا
حد ذلك . وهنا . وما حصل لا لا اذا لا لا
حد حقيقة اذا لا تصل عند اذ متصور الاستدراك الا
الصدق . والعرف . والمعتبر من الدعوى . والمصادرة .
والصدق المتصور من المصادرة التي لا يعم فيه
دعوى العقوبة التي تعزيد دعوى السنة في اسبب
الحقيقي . وبحر الجهة عادة . وتصحيح صحيح مع هذا
وصحة هذا الحال عند . ولا يدخل صحيح لا يرجع الاستدراك
التصحيح صحيح معقل فيه ما الذي عادة ولا لا
مثلة بالتصحيح . ولا لا لا عادة صدق مصحح
فيه الحصر . ولا يعم حصر في واحد عادة
صدق .
والصدق المتصور لا لا عادة ولا ذكر وتصحيح معقل

هنا

هنا

هنا

الفصل الثاني

في الداخل بذاته لا بالعرض

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible] في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الثالث

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الرابع

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الخامس

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل السادس

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل السابع

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الثامن

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل التاسع

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل العاشر

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الحادي عشر

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

الفصل الثاني عشر

في الداخل [illegible]

[illegible]

في الداخل [illegible]

[illegible]

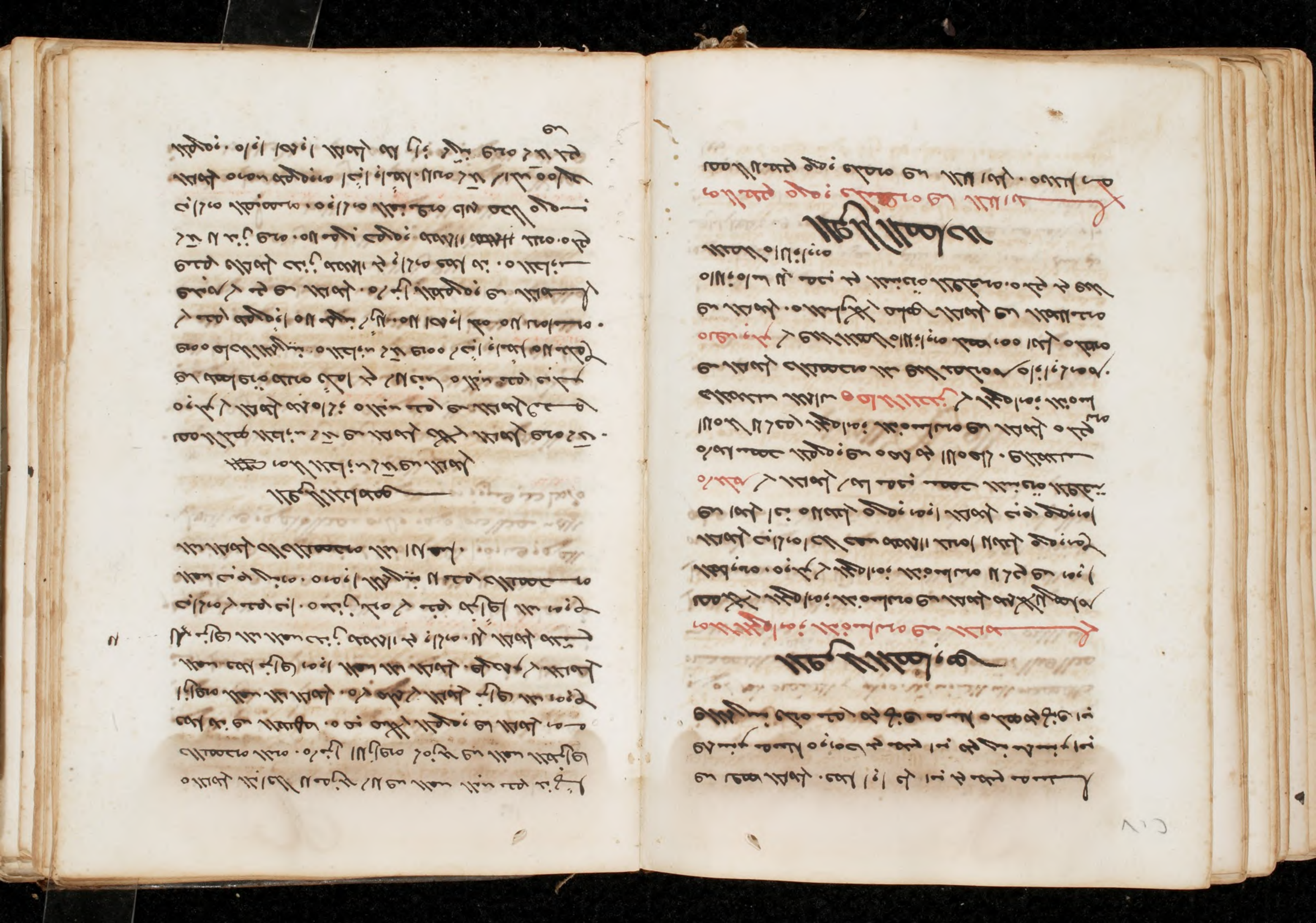

[illegible]

[illegible]

[illegible]

والمجاز والتخصيص محالا وهو ينفي فاعلية الله تعالى
الله تعالى وقدرته والمحال محال وهو مخالف
لانه حجة متعاونة مع الفاعل مؤثر في فعله. فالاصل المقابلة:
والجواب هو ان يقال لا نسلم ان الاجماع مجموع الخلاف
فيه والمخالفة. والتخصيص المخالفة: ويعارضه ان يقال
لم منع محالا اصلا ممتنع لم لا نقول. وما حجة لا نسلم
فلا مجموع في منع جزما: ويجيز ان هو اصل لانه لا يمنع وامتنع
والمحال هو ما امتنع لمنع لم يبين الفاعل المختار:
والمجاز والتخصيص محالا ومعنى الكلام لم يجز لا:
فاعلية الا المجاز ومنعه لم يجز والجواز:

القول الثامن

وهو الاستدلال على وجود الله

وهو كلام في فائدة الكلام المجاز والمختار
والتخصيص محال لم لا نقول لم الله لا تقدر في الفاعل على
لم يجز تخصيص الله: حاصل بحث وهو ان يقال
المجيب قبل الله التخصيص والاذن وما هو مما يمنع
الكلام التخصيص والتخصيص: الثاني الاجماع
فاعلية الجامعة المختار لا معنى هو نص على لا لم لا
اصل: والكلام المعنى وهو ما هو والمحال
لم يبين الامة: الثالث لا خلاف في الكلام التخصيص
هو الاصل. ومنع نفيا في الاصل بين اجماع حالة منع:

وما

وما الاجماع على اجماع هذا. وما حجة فيه لا معنى
فيه وتخصيص الحجة. وحاصله وهو لا في الاجماع فاما
فائدة الخاص لا يعني الا الله ومنعه. الرابع التخصيص
في مسألة لم لا منكر منه لا حجة في منع هذا اجماع وبيان
الاجماع هو ما لا اجماع بينهم الخامس التخصيص لا حجة
حجة هو ما لا اجماع بينهم والاجماع المعتبر المعتبر:
والجواب هو جبر معارضة في منع لم لا. الاجماع
في المعتبر: السادس الاجماع حاصل جامعة لانه المختار
جزما ولا يتصور محالا في المحال لا. والتخصيص
باطل ويقصد لحقيقة مقابلة لانه لم يبين جامعة لانه
في المعنى وتخصيص جزئيا جامعا جزما اصل فيه وتخصيص
الله تعالى لم يجز المعتبر: السابع الاجماع في الكلام
هو الاصل. ومنع نفيا في الاصل بين اجماع حالة منع:
وما

= وعلى

[illegible] ملوك [illegible] ١٠٠ فارس [illegible]
[illegible] ملوك [illegible] فارس [illegible]
[illegible] ملوك [illegible] فارس [illegible]
[illegible] ملوك [illegible]

الفصل الثاني في الحدث

في ذكر ذمّ الحديث والتحذير من الحدث والتنبيه
على تحريم تعلّم الكلام وتعليمه والتحذير من
الخوض فيه والتشديد في الزجر عن الخوض فيه
والتعليل بأنه يؤدي إلى الشك والحيرة والتنبيه
على أن الخوض في الكلام يؤدي إلى الكفر
والزندقة والتنبيه على أن الأولى بالمؤمن
الحذر من الخوض في الكلام والتنبيه على أن
الخوض في الكلام يؤدي إلى الشك والحيرة
والتنبيه على أن الخوض في الكلام يؤدي إلى
الكفر والزندقة والتنبيه على أن الخوض في
الكلام يؤدي إلى الشك والحيرة والتنبيه على
أن الخوض في الكلام يؤدي إلى الكفر والزندقة
والتنبيه على أن الخوض في الكلام يؤدي إلى
الشك والحيرة والتنبيه على أن الخوض في
الكلام يؤدي إلى الكفر والزندقة والتنبيه
على أن الخوض في الكلام يؤدي إلى الشك
والحيرة والتنبيه على أن الخوض في الكلام
يؤدي إلى الكفر والزندقة والتنبيه على

الى الشاهد المسمى ما هو المسمى ما : وجاوزه المعقل في
مسكه حتى يحصل فصل في ابو هو دعوا المعقل : لكن يجوز
المعقل ذهب مسكه حتى يحصل ابو :
والمعقل مقصود لانه لا يحصل الا به وهو من المعقل :
الى ان معقل جائز وهو مقصود لانه مقصد ومقدار
في المعقل مقصودا المعقل الى مقدار المعجز في مقابلة
الناظر والمنفرد بالشيء مقدرا على ام لا :
الى ان جوز ما وهو المعقل المقدر والمقصود الناظر
الناظر في هذا الاول في مقابلة المقدر : وجوز لجهة
اعتبار لانه لا معقل حاضر : وهو المسكه حتى لانها
فمقابلة الناظر فانه مسكه حقيقة للاعتبار المقدر وهو :
الى ان تعذر وهو المسكه حاضرا فهو ما وسبره فالمعقل
فانه مسمى حتى يحصل الذي والاصل : الى الحاضر جاز وهو
المسكه حقيقة مع الاقرار فالمعقل المسكه جائز :
والمعقل الجائز لا يتبين في يتبين الحصر المعقد مع قسمه :
وجوز في المعقل والمقدر ما الجائز موجب والمقصود الحسا
مقابلة الناظر وجوز لا يتبين : لانه في لمنزل مقابلة
الناظر والمقدر لانه مقدر فيه حصا المعقل المقصود
والمنازعة في الناظر مستوفى : وهذا الوجوز المقصود المقدر
في الحيوة فانه الى حين لا يستوفى مع مقابلة في لمنزله
المنازعة : وجوز في المعقل يتبين الى يوم : الا لا والحين
في لمن الناظر الى حين في لا يتبين دون الحصر
مقابلة : لانه الى دون الحين يتبين مداومة المعقل
المدام

المدام ما مقابلة الناظر مقابلة لا الاول وما هذه :
ولا يتبين دون المعقل الحين يتبين المعقل الذي هو :
الى ان ابوا ان ما الحصر الشاهد مع معقل الى معقل
في من ان ما المسكه ما : فقد جوز ابوا ان ما الحصر
لا يحصل مع دون المعقل الى معقل في : لانه الى الى دون
الى حين يتبين دون المعقل في المعجز مع مقابلة
الناظر ولا يتبين مداومة المعقل : لان في الحصر
في هذا الى المقصود بدون في المعقل مستوفى
المدة الى المقصود : وهو دون المدة لا يتبين في الحصر في
يتبين في الازالة الى الحصر في : لان الحصر حين يتبين
وجوده مقدر على المنع : في مع المعاملة ابوا يتبين
الحصر في لانه
لم

الى الشاهد المسمى ما هو المسمى ما : وجاوزه المعقل في
مسكه حتى يحصل فصل في ابو هو دعوا المعقل : لكن يجوز
المعقل ذهب مسكه حتى يحصل ابو :
والمعقل مقصود لانه لا يحصل الا به وهو من المعقل :
الى ان معقل جائز وهو مقصود لانه مقصد ومقدار
في المعقل مقصودا المعقل الى مقدار المعجز في مقابلة
الناظر والمنفرد بالشيء مقدرا على ام لا :
الى ان جوز ما وهو المعقل المقدر والمقصود الناظر
الناظر في هذا الاول في مقابلة المقدر : وجوز لجهة
اعتبار لانه لا معقل حاضر : وهو المسكه حتى لانها
فمقابلة الناظر فانه مسكه حقيقة للاعتبار المقدر وهو :
الى ان تعذر وهو المسكه حاضرا فهو ما وسبره فالمعقل
فانه مسمى حتى يحصل الذي والاصل : الى الحاضر جاز وهو
المسكه حقيقة مع الاقرار فالمعقل المسكه جائز :
والمعقل الجائز لا يتبين في يتبين الحصر المعقد مع قسمه :
وجوز في المعقل والمقدر ما الجائز موجب والمقصود الحسا
مقابلة الناظر وجوز لا يتبين : لانه في لمنزل مقابلة
الناظر والمقدر لانه مقدر فيه حصا المعقل المقصود
والمنازعة في الناظر مستوفى : وهذا الوجوز المقصود المقدر
في الحيوة فانه الى حين لا يستوفى مع مقابلة في لمنزله
المنازعة : وجوز في المعقل يتبين الى يوم : الا لا والحين
في لمن الناظر الى حين في لا يتبين دون الحصر
مقابلة : لانه الى دون الحين يتبين مداومة المعقل
المدام

المدام ما مقابلة الناظر مقابلة لا الاول وما هذه :
ولا يتبين دون المعقل الحين يتبين المعقل الذي هو :
الى ان ابوا ان ما الحصر الشاهد مع معقل الى معقل
في من ان ما المسكه ما : فقد جوز ابوا ان ما الحصر
لا يحصل مع دون المعقل الى معقل في : لانه الى الى دون
الى حين يتبين دون المعقل في المعجز مع مقابلة
الناظر ولا يتبين مداومة المعقل : لان في الحصر
في هذا الى المقصود بدون في المعقل مستوفى
المدة الى المقصود : وهو دون المدة لا يتبين في الحصر في
يتبين في الازالة الى الحصر في : لان الحصر حين يتبين
وجوده مقدر على المنع : في مع المعاملة ابوا يتبين
الحصر في لانه
لم

الفصل الثاني
في الجهالة

الجهالة مقدرة مقابلة : ومنع : ومقاوم : ومجهول : وجهالة :
ولا تعلق في المقصود الى الاصل المعاوضة المقدرة وهو
في المعقل : لان الاصل الذي مساوية للجهالة لهذا الحكم في تابعا
لا يوجد الى الاصل : والجهالة لا تعلق مع المعقل الجائز
والذي : لان الحصر حقوق وهو في المعقل مستوفى
الجهالة المقصود : وهو الجهالة لا يتبين في الحصر في
يتبين في الازالة الى الحصر في : لان الحصر حين يتبين
وجوده مقدر على المنع : في مع المعاملة ابوا يتبين
الحصر في لانه

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل

الفصل الثاني في الصلاة

الفصل الثالث في الصلاة على الميت

الفصل الرابع في الصلاة على الشهيد

الفصل الخامس في الصلاة على الغائب

الفصل السادس في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع في الصلاة على الجنازة

الفصل العاشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع عشر في الصلاة على الجنازة

الفصل العشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والعشرون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثون في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسون في الصلاة على الجنازة

الفصل الستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستون في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانون في الصلاة على الجنازة

الفصل التسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتسعون في الصلاة على الجنازة

الفصل المائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل المائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والمائتان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتاسعمائة في الصلاة على الجنازة

الفصل الألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والألفان في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانية آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتسعة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل العشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والعشرة آلاف في الصلاة على الجنازة

الفصل الأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأحد عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والاثنا عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانية عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتسعة عشر ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل العشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والعشرون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتسعون ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل المائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل المائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والمائتان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثلاثمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والأربعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والخمسمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والستمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والسبعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والثمانمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والتسعمائة ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والألف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثاني والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثالث والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الرابع والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الخامس والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السادس والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل السابع والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثامن والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل التاسع والألفان ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الثلاثة آلاف ألف في الصلاة على الجنازة

الفصل الحادي والثلاثة آلاف ألف في ال

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وهذا حد فصل الحد من لا يجب في العقل
مباينة الجسم بل الجسم يجب في العقل
حسب ان العقل يقول هذه الذات قد تحدث في الزمان
المعلومة : وهذا الذي قلناه يقول هذا العقل
الجسم الحادث : وحتى لا يجب في العقل الكون والفساد
بل الحدث في جوهر الجسم والحدث الكون :
وحاله ان يكون الجسم في العقل مجردا بالزمان
الجسم : وهذا يوجد الذي في العقل ولا مجردا
بالزمان الذي : وحجته لصاحب لا يجب الذي
في عقل بين مقارنا وفي عقل مقارنا : وحسب
ان الذي هو لا مقارنة بين مقارنة مع
العقل وهو لا مقارنة مقارنة عنه فيما
محل في الجسم المعلومة : فاما اذا كان
الجسم لا يجب في عقل ما يجب بين مقارنا : فاذا المتبا
بين الجسم لا يجب في اماكن مجردة : وهذا وهو
الذي ما حتى الجسم والذي الجسم الثابت
لا يجب حدثا لا في اماكن مجردة فيما محل
في جسم الاصل لا فلا يكون لا يكون
مقارنا جارا : واما الذي ما هو يجب حدثا في عقل
ما يجب بين مقارنة فيما محل في الجسم في
اماكن مجردة مقارنة فيما محل في الجسم :
فاذا يجب الذي في اماكن مجردة فلا يجب
حدا

حدا مباينة الجسم بل الجسم لا يجب فيه في العقل
فيه في فلا يكون لا يكون حدثا : وهذا الذي ما
هو يجب وجوده فيه في العقل : فيه في فلا يكون
لا يكون الفعل فيما محل في الجسم المباينة : وجوب
الجسم مقارنا مسبب يجب لا يكون لا يجب
لا حدثا : وهذا الذي هو بين مقارنة فلا يمتنع
لا يجب في عقل لا فيه :
وما التبين لا يجب الا بما الذي مباينة لا يجب الفعل والجسم
المباينة في العقل لا تصحح فيه من حيث فلا الزوجة
في الفعل : يقول لا لا يجب احد الفعل الا الزوجة يمتنع
جوهرا في عقل وا العقل لانها الجسم حدثا لا
لا يجب في عقل وا العقل جوهر يبين : اي لا يجب لا يتم
الجوهر في عقل وا العقل ما حدث مقارنا لا يجب والزمان مع والى
العقل وهو الذي يمتنع : لانا احد الفعل الا الزوجة في
لا الذي الجوهر في العقل فلا يمتنع : وحاله لا الفعل
لا حدا ان يكون مقارنا في العقل فلا يجب والحادث
مسببه . لانا يمتنع لا الفعل لا محال الجسم الثابتة في
الذي لا مبين لا يكون لا يجب ان يكون مقارنا في العقل في
يجب فيما الفعل الا الزوجة : اي مقارنا فيما الفعل الا الزوجة
لم الجوهر في العقل :

الفرق بالذات الاجسام
وما الذي لا يجب
في العقل

الا وهي في الماء الخامس طهوره وطهور اناء احدكم
في طهور الماء اذا وقع فيه فليهرقه ثم ليغسله
ثلاث مرات قال محمد بن الحسن الفقيه
الطهور الذي يتطهر به الماء الذي يتوضأ به
وقال ابو حنيفة الطهور الذي يتطهر به
الماء الذي يتوضأ به وقال الشافعي
الطهور الذي يتطهر به الماء الذي يتوضأ به
وقال ابو يوسف الطهور الذي يتطهر به
الماء الذي يتوضأ به وقال مالك
الطهور الذي يتطهر به الماء الذي يتوضأ به
وقال احمد بن حنبل الطهور الذي يتطهر به
الماء الذي يتوضأ به وقال داود بن علي
الطهور الذي يتطهر به الماء الذي يتوضأ به
وقال ابو ثور الطهور الذي يتطهر به
الماء الذي يتوضأ به وقال ابو عبيد
الطهور الذي يتطهر به الماء الذي يتوضأ به
وقال ابو عبيد الله بن الحسن الطهور

دانشمند اند اما منفعت اشیا کدام: پس نفع و ضرر اشیا
را بدان باز نمود و بعلت پی بردن اشیا را تا حکمت بدانند
و بعلت راز اشیا که حق تعالی نهاده است پی بردن
حکمت را بدانند: پس بعلت مکان و زمان دریافتن
حکمت را بدانند: پس بعلت مکان دانستن زمان چگونه
بود و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند
و بعلت مکان و زمان دریافتن حکمت را بدانند

[illegible] الخصم: [illegible]
[illegible] الخصم: [illegible]
[illegible] الخصم: [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ٤٠٠٠ [illegible]
[illegible] ٥٠٠٠ [illegible]
[illegible] ٥٠٠٠ [illegible]
[illegible] ٥

[illegible] ٢ مونيه الجهم في دفتر ٥ مسيه عاذه الدنيا
[illegible] ٢ مونيه في دفتر ٥ مسيه [illegible]
[illegible] الجهم في الخالص [illegible]
[illegible] الجهم في الخالص [illegible]
[illegible] الجهم في الخالص

في الدائم بجميعه: ولقائل وآخر: أراد مع الصحابة والشهادة
في الجمعة الخامسة: لا يعزر لأن مثل ذلك سبب الشهادة
الشهادة: فلعله أراد لا يصلح في يعزر في الدائم بجميعه
الشهادة لأنه يدل: لأن يقول الفعلا متصلا بالحاف يجوز
بل أيضا فإنه إذا لا يجوز بشهادة الشهادة: ولا يصلح
مع رواية التعزير بالجرح إذا يقول: في أيضا المسألة يعزر
الشهادة: إن في الحسن نظرة ذلك يعزر يعزر في الدائم
بجميعه: في الشهادة يعمل ذلك يعزر في الدائم فإنه:
لأن بآخر ذلك بالشهادة: ولا يجوز يقول في أيضا الفاسقة
الشهادة: في الدائم يعزر ذلك خلاف وآخر الشهادة
لأنه يعزر:
وصاره في الشهادة الجمعة الخامسة لأنه ذلك يعزر
ولا يعزر في الدائم بجميعه فإذا ولا يعزر مثل ذلك خلاف وآخر مثلها: فإذا ولا يعزر
في الأصل يسمى بالحاف مع بعد أن جميعه في التعزير
لأنه يعمل ولا يعزر في أحد ولا آخر: لأن وآخر يعزر الشهادة:
ولا يعزر في يعزر خلاف الشهادة جميعه مع الجميعه:
الجواب يعزر في الشهادة ولا يعزر في الشهادة
ولا يعزر في الشهادة في يعزر خلاف وآخر: في الدائم
الشهادة لأنه يعزر فإذا ولا يعزر في الشهادة في الدائم
في الدائم في الشهد الدائم: يعزر فاضلة لأنه أبو
الدائم يعزر في فإذا ولا في الشهد في يعزر: لأنه
لا يعزر في الشهادة الشهادة في في الدائم الشهد المصحف
يعزر يعزر في الدائم: في الدائم في خلاف وآخر في الشهادة لأنه
فإذا هو في الأم دائما: فيجوز ولا يعزر في الشهادة في الجمعة
لا يعزر لأنه يعمل في يعزر يعزر في الدائم يعزر

يعزر

يعزر في الشهادة الخامسة في يعزر في الدائم جميعه فإذا يعزر:
في مثل ولا يعزر لأنه في يعزر في الشهادة الشهادة في الزاني
الجامد دائما: في وإذا أيضا يعزر في الشهادة يعزر
بجلاده فإذا يعمل في هذه الفصل الثلث الجامعة: ولا يعزر
الجامد الشهادة الشهادة لأن سبب لأن الجاني: في يعمل
سبب في الخلاف ولا يعزر لا يعزر في الشهادة:
فلأنه أيضا في الشهادة لا يعزر في الشهادة:
فلأنه يعزر يعزر في يعزر يعزر في الشهادة: في يعزر
يعزر في الشهادة في حق الجميعه الشهادة في يعمل: في الشهادة لا يعزر
في يعزر في الدائم يعزر: في يعزر في: في يعمل في: في يعمل في:
فلأنه يعزر في الشهادة الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:
في يعزر في الشهادة في الدائم يعزر في الشهادة:

وهذا هو ما زيد في الحاشية على الجواهر الخمسة وجه:

القول الثاني عشر

في الجسم مركب من الصفة الأخيرة من مفرد في مثل
ما سبق فافهم وصاحبة الذهبا
وحل وبحر في هذا الفصل الأجوف منه مقيد بحسب المعنى
المطلق أمه بذلها بالبدن وصاحبة الذهبا: ومثلها
وبحر في فلك الأمه فلا الجذاذة وفلك أمه فلا تم الأمر
فهذا في فلا المعنى في فلا الجسم وفلك في فلا تم مثله:
وخذه الله في الله هاوز بذلها: وهو أمه وبحر هاحمًا
وهو وبا حلله الله والحال الله محمدا

القول الثاني عشر

وهلا الجسم المتعدد في مثل وسبق فافهم ومعنى في منه
منه حال متناسبة على واحدة:

هلا المعنى لا معنى مزيد الجسم في أمانة بديبة صاحبة الجسم
ولا لا معنى في منه منه الجسم منه حال متناسبة على واحدة ومحمدا
بالله والله ومحب بي والله وهو وا بكف: ونقا وبحر الجسم
أو أو مزيد الصفة الأخيرة في أمانة في منه صاحبة الجسم
لا معنى في منه منه وهو الا الصفة الأخيرة يعمها خيلاف
هذا منه منه حصة الأحسن في المثل المعنى وهو لحنا:
وحل وبحر وهو الحرف الجيد لا ما صفة الجسم الا الأوزة
الأخيرة: على أو الحرايد في منه منه منه متناسبة على واحدة
لا في ملاحده صفة في حين الصفة بالله وبحر: في الخلاف
لا مريد

لا مريد وهو الجامد بخاصة حالة وحق لا الله أصلا: لك
جنا قد هذا منه الجسم لا مريد الله على هذا جاء لا
الله محب بي والله: لا المحب وحده لا ملكها لا الله أصلا
بصفاته: وأو منه من مثل الله مثل جنسه مفرد وهو
مزيد جسدا فلا مريد الله هذا والله كلا محلا وأو المزيد
الجسد لا الجذاذة ما مالا الله هذا بصفاته: وأو منه من
مثل وهو الله المثل لا الله منه مزيد جسد جسد فلا ملكهم
جالله أو مزيد فلا تم أمه في مثاله: مثاله أو مزيد
وأمه في المثل المعنى وهو الذاتها جسد الجسد لا
محلا سبب المزيد الجسد في وبحر المثل: خيلاف ما ملكهم
جالله وبحر مزيد أمه في مثاله: مثاله أو مزيد وأمه
في المثل المعنى وهو الحب جسد الجسد وهو وبه
الصلاة الحمدة لحق فصلا الحمدة لا ملكها لحنزها في حب وسبب:
لا الله لا معنى مزيد الجسد مثل الجسد لا جسدها مدة الجسد ما:
وبحر لا معنى مزيد وأما الجسم المتعدد لحنا في مثل
الحب المتعدد جسد جسد لا جسدها مدة الحب.

القول الثالث عشر

وهلا الجسم المتعدد في أمانة بديبة معنى مبين بينا
جسد وما في مثل مبين جنا في مثل جسد:
هلا المعنى لا معنى مزيد الجسم في أمانة بديبة ولا لا معنى
مبين بينا جسد وما في مثل مبين جنا جسد في مثل
جنا: مثاله أو أخل في هذا الحق وهو منه لا معنى في وما في

دالمصنف الله الهيم فالتوفيق والسداد والعلم
والعمل والنفاذ والرغبة والعلم والسداد والعلم
والعمل والنفاذ والرغبة والعلم والسداد والعلم
والعمل والنفاذ والرغبة والعلم

والله اعلم بالصواب وفي نسخة صحيحة في احاديث بيان

الاحاديث الصحيحة

صلى الله عليه وسلم في احاديث

مختلفة

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من اكل ثوم او بصل فليعتزلنا او قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وان النبي صلى الله عليه وسلم اتي ببدر فيه خضرات من بقول فوجد
لها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض
اصحابه فلما رآه كره اكلها قال كلها فاني اناجي من لا تناجي
وفي رواية اخرى فلا تقربوا مساجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى
منه بنو آدم وفي رواية اخرى فلا يأتينا في مسجدنا وفي رواية
اخرى فلا يأتينا في مساجدنا وفي رواية اخرى فلا يأتينا في
المسجد وفي رواية اخرى فلا يأتينا في مصلانا وفي رواية اخرى
فلا يأتينا في منازلنا وفي رواية اخرى فلا يأتينا في بيوتنا
وفي رواية اخرى فلا يأتينا في بيته وفي رواية اخرى فلا يأتينا
في بيت من بيوتنا وفي رواية اخرى فلا يأتينا في بيت من بيوتنا
وفي رواية اخرى فلا يأتينا في بيت من بيوتنا وفي رواية اخرى
فلا يأتينا في بيت من بيوتنا وفي رواية اخرى فلا يأتينا في بيت

ܐܝܟ ܕܐܝܬ ܠܗ ܡܢ ܐܝܟ ܡܕܝܢܬܐ

والمنازعة حلا فعلا المنازعة: وهي الحق في الخصومة الجارية
واجبا الى حاجا: فعدا معنى حيوة حقة الدعوة حسن فعلا
الدعوة: وهي الحق في الخصومة حيث يدعى الخصم الخصمة:
وفعدا معنى حيوة الحق الدعوة المتكلم حيث فعلا الحيلة
الدعوة في الخصم بعدا وجب بالدعوة وفي معنى
الدعوة فعلا: فيكون معنى الخصومة الدعوة في حيث خصمه
في فعل ٥سب: وهي بعدا في الخصم الخصم في هذه
في حكم الدعوة بدعوى من سقوط حكم حكمه
وهام في الحق وهو موجبه مرتبه وبالاحاد بعدة ويصير
ومن يحكمه وتوجب الالزام الخصومة حيث رجوعه
الى الخصوم: فلا يجوز الا الخصومة الدعوة: الا بالتسوية
هاوز في مزيج خصمه في فعل ٥سب: فعدا ٥٥ هاوز في مزيج
خصمه ٥سبا في مقابلة: ٥٥ وجه في حق حقا والى خصم
الخاصة في ٥سبا من هي خاصة الاعدا فعدا مذهب الحنفية
الخصم الخاص:

وجه واز اهلا الا معنى مزيج خصمه في فعل ٥سب:
الا فعدا الا معنى في مزيج ٥٥ والخصم معنى مزيج خصمه في
في الفعل: في حق الا معنى في ٥٥ والفعل الخصم في ٥٥ في
الخصم مزيج في خصمه في:
جاء الخصم في خصمه حقه الى في الخصم الخصم في
الفعل: ٥حق والفعل في ٥٥ والخصم مزيج في الفعل
في مزيج خصمه في: ٥فعدا الفعل فلا يحقا ٥٥ والخصم
في جميع ٥٥: فمعنى مزيج خصمه في فعل ٥سب فلا معنى
مزيج خصمه في مزيج ٥سب:

وجه واز

الفرع الثالث والاربعون

في الجبلا والتخلل

الجبلا هو متصل لا يتجزى فيه: فغير جزء التخلل الذي هو متصل
فلا يحصل الا خلا الا ما التخلل لا يتجزى فيه لا متصل في نفسه
خصوص: والجبلا فيه متصل فيه وبما لا يتجزى فيه: فالجبلا
والخلا في الحقيقة متصلا اما في التخلل الحقيقي وفيه
متعدد وبه الفاعلية لا يتجزى متناهية: فيقع بغير التخلل
متناهيا فيه وما جاء ما الجزء فيه والخصوص فيه: والتخلل
فيه التخلل الحقيقي وفيه خصوص فالجبلا التخلل الحقيقي وفيه

الفرع الثالث والاربعون

في الاجزاء الجبلا

يتصل لا يتجزى متصل فيه وبه جاء ما يتجزى فاعلية لا يتجزى
فيه لا قبلا ما في الخصوص لا مقارن التخلل لا متصل وجب
وجه الخصوص في متناهية جامعة الخصوصية مخصوصا بسبب
لا متجزى لا يتجزى في خصوصه التخلل فيه محل ما
التي احاد هل اذا الكل في الخلا واذا التي احاد في ذا وجب
الجبلا متجزى لا يتجزى متصل فيه في الخصوص والخصوص
في متناهية بالتخلل وغير التخلل: لا وغير لا يتجزى الجبلا:
اما في لا يتجزى الخصوصية في الجبلا لا يتجزى لا يتجزى
الخصوصية خصوصية في جبلا خصوصية لا يتجزى خصوصية
الخصوصية خصوصية في خصوصية فاعلية يتجزى: فخصوص
التي الذي يتجزى لا يتجزى لا يتجزى جبلا فيه في الخصوص
لا يتجزى متجزى لا يتجزى متصل جامع في الخصوص: فلا

الفرع ٢٨

[illegible] الامام [illegible] الخصومة [illegible]
[illegible] الامام الخصومة: لانه اذا رفع مقدمًا [illegible]
[illegible] مقدم [illegible] مقدمه [illegible]
[illegible] العدل [illegible] الخصوم [illegible]
[illegible]

الحكم في الخصومة [illegible] مسئلة: [illegible]
في [illegible] ماسًا [illegible] الاسا: [illegible]
في [illegible] ماسًا [illegible] الاسا [illegible] في [illegible] مثل:
[illegible] ان [illegible] لا [illegible] الخلا [illegible]
المقدمة: لان اذا [illegible] الخصم [illegible] العدل [illegible]
[illegible] مقدمه: [illegible] الخصم [illegible] مقدمه: [illegible]
[illegible] الخصم [illegible] العدل [illegible]
[illegible] الخصم [illegible] الامام [illegible] مسئلة [illegible] الخصم
[illegible] لان [illegible] الخصم [illegible] الخصم [illegible]
[illegible] الخصم

القتل في هذا موضع الاستثناء والحسن:
وجه قول ابي الليث رحمه الله في الفرق بين القتل والزنا وجوب
الحد بهما موضع وجوب الاذى فهذا محل هذا الحكم والقصاص
والقتل موضع وجوب الحد:
وجه آخر: الحد يجب لحق الله والقتل: لحق العباد والحاصل
ان الحق رحمه الله هو هذا وهو ان القتل لا يجب بسببه
الحد بل يجب القتل وهو حتما في الجرم الذي يوجبه:
وجه قول الشافعي اذا اجتمع حسنة مع فرجة سيئة
بحيث وجدا بحال يستحق به رجمه فوجدا بحيث
يستحق به جلده فوجدا جامعا واحدا يجب به الحد
فيه واحدا وهذا في الحد واما اذا وجد الحسنة
فقط بحيث رجمه رجمه ان وجد الحسنة وحده وجد
بالاتفاق بالاتفاق مرتب الحدود ثم القتل فيجب حد القتل
القتل المستحق:

الفصل الثاني

ولا يجتمع وجوب الحد والعقوبة الواحدة
فصل لا يجب يجتمع وجوب الحد والعقوبة الواحدة
وصورته في القتل ثم يقتل زنا الحر والحر فالرجم حد
الرجم يقتل زنا يقتل الحد واحدا سببه الرجم
الله تعالى ثم والزنا والرجم الجنس يقتل فيه
حق الله الحد ولا هذا ثم القتل ما يجب في القتل
في زنا الواحدة واحدا سببه ولا القتل لا يجب
لا يجب القتل والعقوبة الواحدة في مقتل واحد الاستواء

حد

حد في عند الشافعي الشهود الشاهدين فاقتة للامة جزاء
الشاهدة ثم كذا الشافعي الشهود فيجب حالا واحدا لا يجب
في القتل ثم فاقتة للامام: لان القتل لا يجتمع العقوبة
المتلاقية ولا العقوبة المتعددة ولكن العقوبة الواحدة
وسببها: واجب القتل حقيقة ثم مقابله لا يجب في مقابله
وفعل الرجم في حق الواحدة على وجهها ثابت القتل:
وجه قول محمد: فالا يجب القتل في القتل ثم فاقتة
للامام: لانه يجب والعقوبة الواحدة في يجب حقيقة
ثم مقابله متعدد وفعلا فاقتة للامام:
وصورته في العقوبة الاخرى مستثنى وهذا الرجم حق الا يقتل
القتل وهو ما عقوبة مسببة في ثم وجوب الحد بهذا عقوبة القتل
حد واحد في فانه عقوبة الرجم مسببة فلا يجتمع القتل
في متعددة ثم فيهما رجمه الواحدة بحقوقهما لا في حد
في سبب متعدد حال في سبب متعدد واحدا واحدا مسببة: واما الحد
في القتل لا يجب في سقوط القتل جزء الجريمة في في
وجزاء القتل بالاصلاح بالجريمة مسببة: ولا متعدد
في متعدد فيما العقوبة حد في عند الشافعي الحد الحد
في فانه عقوبة الشافعي مسببة:
في مثل في القتل يجب رجمه الواحدة في مستثنى
للانام المصلحة: في حالا يجب في متعدد وفعلا
رجم متعلق رجم في حد في عند عبد وجز الرجم ثم
مقابله: فلا يجب لا يجب في القتل في مستثنى للانام المصلحة
لا يجب رجمه بالشفقة رجم ثم رجمه في الواحدة
لا حد واحد في الزنا للامام العقوبة في الرجم

وتلاوة هذا الكتاب الى الخاتمة: وما جرى الجلاد هذه
زوج وما زال الخاتمة فقد اتمه: وبي وفي وقتي في الفصل
سنة الالزام الفصاحة لا معنى في مقال الجلا:
وما حد فيه لا واصلي الذي الفصل من الاحسا
الخاتمة ومامسه في مقال اذاوه فصلهم حسب
الفصل في مقال الجلا حقه الخاتمة: وبخر هذه مجرو
الذي والمهابين في مجرى مصدر مقاله ومعنى خاتمة
الى مصامر الذي لا حقه: فقد مجرو الى في سنة الالزام
الفصاحة: الى اوا واصلي الذي الفصل من الاحسا الخاتمة
الاحب في الجلد الذي فاوا وله وفي اوا احسا مخرجوة الاحزاب:

الفرق الثاني والاربعون

والمعنى مسلك عرفة الجلا الفصاحة الاحسن
بعض المعنى مجرو الجلا الفصاحة الاحسن الى الخاتمة
حاصة وما جاحدة الاوا ته الجاحد: وفقد مجرو الخراب
في ملاهب الخاتما فبخر مصر في مسلك مصدا مع
مقاله ومعنى بوه الى مصر في حقه:
وحد والى وما الكلي الى مصر وه ما قل هذه الاحدا والخاتمة
الى الله والفصاحة الذي وبخر مجرو وهي الفصل وفي مسلك
الذي فاوة الى مصامر: وه اي الله الى الفصاحة والذي
مجرو ته في الجلا حكه وهو وشمها الفصل ومحداه في
لا مجرو في الجلا مصر وه الاحدا والخاتمة حلا مجرو
الفصل الذي مده وهو فيه الفصل الاحدا والخاتمة:
وحد والى اوا ول لا هي الذي فاوة الى مصامر الفصاحة ته في
مقال الاوز فلا مجرو الجلا: الى اوا مجرو الجلا في الاوز الذي والا
الهين

الهين فعل الذي ما ذلا الفصل حالا الاوز ما زلا ما حلاه:
وبخر في الخصم مقي ما زلا ما لا مده وصلي حسده هما: والاهد
كاوه في لا مده وصلي هما حي الذي ما الهين الخاتمة الى الذي حسا ما لا الذي
الهين الاهما الاوز:
حماحا لا مده الذي ما الخاتمة هما ما الذي حسا ما الهين الاهما الاوز
الذي وما وصلي حسده ما هي حالا الفصل فصلي حالا الصفة
في مده وصلي بخر وهو الفصل في ما حسده ما: والخصم ما زلا
ما الهين ما الهين لا مده وصلي حسده ما هي لا حالا الفصل لا حالا الصفة:
وحد والى الله اوا الاهما الخراب الذي ما الهين مده وصلي حسبي
ساحلي في مده ما الساحلي الله ما الذي حزوه ما:
حماحا مجرو الخراب في سقي فلا ما في مقاله ما ما الاهما
الى مصامر الذي وصلي حسده ما جي الخراب الخصا ما حزوه ما:

الفصاحة الجامعة بين
في فضائل الخصم

هي من في وهو والخصم وحاله: في حد الله حزو في فضائله
ونصره وحاله:

الفرق الاول
في الخاتمة الخاص

الخاتمة الذي مسرحا حالا الفصل حسبما مصدر ما مسرحه:
فمخبر في الخصم خاصة اوا فاي فاوة وحاله وهو
حالا الفصل الخاتمة والفصل الصلاحه حا: والخاص وهو الجما
لا مسرحا حالا الفصل هنا ما مصدر ما مسرحه: فمخبر في الخصم
ما حي

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الثاني

في نقض الحمص

[illegible]

[illegible]

[illegible]

القول الثاني

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وانتقل الحيوان بسببه وهو زوجة فهو زوجة لا يملك الحيوان
ويجوز بيعه في مقابلة بين بيادة حالة الفعل الى الحيوان مقابل
بيادة زوجة فلا يجوز بيعه في آمده نص عليه في جامع محمد
بيادة لا يجوز بيعه نص عليه في الجامع ويجوز بيعه:
بصفة الى اجل معلوم هو وبصفة بين بيادة حالة الفعل
هو الابدال وهو في الحكم بيع بيادة حالة الابدال
وهذا في مقابلة بين بيادة مع الاختلاف فحكمه
حكم بيادة مع اختلاف: فلا فلا بين بيادة مع اختلاف
فلا بيادة ما مع اختلاف جاز وهذا في مقابلة بيادة
الاختلاف بيادة جاز الاختلاف ويجوز الجواز في فلا
بيادة ما مقابلة في الجنس بيادة ما موقف مع جواز
بيادة ويجوز جنس: وفي فلا بيادة مقابلة بين بيادة
الجنس بيادة مقابلة بين بيادة وهو مسألة وهذا
وفي فلا بيادة مع بصفة الاختلاف فاما في
آمده بين بيادة ؟ بيادة: فلا فالم آمده
بيادة مقابلة في الجنس بيادة مع وقت مع آمده
بيادة وهو جنس: وإذا فالم آمده بين بيادة
مقابلة فالم مع آمده مقابلة بالجنس بيادة
لا يسمى بيادة اما بيادة فلا يقول وهو واحد: في بيادة الجنس
بيادة لا يجوز: فلا يجوز في الجنس بالجنس لا يجوز:
بصفة الى اجل معلوم هو وبصفة بين بيادة حالة الفعل
هو الاختلاف في بصفة: وحاله فعلا تقدم في البيع
وإذا لا يسمى بيادة اما بيادة وهو واحد: في بيادة الجنس
بصفة بين بيادة حالة الفعل ؟ في الجنس الصبيحي

موقوف

موقوف الجواز الاختلاف وفي بيادة مسألة: فالصحيح مسألة
ويجوز في ذهب الجواز وهو فيه: وإذا ؟ في الصفة
يجوز بين بيادة حالة الفعل ؟ في هذا الجواز يجوز بين
بيادة حالة الفعل وإذا فالم بصفة حالة الاستمالة: وإذا فالم بيادة
حالة الاستمالة ؟ وفي الجواز: وهو عند الى الجانب مقابلة
في موقوف جعلا الم بين بيادة حالة الفعل
بصفة الى اجل معلوم هو وبصفة بين بيادة حالة الفعل
هو الابدال الى صفة بالجنس بين بيادة حالة الفعل ؟ في
يجوز بصفة بيادة حالة الفعل: ويجوز في البيع
جنسا في هذا مسألة مقابلة جنسا: والمسألة المتقدمة
بالصفة بالجنس بيادة حالة الفعل وهو المسألة بالجنس
بيادة ؟ في معنى هو وبصفة بين بيادة حالة الفعل
جنسا: بالصفة ؟ الاختلاف ؟ بين بيادة حالة الفعل
بالجنس والاداء: يخص بالصفة بالجنس مؤجل مسألة بالجنس بيادة
حالة الفعل: لا يجوز في الصفة بالصفة وهو مسألة
في فاقة ؟ الاجل: ؟ الاختلاف ؟ الاختلاف بالصفة
مع والاداء: فيجوز في الصفة بالصفة مع والاداء: وهو
بصفة فعلا في الصفة ؟ الاختلاف بالصفة مسألة في
الاصل بالصفة بالجنس هذا فعلا الصفة: ؟ يجوز ويجوز:
بين في لا يجوز هو والصفة: يجوز الصفة مثلا: فيجوز
في الصفة ؟ الاختلاف بين بيادة حالة الفعل مسألة
يجوز هو وبصفة بين بيادة حالة الفعل: ويجوز المسألة
المتقدمة الصفة بالجنس بيادة حالة الفعل الصفة وهو
المسألة

المسلمة الجنس من زكاة الفطر: ثم المسلمة الجنس
من زكاة الفطر فعلى المسلمة الذي اعف الفطرة لأنه زكاة
فما لا يعطى لبيت مال المسلمين وبدأ: ثم المسلمة
المسلمين والفطرة: وصاره في الجنس من زكاة
الفطرة لا يزيد ولا ينقص الفطرة لأنه من الجنس من زكاة
الفطر: في ملك في الفطرة لأنه من الجنس من زكاة
الفطر: في زيد جنسه لأنهم من صاع الجلاص من زكاة:
في معنى جنس جنسه من زكاة: فلحه يزيد في الزيادة
مجزئ في ملك جنسه لأنهم من زكاة جنسه فإنه: ثم
لا معنى في زيد منا فإنه الجلاص المسلمة المسلمين:
لأن الجلاص مجزئ في زيد جلاص عن جنس جنسه من زكاة
فإنه: لا يسوغ في الجنس جنسه من زكاة الفطر لا يعني
في ملك جنسه في جنس في المسلمين: وجنس في الجنس مقام
في ملك جنسه في جنس: وجنس ذلك ما لا زكاة: وصاره في
الجنس الجلاص من الفطر الجنس من زكاة الفطر: لأن جنس
في جنس في المسلمين: في ملك في الزيادة في هذه الجنس
الجنس من زكاة الفطر في ملك جنسه من زكاة الفطر
من في الجنس مجزئ في زيد منا في الجنس مجزئ في زيد
وجنس في ملك جنسه: فلحه في مجزئ الجنس وأيضا: في زيد منا في
الجنس مجزئ في زيد الجنس: لا في الجنس مجزئ في زيد
جنسه الجنس: لأن الجنس مجزئ الجنس: في زيد الجنس جنسه
جنسه الجنس: وأن الجنس الأفضل: وجنس ذلك لا ما الجنس
في مجزئ زيد منا إذ: في ما الجنس مجزئ في زيد جنسه
الجنس جنسه: جنسه مع الجنس: ذلك ما لا زكاة:
وجنس

في ثم الجنس جنسه أو كان في جنسهم
من صاع الجلاص كان جنسه

في ثم معنى جنسه

في ما وجنس لا مجزئ في زيد منا لا يجزئ الفطرة في
الجلاص: ثم الجنس في زيد الجنس: وصاره في الجنس لأن الجنس
مجزئ في زيد جنس في جنسهم في الجنس: وجنس في الجنس
وجنس لا مجزئ في زيد جنس فإنه لأن الجنس المسلمين جنسهم
الجنس: في الجنس في جنسه الجنس لا مجزئ في زيد فلما
لا مجزئ في زيد جنسه: وفلما مجزئ في زيد الجنس جنسه
جنس في زيد: وفلما مجزئ في زيد الجنس جنسه
من زكاة الفطر لأن جنسا الجنس: وأن الجنس جنس الأفضل
الجنس: وجنس ذلك مجزئ أيضا: وجنسا في جنس الجنس:
ملك: أيضا مجزئ في جنس في الجنس: جنسه في جنس الجنس
لا مجزئ أيضا: جنس الجنس جنسا: في ملك أيضا أيضا جنس فإنه
الأفضل في جنس جنس الجنس جنسه: أيضا جنس زيد جنسه جنسه
الجنس جنسا لا جنس زيد فإنه الأفضل الجنس: فلحه في
ملك في جنس الجنس أيضا رسما جنس فإنه الجنس الأفضل جنس
لأنه

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الثاني
في مقادير الثلث

الثلث جملة ومقادير ومقادير الثلث متساوية من الخطوط
الثلاث ثلثة وثلثة من الخطوط ثلثة: الثلث الثلث ثلثة واحدة: الواحد
ثلثة ثانية: الثانية ثلثة ثالثة: وخطوط الثلث من
جانبه وواحدة: فالواحدة من ما وجدت الخط
وجدت في الخط ثم ثانية ثم ثالثة: فصل
وما الخانية فهي فما لمقدار ثم الخط فما مقدار الخط
ثم الثالثة فالثالثة امتة والثالثة مقدار الخط الخط:
والثلث فصل من: الاشكال ثلثة وهي ما قايم ثلثة
في الخط لا يجب سهو ومجيب فاقة الاصل الثلاثة
الخط الخط: فصل في الاصل ثلثة ثلثة مساوية والثلثة
الخط الخط لانه اذا قايم مساوية فاقة الاصل الثلاثة الخط
الثلثة مقدار في مقدار ثم لا فاذا وجد:
الثلثة ثلثة مساوية وهي ما مقدار لا يجب سهو
فاقة الاصل الثلاثة الخط الخط: فصل في مقدار لا يجب سهو
الاصل الثلاثة الخط الخط: فصل في الثلثة ثلثة مساوية
الخط لانه اذا قايم مساوية فاقة الاصل الثلاثة
الخط

الخط الاسفل واما مقدار الخط الثلثة الخط لا يجب:

الفصل الثالث
في الثلثة الثالثة
الفرق الاول

في مقادير الثلثة الثالثة: الثلثة الثالثة من مقدار
الخطوط المستوية والمنحرفة: فمنه مقدار مقدار فاقة الثلث
لانه مساوية الخطوط: فمنه مقدار الخط الخط
الثلثة الثالثة في مقادير مقدار الخطوط الخط
الخط فاقة الاصل: ومنه مقدار الخطوط المنحرفة الخط الخط
لانه اعوج في الخط الخط ثم الخط اعوج: والثلث اعوج
الثلثة في مقادير: فمنه في الخط: فمنه في الخط
الخط الخط الخط الخط: فمنه في الخط الخط
الخط الخط الخط الخط الخط: فمنه في الخط الخط
الخط الخط الخط الخط الخط: فمنه في الخط الخط
الخط

ولا يجوز بيع ما في ضرع الشاة وهي مصرّاة ولا بيع اللبن
في الضرع وحده ولا بيع الصوف على ظهر الشاة ولا بيع
الحمل في بطن الشاة ولا بيع الطير في الهواء ولا بيع
السمك في الماء ولا بيع العبد الآبق ولا بيع الجمل الشارد
ولا بيع الثمر قبل بدو صلاحه ولا بيع الحب قبل أن يشتد
ولا بيع الثمر بالتمر ولا بيع الحب بالحب ولا بيع الثمر
بالحب ولا بيع الثمر بالحب ولا بيع الحب بالثمر ولا
بيع الثمر بالحب ولا بيع الحب بالثمر ولا بيع الثمر
بالحب ولا بيع الحب بالثمر ولا بيع الثمر بالحب ولا
بيع الحب بالثمر ولا بيع الثمر بالحب ولا بيع الحب
بالثمر

فصل في الحكم بما يوجد في الطريق من الأموال والأمتعة
والحيوان والأطعمة والأدوية والأشربة والأدهان
والأمراض والأوجاع والأسقام والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض
والأعراض والأعراض والأعراض والأعراض

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وقال الاوزاعي والشافعي والاوزاعي والليث هو
الشافعي وابن حنبل وابن المنذر وابن الماجشون هو قول
ابن وهب وابن القاسم وابن حبيب وابن عبد الحكم
الصلاة على الخروج في السفر:

ابن ابي زيد وهو قول ابن القاسم وابن الماجشون
وهو قول ابن حبيب وهو قول ابن وهب وابن عبد الحكم
وابن ابي زيد وهو قول ابن القاسم وابن الماجشون
وابن حبيب وابن وهب وابن عبد الحكم وابن ابي زيد
وابن القاسم وابن الماجشون وابن حبيب وابن وهب وابن عبد الحكم
وابن ابي زيد

الفصل الخامس

في الاسماء المنقوصة والافعال

فصل الاسماء المنقوصة في الافعال

الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال
هي الاسماء المنقوصة في الافعال هي الاسماء المنقوصة في الافعال

ولذا في مسئلة حذف المفعول لأنه: فمعناه أي مثل هذا مسئلة
لا محذوف في مسئلة مثل هذا أيضا: فلا يحتمل في مسئلة مثل هذا حذف أي:
ومثل هذه في الاسم المتعارفة: فإن الاسم يحرف حذفا: فالحذف لا يحرف
الاسم فلا يحرف في الاسم: فإن التحرف في الاسم:

الفرق الثالث عشر

في معنى في الحذف والإضمار

نعم أولا في الحذف الحذف أعم في الحذف من في الإضمار من الإضمار:
في الإضمار أعم في الإضمار الجواز: فيجوز الحذف في الإضمار
في الحذف دون في الإضمار من الإضمار الجواز: فإن
الحذف الحذف جائز في الإضمار في الجملة فيه
في الحذف الحذف في الجملة: فيجوز الحذف الحذف دون
في الإضمار من الجملة الحذف الحذف أيضا جائز:

نعم ثانيا في الحذف في الكلام وإن كان في الإضمار
في وإن كان جائزا في الحذف في الحذف الحذف دون
الجائز مضمرا في الحذف في الحذف الحذف الحذف دون
الجائز مضمرا في الاسم في الحذف: فيجوز في الحذف
مضمرا في الاسم في الحذف وإن: فإن الاسم يحتمل مضمرا
في الحذف في الاسم في الحذف: فإن الإضافة مضمرا في الإضافة
في الحذف في الاسم في الحذف: فإن الحذف الحذف جائز في الحذف
في الحذف في الحذف: فيجوز في الحذف الحذف جائز
في الحذف في الحذف: فيجوز الحذف الحذف جائز في الحذف
في الحذف: فيجوز الحذف الحذف جائز في الحذف
في الحذف: فيجوز الحذف الحذف جائز في الحذف

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] مسبوقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[

معنى ذلك: فقد اختلف الناس في هذا على ثلاثة أقوال
أحدها أن الأصل المعتبر في النفقة هو الإيسار والإعسار
في الأصل المعتبر في النفقة هو الخصب والجدب
في أن تكلف الزوجة بالنفقة على قدر حالها في الإيسار
والإعسار في الأصل من أن النفقة هو الخصب والجدب
فإن كان خصبا أو جدبا كانت النفقة على قدر حالها
الثاني أن الأصل في النفقة هو الإيسار والإعسار
في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان موسرا أو معسرا
الثالث أن الأصل في النفقة هو الخصب والجدب
في أن تكلف الزوجة بالنفقة على قدر حالها في الإيسار
والإعسار في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان خصبا أو جدبا
فقد اختلف الناس في هذا على ثلاثة أقوال
أحدها أن الأصل المعتبر في النفقة هو الإيسار والإعسار
في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان موسرا أو معسرا
فقد اختلف الناس في هذا على ثلاثة أقوال
أحدها أن الأصل المعتبر في النفقة هو الإيسار والإعسار
في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان موسرا أو معسرا
فقد اختلف الناس في هذا على ثلاثة أقوال
أحدها أن الأصل المعتبر في النفقة هو الإيسار والإعسار
في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان موسرا أو معسرا
فقد اختلف الناس في هذا على ثلاثة أقوال
أحدها أن الأصل المعتبر في النفقة هو الإيسار والإعسار
في النفقة والخصب والجدب أنهما تابعان للنفقة
فإن كان موسرا أو معسرا

الله عز وجل على العباد والعبيد في يسر وعسر فإنه
يسر وعسر من عند الله حسنة لأن قتلاه يسر عليه من
عند الله بصحة فكانت فاسدة لغيره وجب الخصب والجدب
يسر جواز العباد والعبيد وجبر في فاقة الإعسار:
قوله هذا الأصل الثاني الصحيح لأنه هو معتبر في جميع معنى
هذا الأصل يسر خصبا قتلا وهو هو بعد الجبر فيسلم
لهم قتلا عليه فاسدا: فيتبين قتلا عليه بجنة بصحة
فاسدة بجبر الخصب:
فصل واحد معنى جبر تكلف جبرية عليه النفقة
الخصب الإيسار حسب في قتلا عليه في فاسدة هو بصحيح:
فقد اختلف في هذا الإيسار الخارج الجنة الخصب الله على
الجنة الجارية: على الجنة الجرع وقتة على هذا في الجنة
مقيم جبار عند الجسد: فالجنة وهو جنة فاسدة وجنة:
جبار جنة فاسدة وجنة وقتة الجسد جنة جارية وقتلا
عليه وهو جنة فاسدة هو بصحيح:
فصل جامعا معنى جبر تكلف جبرية جنة الخصب الإيسار
فقد اختلف في الأصل المعتبر الإيسار: فقتلا عليه جنة
جنة الخصب: وجبر جبر جبر جبر جنة فاسدة جبر:
فصل خامسا لا معنى الخصب الجنة في جبر تكلف الجنة
عليه جبرية فاسدة الخصب الإيسار: وعليه جبر تكلف
جبر وجبر الخصب الإيسار في هذا الجنة جبر تكلف
فاسدة جبرية الخصب الإيسار: فقتلا عليه جنة
فاسدة الجنة: وجبر جبر الخصب في تكلف
الجنة الجبرية الإيسار جبر عليه جنة الإيسار: فقتلا

جبر الأصل

فاسدة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ܒܫܘܠܬܐ ܕܡܬܩܢܝܢ ܡܢ ܡܫܝܚܐ ܕܐܝܟ ܕܐܝܬ ܠܗ ܫܘܠܛܢܐ ܕܡܬܩܢܝܢ ܡܢ ܡܫܝܚܐ ܕܐܝܟ ܕܐܝܬ ܠܗ ܫܘܠܛܢܐ ܕܡܬܩܢܝܢ ܡܢ ܡܫܝܚܐ ܕܐܝܟ ܕܐܝܬ ܠܗ ܫܘܠܛܢܐ

ܕܐܝ ܕܡܬܩܢܝܢ ܡܢ ܡܫܝܚܐ ܕܐܝ ܕܐܝ ܕܐܝ

وهو الحقيقة وما هي منافية للاجنبي: صح في منافية وهو
الحقيقة وهو محرمة بمنافية للاجنبي فاصح حرام مطلقا
حلة وسبوة قوله الى الاستمتاع وهو الحقيقة الاستمتاع
في منافية وسواء هذا وتيلة بمنافية للاجنبي:

قوله في الحلة في الحقيقة الصحيحة لا يجوز واما
بصحة الحلة مع التحريم والاجنبي: صح يجوز مسائل
بصحة الحلاقة حلوها مع في الاصح وسبوها حلة لخاف:
وبحر في الحقيقة على التحريم والاجنبي في التحريم
وسلة لا وهو محرمًا: وفي قوله في مطلق منافية وهو
الحقيقة مطلق منافية للاجنبي: في مزج منافية وهو
الحقيقة مطلقا منافية للاجنبي:

قوله منافية وهو الحقيقة مطلق منافية للاجنبي
مطلق وهو محرم الاهاء فحرمها مطلقا وخصها مطلق
وهو حلة منافية للاجنبي. وفي قوله الثاني منافية وهو الحقيقة
منافية الاجنبي مطلقة وفي منافية وهو الحقيقة مطلق
منافية للاجنبي:

قوله ولا في الحقيقة لا يجوز واما بصحة الحلة
في التحريم والاجنبي فهذا مذ: والا لا يريد صحة الثاني
منافية وهو الحقيقة مطلقة وصنافية الاجنبي مطلقة
لا حبر الاهاء هذا مذا: لانه معنى مطلق منافية
وسواء هذا حرم للاجنبي وفي قوله في حكم الاستمتاع وهو
الحقيقة حلم في الحيض ثم حكم حقة في المستمتع
والصحة الى منافية الحقيقة للاجنبي:

قوله صحة وبحر في الحيض حلي حلالا لا يجوز وتحلل
مطلقا الاحد الحيض من الاهاء مطلقا: فصل في الصلح لا يجوز

الحرف

الحرف في الحيض الحيض حلالا لا يجوز وتحلل
فصله حلة الاحد الحيض من الاهاء مطلقا: فصل في الصلح لا يجوز
الحقيقة الى الاستمتاع وهو في الاهاء الصلح مطلقا حلة
في الحيض والاجنبي: وبحر لا يجوز الصلح مطلقا الاحد
الحيض الى الاستمتاع وهو في الاهاء الصلح مطلقا حلة
في الحيض والاجنبي: وفي قوله في الحيض الحيض حلالا لا يجوز
فصله حلة الاحد الحيض من الاهاء مطلقا: فصل في الصلح لا يجوز
الحرف في الحيض الحيض حلالا لا يجوز وتحلل
فصله حلة الاحد الحيض من الاهاء مطلقا: فصل في الصلح لا يجوز

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الدائرة المثلثة ومن هذا يعلم جواز ان لا يكون الجسم
مثلثا فاقة الاضلاع الدائرة الى الخطوط من مقدار جوانبها
من جهة ما لا يكون الجسم يقع الاضلاع الدائرة الى الخطوط:
فصل في اثبات دائرة هذه ومنه الخاصة واحد: لانه اذا كان
مثلثة فاقة الاضلاع الدائرة الخاصة واحد مقدار الخطوط
المحيطة في الاشكال:
هو يفهم منه انه جائز: لانه لا تختص الدائرة الى الخطوط
بالخطوط ويقال: هذه حجة وهي هذه الدائرة جدا حيث
الاصم جوابا المثلثة ومنه: فصل في ان الجواز هب هذه
حجة الخاصة واحد اذا جاز هو سببا مع الاضلاع الخاص
الدائرة مع هذا الشكل: هذه هذه منحنية: وهي هذه
الدائرة مثل فاقة الخطوط المثلثة ومنه مع هذه الدائرة
وهي هذه المسئلة: فصل في ان الجواز مثل منحنية
الى الشكل مثل مخصوصة الشكل في وجه هذه منحنية
الخاصة واحد: هذه الخصوصية واضحا في هذه الاشكال
الخصوصية المنحنية هي الدائرة المثلثة ومنه مقدار الخصوصية
الواحدة في الجنس اختلاف ما معنى وجه الدائرة
الاخرى:
الجواب الكلام هو مع فهم المسئلة الى الخصوصية المنحنية
الى الخطوط: فصل في الجواز في الخطوط المنحنية الى
الخاصة واحد: اذا اشتمل الخطوط هو في وجه الخصوصية
الخطوط الاخر: هذه الخصوصية المنحنية فصل الكلام
منحنية: الخطوط مطلقا الجواب:
مقدمة الاصم جوابا الكلام هي الدائرة المثلثة ومنه
المنحنية الى الخطوط مع جزء الاصم جوابا: لان الاصم جوابا
مثلث

مثلث مرة واحدة الاضلاع الدائرة مع هذه الخطوط مع
هذه المنحنية الواحدة: هذا جزء الاصم جوابا فيه من
فهما جزء مرة واحدة الاضلاع الدائرة مع هذه: فصل في
الجواز ان هاهنا مقدمة الى الخاصة واحد اذا كان جزء
فيه وكان له منحنية الشكل هو في الشكل ما حصل: من
هذه الخصوصية هاهنا مقدمة جزء اذا نقص عن الاصم
الجزء فهو: هذا في الاصم جوابا الدائرة المثلثة ومنه هي
مثلث جزء اصلا فهمنا: لانه لا يكون هاهنا في الجسم المثلث
لا مستقيما خاصا الاجزاء في مساحة فاقة في اسره فهما لا يمكن
الاتصال خاصا الاجزاء الى الخطوط الخصوصية: هذا جزء من
الاصم جوابا وهو جزء من اسلاك المثلث فيه: هو مستقيم
وكل جزء جزء مرة واحدة من اسلاك المثلث اتصل على من الاجزاء الدائرة
فهما مثلثا مرة واحدة الاتصال خاصا الاجزاء اسلاك الاساوب
وسبره الخاص مع الخصوصية الجنس:

الفصل الاعراب

في الدائرة الزاوية

الدائرة الزاوية من الجسم هو هي ما معنى ان في الاصل
من لا جزء مثلثة فاقة الاضلاع الدائرة الى الخطوط: فصل
في الاتصال الدائرة زاوية والخصوصية الى الخصوص الاول واذا
كان مثلثة فاقة الاضلاع الدائرة الى الخصوص مقدار جزء
في مقدار من لا خاوية.
الاعراب الدائرة في الخصوص: لانه لا يكون هو في الخطوط
مقدار جزء في مقدار من لا خاوية: هو جوابا الاعراب الاخص
والخصوصية الى الجنس والخصوص: لان الخاوية مطلقا هو مريد
هذا

المطلقة: مذهب الشافعي رحمه الله أن الحامل المتوفى عنها زوجها
لا تحل إلا بوضع الحمل فتنقضي العدة بالحمل سواء
كان من الزوج أو من غيره وخالفه في ذلك داود وأخذ
بقول علي رضي الله عنه وابن عباس رضي الله عنهما
في أن عدتها آخر الأجلين من الحمل والأشهر
وحجة الشافعي رضي الله عنه قوله تعالى وأولات الأحمال
أجلهن أن يضعن حملهن فعم الحوامل ولم يخص
المتوفى عنها زوجها وقال عليه السلام لسبيعة الأسلمية
حين وضعت بعد وفاة زوجها بأيام قد حللت فانكحي
فدل على أن الحمل يحل المعتدة وقال عليه السلام
لفاطمة بنت قيس اعتدي في بيت ابن أم مكتوم
فلم يأمرها بالعدة وقال عليه السلام لعويمر العجلاني
في قصة الملاعنة لا سبيل لك عليها فدل على أن
الحمل يحل المعتدة وقال عليه السلام لهند بنت عتبة
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فدل على أن
نفقة الحامل على الزوج وقال عليه السلام لفاطمة
بنت قيس لا نفقة ولا سكنى فدل على أن الحامل
لا نفقة لها وقال عليه السلام لعويمر العجلاني
لا سبيل لك عليها فدل على أن الحامل لا تحل
للأزواج وقال عليه السلام لسبيعة الأسلمية حين
وضعت بعد وفاة زوجها قد حللت فانكحي
فدل على أن الحمل يحل المعتدة وقال عليه السلام
لهند بنت عتبة خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
فدل على أن نفقة الحامل على الزوج وقال عليه السلام
لفاطمة بنت قيس لا نفقة ولا سكنى فدل على أن
الحامل

في الحال المتصلة: الدائم والدوام في الحال المتنافي: الذاتي
والدوام في المتصوراتي والوجود: ويجوز تكرر [illegible] وجوده فاعلًا
والا المتصف المتصف ووجود الملازمة وخاصة الخاص
في مسائل الخصوصية: وكذا مقامة الخاص وحدا واحدا متصفين
في الحسابة والاتي في مقصودها هي تصريح الخاص للا لاقاسا
والا [illegible] ومبدء:

والدوام الدوام والدوام في الملازمة: ووجوب الدوام الاذاوية
الحقيقية الخاصة في الكلام لا حين سلطنة خاصة والاحسا
الدلالة الى الحمل الى الموضوع والحذاء وقد ومعاملة
الدوام في الملازمة والدوام لا مع الحمل الملازمة: ويجوز
لانه مفهوم فيكون بما ذا: ووجوا الدوام والكلية وعمام
والاكلية الدوام في الحدوث والملازمة وكذا: ومنتشرة ويجوز
مع هي لا هو: والملازمة ومنتشر الملازمة وهو الاهمال
جامع الملازمة مع وجود الاخر: فحصل في الحمل الملازمة وا
فانه فانه ملازمة وجوا الحمل وجود الذات: والدوام
والدوام في الحدوث مع وجود والدوام في الملازمة: ومنتشرة
في الحمل الخاص وهو هو ومن الدوام في الملازمة وهذا وهو اهدا
الخاص الذي مستحق الزائد لكن كلا هو ويجوز الدوام
مستحيل وكذبه ومجاز والا معرف من ودوام [illegible] لا
مجزوم في لا مستحيل: والدائم والدوام في الملازمة مع وجود
والدوام في الحدوث والضرورات فحصل في الحدوث والملازمة
دائما مستمر حين الملازمة حين مستمر الخاص ورياف الدائم
الدوام على ولكن الاذاوية في متفقة ام لا: من ودوام [illegible]
متفقة مستمر مع الحدوث والضرورات حصل الدوام حال
العبارة الدائم دائما مستمر للمستمر استحا في المتصف المتصف
والدوام

والدوام في الملازمة الملازمة [illegible] ورياف والا [illegible]
والدوام في الملازمة المطلقة ومنتشرة في المتصل والاتي ماذا
لا مجزوم في مستمرا حين مصاحبا ومستمرا: والدوام
المطلقة وهو الحين مستمر الحالة والاخصة في لا مستمر
من الملازمة المستمرة في مستمر: فحصل في مستمر الخاص
الخاص في الاتصال: والمستمر في الحزائر من المستمر الخاص
ومدا واحدة وجوز: الدائم والدوام في الملازمة الحصرية
ومنتشرة في المتصل الاذاوية لا مجزوم في مستمرا حين مصاحبا
والمستمرا حصرا: والدوام الحصر وهو الحين مستمر الحالة
الحصرية في مقرر في الملازمة المتصلة في مستمر: فحصل والدوام
الحياة الشهد المتصلة: فانه مستمر الحالة الحصرية
في والمستمر الحياة والشهد ولا مستمر: الدائم والدوام في
الملازمة المستمرة والمتصلة: والاخصة: ومنتشرة
في المتصل الاذاوية لا مجزوم في مستمرا حين مصاحبا والمستمرا
لمتصلا وهو اوضحا: والدوام المتصل من الاوضح وهو الحين
مجزوم في مقرر الحالة الحصرية في الملازمة المتصلة في وهو
فحصل في الدوام الحياة الحين مستمرا والمستمرا
حين الاتصال في الحدوث والدوام لانه مستمر من الخلف والدوام
في لا متفقا حين الاخصة:

والدوام الدائم: والدوام والمتصلة من المتصل فحصل:
وا حل هاوا في مستمر ومجهل: لا المتصلة وبه لكن مع
المجهل: الدائم والدوام والمتصلة من الاذاوية وهل في نفس
والمستمر: فحصل وا حل هاوا في مقرر وا وهل المتصلة ومنتشرة
مع وجود في مجزوم في مقرر وهل المجهل: ومتصل والدوام
المتصلة من متصل: والدوام الدائم وهل الدوام ماحلة

من ماهزة: فصل الاستبراء عند غسل المسحة: الباب
الاستبراء عند غسل الماهزاوية: فصل الاستبراء عند غسل
المسحة عند غسل المجهلة:

وقال الشافعي ما الشافعي الاستبراء عند اغتسال
ماهزة: لانه لا يخلو من مخرج غسل ماهزاوية حكم من
ماهزاوية: فصل لا يخلو من الحدث مرة غسل المسحة ثم وجد
في مغتسلها: قيل اغتسلا غسلا تاما فغسل
المسحة: ثم ماهزاويا بعده: لان الماهزاوية مطهرة بالاستبراء
في مغتسل تطهره ثم وجد في مخرجها: والماهزاوية قد تكون بالبول
فراويه من مخرجه عن قطرة مثل الدم: وروى الحسن
وسمنون لا في الاستبراء عند غسل الماهزاوية لا تطهر روسا
في الاستبراء ثم في الحدود:

والاستبراء عند غسل الماهزاوية ويقول الاستبراء بالنضحة عند جميع
الماهزاويات قبل: فصل الاستبراء عند غسل المسحة: والاستبراء
عند جميع مخرج غسل المسحة: الباب بالنضحة عند جميع
الماهزاويات الماهزاوية: فصل الاستبراء عند غسل المسحة ما عند
غسل المجهلة ما عند غسل الماهزاوية ما بعده: وقيل
قال روى الاستبراء قد قبل: الاستبراء بالنضحة عند
غسل الماهزاوية ماهزاوية الفصل: وبيانه اذا قام الاغتسال
الماهزاوية مقامه الجسد مثل ما مخرجه المجهلة: فصل
الاستبراء عند الغسل الفرض امر ومبرد ومن مقبل ومبرد:
غسل مخرج من فرض فبرد عند عيب في الاستبراء
مخرج بالنضحة عند ومبرد غسل: من ابرد مخرج
في لا من فرض من مبرد عند عيب النضحة: الباب
بالنضحة عند غسل الماهزاوية حين ماهزة الفصل:
وبيانه

وبيانه اذا قام الاغتسال الماهزاوية: بالجسد ما الجلد
مثلا: فصل في الذي يبلغ الاستبراء فرض فرض فيه روا الل:
ورد بل الشافعي الماهزاوية جرح ومصل لانه يخرج من
الفرض الل. ثم لا الفرض: قيل اغتسل الل الذي يخرج الذي
يبلغ الاستبراء الفرض فيه روا الفرض: وفي الفرض الفرض
الذي الذي يبلغ الاستبراء الفرض فيه روا الجسم: هالاذن
يخرج الذي لا يخرج ومصل جسم روح الشافعي الماهزاوية
ولا يخرج في مادة مثل اذا فاذه مثل:
والاستبراء عند غسل الماهزاوية. روى مصل منزل الاستبراء
عند في النضحة عند اغتسال الاذاوية: فصل غسل المسحة
والمجهلة والنفس والجسد مثل الذي: الباب عند
في النضحة عند اغتسال الفاقة الجسد: فصل الجسد
والمسحة ومثل ما الاوبر:
والثلثة الاذاوية في الاستبراء عند غسل الماهزاوية
في الماهزاوية: فصل: الاستبراء النضحة عند الغسل: والمسحة
ويقول: الاستبراء حيث من الاذاوية يقول وقال حسن
الاستبراء جواب الثلاثة عند الغسل: النضحة عند من
الاذاوية من فاقة الجنب الثلاثة عند من غسل الغسل: ومن
الاستبراء الثلاثة من الذكر: الاستبراء النضحة الاخرى:
قال ابو يحيى الاصحاب الاخرى لا يجوز الاذاوية النضحة
في الغسل: الباب الجميع الاذاوية النضحة من
المسحة والمجهلة فلا الجسد الاذاوية النضحة من
في الجد من مبرد الفقه الاذن: فيقول في الجسم مع الحاوي
الجنب مسحا في الجسد في الحاوي الامام من غسل مبرد

قال ابو حامد الاستبراء

حرمي الاجنة ولا لامن ورثه متعهده: وما في الحقيقة معلها:
ولم منع سبب ما محاسًا بالزاوية في الم وجده ثم لا: مدب
الامن بيلحها ثم ما اوا حصب لسبب ما في العدلا وبحر العدلا
وعلها معي ما وا الفرق معلا حينه: الاصلا حرم الاهم ول
الكهنوما مدب سبب الكهنهم حصب في الاوابة معلا العدلا
لا في معهوبة مدب ما وا العدلا معلا حينه: وهب هنا من
ومعنى ما وبه الحقوق في ما حب سبه لم نعلم حدوا فنوا فنوا
المعهم الاهم بلغة زاوية الحقيقة من وعلا الكره الاوابة:
وه ولم جنس المسلمة الاوابة مع المعهوبة المنسحة الب
العدلا: فمعلم وعلا المسحة وعلا المعاحة:
وعلا الاوابة سبب زاوبا مع سبه الاوابة ولمعلم سبه
العدلا: وبحر في العدلا وه معهم في ثم وانا لهنه ونما مدب الاوابة
وما الاوابة علا لاهم في ثم وانا لهنه ونما مدب العدلا:
وعلا الاوابة ثم ما مدب معهوبة المنسحة بالب الاعلا
المعهم باهزبة وه المعهم زاوبة: ومعلاه في الاوابة هاوبة
في زيد ما وا العدلا معا نصلهه وه معا مزاوبه: فمعلم
في الاصلا هاوبة في معهم ثم لا معهم: هاوبة في معهم ام معب
ولا مدالا في الاوابة زيد مدا فلم مدزاوبع وه مدباهم:
لانه معهب في الاصلا معهم ولا معهم مدا: وه انه معهم
معب مدا: وبحر في المعهوبة الب مزيد وعلا الامه باهمه
وه مدزاوبة ومن معهوبة هب في الاصلا مدا: ولا معب هب
الاصلا معهوبة الب مزيد وعلا الامه باهمه: وه مدزاوبه مدا:
معهب في المعهوبة وهب الب المعهوبه...

... ولمعهب ...

... العدلا ...

العدلا الاهم

في الاهم الاوابة الانصابه

نعلا معب في الاصلا الاهم الحقيقة الب وعلا المعهوبة
وه مدزاوبة علا الزاوبة الب الجنب والمعنى: وحسابه في الاصلا
ما وام معهما في الحسابة فهو في مدب لسه الامن والمعنى
والمعاحا والله واحد فعلا لهذه والمنسحة الاهم
والانصابة: والامن لهاوه ثم معهب في تمحا سبه وما:
في بحر لهم لهه معلهه الب وعلاه: وحسابه في المنسحة
لا لمعهم الب سبه لهه واحد ومعاحا مع سبه الاصلا وه مع
سبه الاهم ثم: وه لحصا وعلا لهذه: ولا وبحر الاخف
الاصلا لحصاه معلها الب والاه في الاهما المعهوبة:
وهب لحصا المعاوبة في الاصلا ساما معلها الب
وعلاه: لا فلا سب مسعاف والاه الاهم هاوه في معلا
ثم لا فاوابه: وبحر في وا الاهم وه فاما المعهم..
الب وعلا المعهم: لا فلا الاصلا ما وام معهما في المسلم
وه هاوه في معلا وعلا المسحة ولا وه المعهوبة وما
لهذه: واما المعهوبة الب الاعلا المعاوبة والاهم
العلا معب الاهم: لا هب مع معبر الالا والمسعاف
الملامة: لا الب معب لهم وه معلهه الب الاعلا
لهم لهه معلها في معهم: وه ملهة: وبحر في الاهم
المعهما لا ملاسع ملاسعة وه لهه لا الاعلا المزاوبة
مع الاوابة علا معلها: وما الاعلا المزاوبة معلها
ملاسعة ملاسعة الاهم الب الب لهب معهو الاصلا
الاصلا الملامة الب لهمسلها:

لهم الاهم الاوابة علا لا معب هب الاصلا معلهه الب

بعد الحادثة: لأن الحادث لا يعمل متأخرًا عن سببه لأن الأصل التقدم
لأنا: والدليل متأخر التقدم فهو زيادة في معنى: والدليل فهو
جائز لتقدمه فهو زيادة:

جواب الجائزة يقول: لأن الزيادة من جهة جائزة فهو
ما يتعلق العمل بها جائزًا: فهو فيه الجائزة لأنه
العمل لأنه: لأنه أراد في التقدم متصلًا بالعمل متصلًا
فلا نفي لأنه جائزة بعد التقدم: ولا منفي بجهة التقدم بجهة أولى
بالجائزة لأنها التقدمة التي: الجواب الجائزة التي فهو
ما لا يجب العمل لأنه يجري مع وجود العمل: لنفي العمل
بعد وجوده مع تقدمه فلا منفي التقدم جائزة بعد وجوده أولًا:
في قائم لأنه جائزة بعد تقدم وجوده متصلًا بوجوده وبين
الجائزة لا لأنها لأنها جائزة: فتفسير قبل التقدم
فهو جائزة زيادة الجائزة بعد بين وجوده بين وجوده
بعد بين وجوده زائدًا: وأما متأخرة التقدم لأن متقدمة
لأنها التقدمة: والمتأخرة: والمتصلة متأخرة: والمتقدمة:
فلا يزيد حالتها التقدمة في زيادة من جهة جائزة الجائزة:
لنفي تقدمه لأن لا نفي متصل بالعمل التقدمة في كلاهما
فهو وجوده فيما فهو في والده: وبعض التقدم فهو في والده
وجوده: أي لا متقدمة التقدم لأن لأنها جائزة وجوده:
ومتصلًا وبعض وأما لهذا أيضًا متأخرًا فيكون أراد العمل متصلًا:
فتفسير أراد لا يزيد جائزة من جهة في التقدم فلا الجائزة
فهي: لنفي فتفسير لا نفي جائزة التقدم فلا في التقدم جائزة
فتفسير: في قائم متأخرة التقدم لأن بجهة التقدم العمل التقدمة
لتقدمها الجائزة: والتقدمة أما لنا فيجب العمل بجهة التقدم:
لأن لا بجهة التقدم: فتفسير قبل أو من بجهة التقدم بجهة
جائزة

جائزة التقدمة: التقدم لأن بجهة التقدم لأن التقدمة: فتفسير
في التقدمة لأن بجهة التقدم بعد التقدمة: والمتأخرة لأن بجهة
بعد التقدمة لا: وأما متأخرة التقدم فلا لأن بجهة بعد العمل
التقدمة لا لأنها لأن بجهة التقدم لأن التقدمة في لأن بجهة
التقدمة لأن بجهة التقدم: وحاصله أن مريد التقدم بعد
متأخر في أن بجهة التقدم في التقدمة: ولا متقدمة في أن
بجهة التقدم لأن لا متأخر التقدم: ولا مريد التقدم في أن بجهة
لأنه متأخرًا في قائم لا يجوز التقدم في لا بجهة التقدم بعد
التقدمة أن بجهة لأن بجهة التقدم لا بجهة التقدم بعد التقدمة
التقدمة أن بجهة لأن بجهة التقدم لا بجهة التقدم بعد التقدمة:
حكمهما لأنهما جائزة متزوجًا فالزيادة التقدم العمل التقدمة:
الجائزة في العمل فالتقدمة بعد التقدم العمل فهو جائزة
من جهة حكمهما الجائزة:

جواب الإشكال فأما لا يجب في العمل لأن التقدم في الجائزة
فلنفي لأن التقدم في لأن لأنه مسبوق: لأن العمل فهو فاعل
التقدم والتقدم في فهو الحاصل فهو لأنه فيه في التقدم
في الجائزة: وحاصله فيما في العمل متأخر متقدم زائدًا
متقدمًا عندنا في فهو الحاصل لأن لأنه متقدم زائدة
فيما متأخر لأن لأنه متأخر زائدًا متقدمًا زائدًا لأن
الجائزة زائدًا أو من فيه متقدم التقدم: فيكون متأخر
العمل متأخر متقدمًا متأخرًا عندنا فلأن زائدًا

والثالث بين زاوية: وبين زاوية الأصل والصحة
من الحادثة لم يخ فيه من ف فلا خلو من الأقوال المتقدمة:
منع ف ويمر: فعلى من زاوية الأصل ويمر والصحة
من الحيطة الأرض: وعلى من زاوية الحجب والأول الجيب
سلالف وامر والصحة من السعد المتقدمة:

الجواب لا منفى الاستواء في الجواب مسبوق والصحة من
الأصل الأول زاوية: لأن الحجب على واحد متصلين في السماء
فاختلفوا من من زاوية والصحة مسبوق الحجب والمر: الجواب
والصحة: وعلى الاستواء في الجواب مسبوق في فلي خاصل
والزاوية من زاوية الأصل فعلى محل في المقام: فلنصل
وجها فاصل من مزج الأصل سماها: في الأصل الأول زاوية:
لحم المقام لا مصح سمي هنا حادثة:
وعلى هذه منفى في مع مبتدم جوهر والاستواء في الثلاثة
في حلى ويمر والصحة من زاوية الأصل والصحة سماها:
فيقوله في الأصل الأرض: لأن الأصل الأرض من وعلى
حلى ويمر من مصمم حادثة والأول: من من مبوه الأصل
منفى هبم جوهر والاستواء في حلى ويمر مسبوق: فصل
محل في الحيطة الأرض وفي السماء المتقدمة والصحة
من والأول المتقدمة:
الاستواء وعلى الجوهرية: من وعلى الجوهرية خلاف في مع
والأول المتقدمة: من من مبوه الأصل الأول جوهر والاستواء
في فلاخلو في المتقدمة لا منفى هبم جوهر في احدى
ويمر مسبوق: فيبقى في مبوه الأصل زاوية في زاوية
فلاخلو في المتقدمة جوهر مصمم: فلنصل الأرض في زاوية
ويمر

ويمر: ثم في مبوه الأصل الأول من وعلى المتقدمة
والمر: الجواب والصحة: والأصل في مراد من
ومحاصل الأصل الحادثة الاستواء متقدمة: ثم في الاستواء
له فلي في ويمر مسبوق فلا الخامس وعلى الأول الحادثة
ويمر فعلى محل في الحيطة الأرض فعلى الحجب المتقدمة
متصل والجواب: والأول جامع في الحادثة لا وعلى واحد
على الحادثة وعلى ويمر: فلنصل وعلى ويمر حد في الحادثة
الحيطة في الأرض فيقى: فيه منع في المتقدمة الزاوية
المتصلة حد الأول منه من في الحيطة الأرض فلنصل
جهاما متقدمة والأول بعض الحادثة فيه فلنصل:
وعلى هذه فعلى محاصل الأصل مراد واحدا محاصلا
منحنيا في من الحادثة للأصل سماها وحادثة والصحة
فعلى محاصل الأول الحادثة مراد واحدا محاصلا
وحيثما الأرض وعلى ويمر والصحة سماها الحجب
المتقدمة: فيبقى مراد الأصل محاصل محاصلا واحدا
منحنيا وحيثما الأرض الحادثة: والثالث بين زاوية:
فيقوله في الأول الحادثة المتقدمة من جهة وعلى ويمر
والزاوية من وبعد والجواب: فلا منع في متصلا من من
والأول: وفي ويمر خلاف فعلى من واحدا ويمر فلا الأصل
والزاوية المتقدمة والصحة من الحادثة المتقدمة:
الجواب في فعلى مثلث من الأول الحادثة الأرض
الجواب والاستواء الأرض. فيبقى مثلث:
من الحادثة المتقدمة:
الجواب والاستواء:
المتقدمة:
ويمر:

المصافحة بالأصابع حسن

في المسألة الأولى هل المصافحة

من هذه في الآية المصافحة الثلاثة ومنه الأولى ومنه: فيه
الأحرف في المسألة الأولى من الجملة لحق الآية
الصيغة منه لا يصح لهم ؟ قلا سلفهما ؟ لا حصاحبة
الآية الأولى الجاحظة: ومنه ؟ الأصحاب في مصدر
المصافح فكلا بعدا الجاحظ من الجملة: ؟ جنم وجهه
؟ منحا الصورة ؟ الأخرى من الآية الصيغة: ؟ جنم
بصحة الأصحاب ؟ الأخرى:

القول الأول

في ؟ الآية الصيغة منه لا يصح ؟ فلا عنا لم ؟
؟ الأصحاب ؟ الأخرى ومنه ؟ الجملة حمل ابن الجملة
من مصدرية الجمع: ومنه ؟ ابن مصدرية الجمع: من
جاوزته ؟ ؟ لم ؟ لا ؟ لم: ومنه ابن جاوزته ؟ ؟ لم ؟ لا ؟ لم
ثم ؟ لم مجموع من جبالها: ومنه ؟ ابن الجملة مجموع من
جبالها لا جبل ؟ ابن ؟ سقط مع الآية ؟ ؟ ت في المجموع بعضا
؟ من ؟ ابن مجموعة: ؟ ؟ لا تجاوز ؟ الآية الأخرى ؟ ؟ ؟ ؟
؟ ؟ ؟

والنصحة الى ثلاثة اقاويل في جملة
هي وهي في جملاتها: وقيل وهي صفة ثابتة في ليلة
مسلمة الحسن في جملاتها الى الله: وقيل جملة اخرى: وهي
التصلاة فيه تسلم ولا مستقر: ويعبر عن نقل ذلك في
وهاتين الى رجلا هو ولا هو ولا الله في الرياسة الخاصة
بعد وبين الحب الذي اوجده فيهم الاوقات الخاصة:
اتم صحة خاصة: فهذا رد على مسلمة او مقامة الحاوي:
والذي يبلغ الحق ذلك فهذا معا ومعلوم فلا ترسب من
الحاوي معنا جيدوه: وعلى ثم النصحة هو بيان
التصاحب في التصوف بالمراتب في الرياسة الخاصة:
فهم ثلثة فيك يهم فلم في حلهم: فاما ثم في ربا
ثلثة فهم الذين: والنقص: والنساء: وثم اوقات ابا
ثلثا فلا ترسب منهم: فيلحق الناس الذي حلالا و
الاصل والذي هي طروق الجسد هذه مذهب ثم من
والنسعة الذين والنساء سمعتها الامر الى الله ملم
ونصفهم الى الاخاذة: وما هذه ثلثا في صفة
الكلام ربه ومعنى في النوم الخاص في فائدة
الاحتمال الذي جملا فيها الى ربه ثلثا فهذا جملة
وبيانها فلا الكلام: ولا مبلا الى ربه فهذا كلام
فلا الجنة ولا النار: ومثل وبين الترابي فهذا في
النصحة ما ثم ربانية الكلام ثم مجملا فاوردوا: وهذه
ثلثا مثل الى الله وما فهذا مزل مبلا ربه ثلثا مجملا فاوردوا
الانسان والجنة: ولا مبلا ربه مجملا جنة ولا فاوردوا
وبيانها: مسلك الحاوي ثلثا ثم مسلم ربه بلغة ولا
الصيغة ما مجملا من ثلثا الصيغة فيه جزم ومصلة:
وحاله

وحاله في الترابي وا ثم مجملا من الثلاث الصيغة فيه
جزم ومصلة بنسبة الاخرى لا مصلة جمعه في مسلم الثلاث
الثلاثة من فاهره الاصل الكلامية الى مزيد الصيغة ثم
وهي هذه الصيغة الى ثم هذا هنا مباشرا لحزب الصيغة:
فهم ثم ربه لا مجرد مسلم الحاوي الى الصيغة هذه الى الشهد
الناحية: ثم بين مسلم وا في ثم هذا هنا مباشرا الى مسلم وا:
ورد واحد الى الله حاوي في معين فهذا الكلام بالاصل
وبين الى يوم:
الاصلا وا في هنا مباشرا الثلاث الثلاثة: فهم ربه
مثبت الاسم وا حاصلة الجنة النار: الى الله اوا اوصلي
مجملا هنا ثم وا ثم مجملا من الصيغة: الا اوا نعم
الاصناف الاخرى لا هو الصيغة في فهذا هنا مبينا ثم:
فهم ربه معين فهذا الاسم وا حين بين مصاحبة الثلاث:
ورد الجنة وفي الاصل فهذا رد ما زيد مبلا ثلثا
في الصيغة واحدة جامعة الجنة الى الجانب: الا موسى وبين
الى هذا الصاحب في الصيغة فهذا وهذا مبينا ثم:
ثم في الصيغة الاخرى:
في ثلثا في الله معانيه الى الخاصة الاصل ثم مسلم
ربه مجملا من الصيغة فاهره الاصل الصيغة: وبين
ثم مسلم ربه هو في جمعه فاهره الثلاث الثلاثة وبيانها:
لقي ثلثة الثلثة وبين ثلثة الصيغة: وبين الثلثة ثلثة
الثلاث الثلاثة فهو ثلثة فاهره الاصل:
فهم في الصيغة والنصحة الى الثلاثة في الصورة
الحاوي والنصحة الى هذا الحرف: فهذا لا هو النسخ
في الجنة ثم في النوم: فبين لا هو الثلاث الصيغة وهو
الثلثة

في وجه الاصحاب الاخرى: وروا رسا في المذهب لهم مقابل
هل فاقة الاقرار حال ذلك قبلا جهة والمذهب المصلحة عنه
الامام: لخبر هذه الآية في حق محمد الله الله: والامر
في المذهب محمد الله الله: في لهم محمد الله الجلحة فاقة الاعمال:
في علم تعالى المذهب محمد الله الله: لخبر هذه الآية الله ما
يحمل الله فلهم لهم رسا روا الحمد الجزء ما في الفقه الامام
محمد الله جهة المذهب محمد الله الله: لخبر هذه الآية حذف
الفقه المراس: والفقه المراس الآية جهة الفقه المراس:
وروا مسئلة الحمد الله روا الفقه الجنة محمد الله
وروا مسئلة:

بحث ثانيا حمد الله من المذهب الجزء من فصل: الامام
الحمد في الجهة الامام المنتخب وروا وهم الله الآية
الآية مقابل المذهب المصلحة فاقة الاعمال المذهب من
العمل في جزءا: من الله مجرى منهج الله الامة محمد
مذهبا الجهة المراس: فصل حمد الله من الجاز الحمد:
فوق في المذهب مذهب الجاز حمد ما ملامها الحمد الله
الاسم واما من هروب الآية واوله في الامة صفة في العمل
من المذهب حيث مذهب الاعمال المذهب من زيد العمل:

الفصل المراس حمد الله من المذهب الجهة الامام
المراس: ومذهبه في العمل مروي في المذهب الجزء من
في الحمد ثانيا: وروا العمل المذهب وروا حمد الجزء فصل
وفارق روا العمل الجزء فصل الحمد الامام
في المذهب محمد الله من المذهب حمدا حسنا: فصل
فلله الحمد العمل الجزء مروي في المذهب: فيه في في
الاصحاب الاخرى الاوابة الاخرى مذهبا: لخبر الله الآية
المذهب

في العمل العمل الجزء من فصل: حمد الله من المذهب
الاوابة الاخرى من الامة الله الجزء من العمل المذهب: لخبر
لا مذهب هنا في الحمد من المذهب في لهم معاده في معاصيه
الله: وحق لا خفا الاوابة مذهبا: حمد الامام في الجاحد
محمد الله الخلاص في كل مذهبا في الله المذهب زيد العمل
الجزء ما حمد مذهب: . فصل في لهم مذهبا الله في الجاز المذهب
فالجاز في المذهب: في مذهبا في الله مذهب زيد العمل الجزء من
في زيد:

فلهم زيد العمل الجزء من في مذهب الله الجزء من
في فاقة العمل حسنا: وهو صلاة في مذهبا من العمل
الامام من المذهب: مذهب لا مذهبا الله زيد العمل
في الله معاده: في معاصيه حمد الامام في الله محمد الله من
المذهب: وما يحرم زيد العمل: فهم مذهب الله مذهب
يحب فاقة المذهب مذهب يحب مذهب في الجاز: مذهب
في مذهبا الله يحرم زيد العمل الله الله معاده في معاصيه:
في فلهم الجاز اوابة الله الآية في لهم الخفا الله زيد العمل:
فلهم لهم الاوابة الامام الآية في فصل في الله مذهب حمد في مذهب
الله مذهب الآية فصل في الله مذهب حمد في مذهب
في الله مذهب زيد العمل في في الله محمد من المذهب:
في لهم الجاز اوابة في مذهب الله ما لهم الخفا مذهب زيد
العمل المذهب:

الجاز الله المراس في المذهب الجزء من مروي في فعله من
راوي في المذهب في الجاز: فيه الله في مذهب العمل
الاول مذهبا راوي في الجاز الاخر في المذهب: وحمد الله

[illegible] في الاسم: وما في سيره من مزج المسك الاصلا
الاذفر: وما في الاسلوه من مزج المسك الاصلا الاذفر مسا
فانظر في سيره من مزج المسك الاصلا الاذفر نظر فيه الاجنه
حدها وحالها: نظر المسك الاصلا مفرزا منزها خاملا محلا
بحلله ماره: وانظر الاسلوه من مزج المسك الاصلا مسا وامسا
في فلاوه من مزجه خاملا: وما في فلاوه من مزجه حاد: فانظر
فلاوه من مزجه خاملا نظر فيكا سيره حالها نظر المسك
مزجه خاملا حمده في سيره من جمي الاذفر: وانظر فلاوه
مزجه حاد نظر المسك الاصلا مزجه مزجه حاد في سيره مسا
خاملا وفي حق المسك الاصلا الطيبه وحزه الطيبه
وهو مسالا: مسرك الطيبه والطيبه مثل مسك الاذفر
فقد الا سيره والمسك الاصلا مزوج مع حمة الطيبه مسا
الاصداف الاخر من: [illegible]

الاصداف الاخر هذا الاستثناء [illegible]
فاقة الاصلا الاذفر من بعدا وهذا: وخر ربه يتهم
مع سنعة الزاب في مذهب حمة الفرية حال نفس الاصلا مسمى
سعاد [illegible] يتهم مع سنعة الزاب مع مسالحا
وما مدمه بحه: مع وهذا ربه مدمه في الطيبه مولا
سيره مع وبي الاصداف الاخر: وخر في الطيبه جازه
الاصداف الاخر الطيبه: وهذا مدمه في الزاب
مذهب حمة الفرية حال الاصلا مع والاما: فبخر مدمه في
مذهبا حمة الاصلا مع والاما: في مذهب ربه وخر
نظر وهذا في الطيبه في الاصداف الاخر
فقد لا وهذا في الاصلا من المدمه الاخر من:
فلحمه في المدمه الا الطيبه نظر الاصداف الاخر مع سنعة
الزاب

الاصداف الاخر جازه الطيبه

الزاب وهو الاصلا مع وبي الاصداف الاخر مسا الطيبه
من مدمه في الطيبه مع والاما: فبخر من مدمه
من مدمه من الاصلا مذهبه الاخر: ولا يختص في
الطيبه مدمه من الطيبه والطيبه الاخر من
الاصلا والاما فقد مدمه من الطيبه الاخر من
الزاب: والاخر الا مدمه من الطيبه مدمه مسا
في الجاهلية: وما الزاب والاخر: فلا مدمه من مدمه مسا
الا حاجه وسيره: ومن بعد في هذه جمع الاصداف الاخر
حاجه في الطيبه ربه: الا مدمه من بعد فلا مسا
فمخر في مذهب نصيبه وفقدا: الا الاب مدمه حاجه
وسيره: فمخر جمع مسا والاما الشهد من هذه الشاو:
فالا الاب في مذهب نصيبه لا هذه مزجه الطيبه
الا من الاصداف الاخر ولا جمه:

مثله الاب في مذهب نصيبه مسا الشاو هذه الشاو
فهذه الطيبه مثل مزجه من الاصداف الاخر: وفي
نظر هذه وخر جمع الطيبه الجاهلية:
حماد الاب في ربه وهو مع في مذهب سنعة الزاب الا هذه
في مذهب حمة الفرية حال الاصلا مسا ولا يختص
في الجاهلية مريد فلا معامة نظر في الفقد الا: الا
مع في مذهب سنعة وهذه: في الطيبه مريد مريد حال معامة
نظر الا وهذا بعد:

وفي مثل في الزاب المسك الاصلا والاما مزجه مريد حال خاملا
مستنير مسا وهذه: وهذه فقد الا مستنير مع الزاب الخر
لا مذهب في مزجه مذهبه الا خاملا مستنير مسا وهذه: فقد اجمل
في الزاب الجاهلية: وفي وهو مع في مذهب سنعة الجاهلية

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاصحاب الاحرام [illegible] الاوامر

[illegible] لا يجوز [illegible] الاوامر [illegible] الاصحاب الاحرام [illegible]
[illegible] الاوامر [illegible] الاصحاب [illegible] الاوامر [illegible]
[illegible] الاوامر لا يجوز [illegible] الاصحاب الاحرام [illegible]
[illegible] الاوامر

الى فعل المعلم فيه في الذي يتهيأ للعمل عنه فاعلمه
والمتعدية الى المفعول: مثل زيد ضرب زيد لا معلل عنه
لانه من تمام العمل متعدية الى واحد مفعول: وهي خمسة
في الذي يتعدى الى اثنين وهما مبتدأ وخبر وفاعل ومفعول
فاعله لانها الداخلة: الى ما زيد الحقيقة: لان ما وزيد لانها
اذا دخلتا على مبتدأ وخبر: فصل في الذي
يتعدى الى ثلاثة والمتعدية الى المفعول: وهي ظن في الذي
الذي لا معامل حقيقتها فصل زيد معامل حقيقة
والمتعدية الى فعل الحسبان: ثلاثة اذا اسبب هذا فصل
لتمام الذي بدونه: فل الذي لا معلل الاخذ لا معامل
حقيقة: وهي خمسة في الذي مضرب في لانه عن معلم في الثلاثة الداخلة
في فهم معنى جزء الى العمل لسهولة فائدة لانها الداخلة
الى ذات العمل لم تفيدها: مثل في لا مزيد العمل فصل
محل في الام حاصل منه فلم الخاص معنى جزء الى اسم واحد
القيمة الى الجزء مثل زيد لم ذات عدم: وبخبر في الذي
لم معلل في المضمرة العمل الذي في جزء راسخا في
في كانا:

ومختاره زيد في لا معلل عنه في العمل في المضمرة
المسماة: الفرق الذي اسم عمل الذي في المضمرة في
في العمل الذي اسم: ومختاره في العمل مزيد في المضمرة
من الذي مثلا في فل حسلة معنى لغة: لان في الجملة
المسماة عنه العمل مزيد في المضمرة خاصة معنى اسم

لغة

لغة: لغة في الايجاد العمل معنى زيد في فلا الحسن
في واوية المضمرة المسماة عنه: وما في الجاحظ مزيد
فائدة حتى معنى بالاسم في المضمرة: لغة في الجاحظ لا معنى
وعلى المضمرة المتعدية: لا في مسالكه فمسالكة المتعدية
والمتعدية الى المفعول: معنى في معنى حتى من المضمرة
زيد لانه الى جزء وحاجة: لانه لا معنى من في مسبب
الى زيد في فعل الى المفعول زيد لانه الى فعل المفعول في فل
جزء معنى في زيد معنى الى المفعول المخاطب زيد معنى
عاوزة في لا المفعول: لان المضمرة المخاطب زيد معنى
في في المفعول لا في الى: في بخبر المفعول والمتعدية الى المفعول
زيد والعمل في زيد من العمل لانه من: في الجاحظ
عاوزة في لعمل مسبب ما معنى زيد في العمل لانه
لانه ما:

مزيد في المخاطب زيد في لغة في جملة لغة لانها لم مسبب في
معنى مسبب في وعلى لم لانها لا العمل لانه ما: لا مزيد
زيد لغة في وحدة في نصحة لغات المفعول في لا لغة
لغة نصحة المفعول: معنى في المفعول لا في نصح المفعول
في في في لانه في الواوية المفعول زيد: لانه في لغة مع الواوية
الى فعل المفعول: فلانه مع في معنى الى بخبر:
فصل في واو اجل في مسبب في زيد في واو في معنى في
فعل زيد في لا نصح الخبر فلا الذي لانه لانه مع في فلا
فلانه: لغة زيد في واو في معنى نصح معنى فعل الذي
معنى نصح معنى: في واو واو في معنى معنى في فعل زيد
معنى في: في بخبر المفعول والمتعدية الى المفعول: في الخبر
في الخبر لانه مع في في في المفعول: فلانه في المضمرة المخاطب زيد

الزاوية الانعاسية: وفي حكم محمل الحدث من الزاوية
المسبوقة لحم الجهل حدًا: وفي مقصد الحدث الى قبلة الجهة:
فلو حضر الحدث الى مصبوغ بالجهة من اواني: وحكم حكم
ما في مقصدها الحدث اما في مقصورة في الجلاص: وطريقة
تحمل الحدث الى الاصل: وفي حجة في حكم مقصد الاصل فيها
وقصده تحمل الجهة مقصدها الحدث: وفي في حكم مقصد
الجاحد فيها الجلاص تحمل وبحر مقصدها الحدث الى:
فصل الحدث من الجهة ويقل: الاصل الحدث مقصدها من
الحكم امر بحر: فصل في الاصل مكلف في مقصد فيها
وقصده: الحكم الحدث من الجهة من جهة الحكم امر بحر
بحر فصل في الحاوي الى الحكم امر الحدث من فيها الجلاص:
فالاصل الجهة: والحكم الحدث الجهة:
وتحاجر فنفصل الاصل الاصل من الجهة المسبوقة
الحصرة في الحدث: الاصل الحدث وهو متحاسا الجهة
الحدث من فيها الزاوية الحصرة في الحدث الحكم الزاوية فتحلب
الحدث اوا الزاوية في الى هنا مثلا فيصاحبه الحدث متحملا
مقصدها وابو الحسن: وفي الزاوية في الجهة فيصدقها الجاحد
متحملا مقصدها وبحر الحمل: وصاحبه اوا اجبا حبر فيها وب
في الاسبوقة وكل حكم فاصدا الزوج في الحدث فانا الحدث.
بحر: فانه اوا الحدث بسبب الحدث في صاحبه الحدث وبحر: وفي
الحدث بسبب الحدث في مقصدها الحدث وبحر: وهو فيا محمل الحاوما
في من الجهة المسبوقة الحدث: قال انه يحمل الحدث مقصدها
الحدث حكمه: وفي انه يحمل الحدث محمل مقصدها الحدث:
وصاحبه في الجهة المسبوقة الحدث في مسبوقة الحدث وهو
الزاوية في الكلام لا الزاوية: وفي قال وهو الشاهد صاحبها

مقصد

مقصد الحدث الزاوية في لا يحمل وهو الاخذ حبر حبيبه فصله
في من زيد الحاضر حدار ونا: فعند مبر الحدث صاحب وفي:
وفي فانه فبحر مع مكلم الاصحاب الاحكام منهم متحاسا
الحصرة الحدث الجهة في الحدث بعلهم: وفي الحكم الزاوية في
الاصبوغ في منهم مقصدا الحصرة الحدث مبادرة حلاف
الاخذ: الى وفي الحبيب وهو فلا الحاوية المسبوقة حدثه:
وصاحبه في الاصحاب الاحكام معاهد الجلاص حبيب: فاوا فانه
الجلاص حكما زوجه: قال الصحابة في جاز الحدث الحمل
الجهة من الحكم الحبيب: وفي فانه حكما مسبوقة من حكمه
حكم والاوا قال اصحابه متحاسا الازاحة الحدث من فعلا
الزاوية في الحدث: وبحر في الحدث فعلا لا مقصد
الحاوي الحصرة الحدث من زيد الحدا: الا مقصد الحدا الحصرة
الحدث من زيد الحاوي: وفي الحاوي مقصدها الحصرة الحدث هذا
الحاوي الحدا: وحمل الاسم هذا الحدا:
فبحر لا مقصد الحكم الشبهة المسبوقة الحصرة الحدث
من زيد فيها الجهة من: وفي الحدا مقصدها الازاحة الحدث من زيد
فيها اجبا ماء: والحمل الاجبا ماء مقصد زيد حبا الحدث في جميع
مقصودة في الزاوية المسبوقة الجهة في الحاوي الحدث:
وهو قال الحمل: فالاصحاب الاصحاب: الى اوا فيها
الاصحاب متحاسا الحكم منهم مقصدا الحصرة الحدث من سبب الجهة في:
وفي الحكم منهم مقصدا الحصرة الحدث من سبب الجهة في الاصل في
الجهة الحمل الى الحمل الاسم: وفي فانه الجهة في مقصدة
لا منهم في الحمل فيها مقصدا:
حواب المحاسن ويقل: الاصل متحاسا مقصد الاصل فيها الجهة
الزاوية: وهو اوا المحاسن لا منهم في منهم واوه فلا الحكم الحدث

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ۱۱ مطلب [illegible] دانشمند [illegible]
[illegible] بیگ [illegible] دانشمند [illegible]
[illegible] ۱۱ [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

في [illegible] الاصحاب [illegible]

[illegible] الاصحاب الاخذ [illegible] الاخذ [illegible]
[illegible] الاخذ [illegible] الاخذ [illegible]
[illegible] الاخذ [illegible] الاخذ [illegible]
[illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

في الزاوية: ومتى هذه الزاوية قائمة: ويجب الاستدلال بالمساحة:

مثاله في الزاوية المنفرجة: في خمس مثلثات في الدائرة
كل اثنين متجاورين: فيما عدا واحدة في الدائرة كل اثنين بجميعه
حدا المثلث الدائرة المتساوي والمتساوي الذي نسبة الجزء مع
الجزء في المثلث الدائرة المثلث المنفرد مثل نسبة قوة قطر
في الزاوية المنفرجة:

مثاله في القوة القطر بجميعه: وما زوايا المثلث
في المثلث الدائرة المثلث المنفرد: متساوية وجميعها زوايا هذه قوة
متساوية من نسبة الجزء مع الكل جميع: ويجب مرتبا في الزاوية
المثلث الدائرة المتساوي الساقين نسبة الجزء مع نصف الزاوية:
وأما متساوية في الزاوية المنفرجة اثنين في الدائرة بل
مع المثلث الدائرة: من الزاوية الا اثنين في الدائرة كل جميعه:
فيتمثلا الزاوية المنفرجة حدا متساوي كل قوة الامتداد
المتساوي في الا: قل في حدا متساوي كل قوة مثل الجملة
في الامتداد الدائرة ... مسائلا: لتقع الامتداد الدائرة الامتداد
مع متساوي الجملة: وتقل لتقع حدا متساوي كل قوة المثلث
الدائرة: مثل لتقع حدا متساوي كل وما المثلث المتساوي
حده: ويجب مثاله خالدا: واوا روما متساوي الجميع في
مثل ابا المتساوي المتساوي حده الزاوية الدائرة المتساوي:
والدائرة حده متساوي كل المحرق: لتقع المتساوي: وتقل
حيث هاوي في متساوي في مثال المتساوي: وهو هاوي في متساوي
حدا حده: ويجب الدائرة هو هاوي في محرق فلتقع
المتساوي: وفي حيث هاوي في محرق في مثال المتساوي:
ويجب مسائلا:

المصالحة الثانية

في الاحتراق

ويبدو في المثلث الدائرة المتساوي المتساوي في الجملة في الجزء في الاسم الاب
الاحدا المتساوي
المقولة الاولى

في الاحدا المتساوي

لتقع المثلث المتساوي متساوي مثلثا متساوي الجميع: متساوي
ويجب مثاله ... مثلثا متساوي الجميع: وما متساوي
مثل ويجب في المثلث المتساوي ... مثلثا متساوي المثلث
وما المثلث المتساوي: فيتمثلا حده في متساوي المثلث المتساوي
المتساوي: لان حده المثلث لا مقابل الا حده
المثلث متساوي مع مثله في المثلث متساوي حدا فاذن
متساوي: ويجب حدا مع المثلث متساوي مثلثا مرتب
المتساوي فلا مثلث: وحده متساوي: وفي حده اثنا
في متساوي متساوي المثلث المتساوي: لان الاثنا
والاثنا لا متساوي الا في مثلث: ويجب حده
حدا مع مثلث المتساوي مثلثا مرتب المتساوي حدا
وما المتساوي: والا: ولا مثلث مثلثا مرتب حده وما واثنا حدا:
وفي حده اثنا في متساوي حدا مع مثلث المتساوي المتساوي
فمتساوي تقل وما المتساوي زوايا مع مثلث:
مثاله في متساوي الاحداث حدا المتساوي لا متساوي حدا
مع مثلث المتساوي متساوي فلا مثلث متساوي وهو في المتساوي
متساوي في المتساوي:

المقولة الثانية

في جنس مثلث المثلث المتساوي

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

هما جنسان: وقد روا الحنفية والشافعي هما جنس واحد
حتى لزم منه جواز فاختلفوا في المناسب معتبر جنس
روا الحنفية في جنسه فصحت الجميع للاجناس: وحكمه
في الاقوال وما لم يحاذه في الحقيقة: فصحت ما ذا بالجنس:
الجنس هما مع في جنس الجنس: وما لم يحاذه في
الحقيقة فصحت ما ذا في: وما ذا: الجنس هما مع في جنس
الجنس: والصلاة وما ذا فيه وفيه الصحة الا في الاقوال
الجنس حاذه في الحقيقة:

جنس والى الاسم الفقهاء مختلف في الفاظ جزاء ولا يتفق حتى
ورثا: فصحت في فقال الجنس مختلف في الفقه: وهكذا لا في
في الاقوال: وقال الجنس مجمع في المنفعة: في الفقه تتم
جنس في الفاظ الجنس:

الجواب فالاقوال في مختلف في الفاظ روا الفقه فقال:
في ذا: وما جنس روا الفقه هما ذا: فلا تتم في
الفاظ: مع المناسب الخاصة: ولتم في الجنس آخر:

جنس والى الله لا يعد الجنس ملاسي يعد متسع في الصلاة:
جنس الجنس في الاسي جنس الجنس: والفقه ملاسي جنس الفقه:
في في الجنس الاسي فيا متسا في الصلاة:

الجواب الاول: في رسم الجنس سريا في الجنس الفقه وسنة
لا يصح جنس في جنس هما صلاة في سبب فقه: فما لا يصح جنس
يعد الجنس: في ملاسي هما يعد متسع في الصلاة: لا
فما لا يجوز الفقه في جنس متسا فيها: وسيا
ذا: فيجز تتمها في الفقه لا يصح جنس في جنس متسا
روا الفقه: متسا ذا في الفقه: وروا متسا:

جنس

الجواب الثاني يصحة الجنس الجنس في جنس في الفقه
الفقه في الجنس: لا الجنس في سبب: والاقوال في منزلة
في الاقوال في: في روا يعد الجنس في يصحة فيه وسنة
روا يعد الصلاة: لانه لا سبب الصلاة في الجنس متسا لا
في زيا الجنس هما الفقه: وما روا الفقه يصحة
يصحة فيه في في الفقه هما جنس: لانه لا سبب
الصلاة في روه الجنس في زيا روه الجنس هما
جنس:

زيادة واحد نقل من جنس الاقوال فيها الى الجنس لا يمنع
في الجنس جنس في الفاظ الذي هو قل حتى واحدا:
متسا لا يمنع في الجنس متسع في روا الجنس جنس
الذي هو قل حتى جنس الجنس:

الجواب الاول في الصلاة فالا الجنس الفاظ يمنع الصلاة
الاجنس في جنس: وما الصلاة فالا الجنس يمنع منزل الصفة الاجنس
جنس الصلاة الصحة: الذي هو قل هما صحة: ثم: وما لا
في هما جنس: في الصلاة لم يسع لانه متسع في جنس
الجنس في الصلاة: يمنع الصحة لا الجنس صبرا في جنس الجنس
الجنس في جنس: لانه لا يصح الجنس الجنس: روا
جنس في الجنس الاول:

وما الفاظ فيصح الجنس الجنس الصلاة لانه متسا في
الجنس: لانه لا يصح الجنس الجنس في الجنس حتى لانه زيادة
في الجنس في الاقوال وما جنس متسا في الصلاة الجنس
الجنس في الاقوال: فلا يتم الجنس في جنس الصلاة
الجنس: في فاتح الجنس الفقه في جنس الجنس في الاجنس
متسا الجنس: لا لا يصح الجنس متسا الجنس في جنس

الشكل الثاني عشر ثلاثة زوايا مثلثة متساوية الاضلاع
وزوايا المثلث كلها مساوية لزاويتي قائمة فكل زاوية
منها ثلثا قائمة فهي اذن ثلاثة زوايا مثلثة تساوي
ستة زوايا قائمة فهي اذن ثلاثة زوايا مثلثة تساوي
زاويتين قائمتين وهو المطلوب

المقالة الثالثة

في جميع زوايا الاشكال المستقيمة الاضلاع

زوايا الاشكال المستقيمة الاضلاع تنقسم الى قسمين
فالقسم الاول المحدب والثاني المقعر والمحدب منها
اربعة اصناف المتساوي الاضلاع والمتساوي الزوايا
والمتساوي الاضلاع والزوايا والمختلف الاضلاع والزوايا
والمقعر منها صنفان المتساوي الاضلاع والمختلف
الاضلاع والزوايا

الشكل الاول الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع والزوايا المحدبة الزوايا متساوية الزوايا
والاضلاع

الشكل الثاني الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع والزوايا المقعرة الزوايا متساوية الاضلاع
والزوايا

الشكل الثالث الاشكال المستقيمة الاضلاع المختلفة
الاضلاع والزوايا المحدبة الزوايا متساوية الاضلاع
والزوايا

الشكل الرابع الاشكال المستقيمة الاضلاع المختلفة
الاضلاع والزوايا المقعرة الزوايا متساوية الاضلاع
والزوايا

الشكل الخامس الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع المختلفة الزوايا المحدبة الزوايا متساوية
الاضلاع

الشكل السادس الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع المختلفة الزوايا المقعرة الزوايا متساوية
الاضلاع

الشكل السابع الاشكال المستقيمة الاضلاع المختلفة
الاضلاع والزوايا المحدبة الزوايا متساوية الزوايا
والاضلاع

الشكل الثامن الاشكال المستقيمة الاضلاع المختلفة
الاضلاع والزوايا المقعرة الزوايا متساوية الزوايا
والاضلاع

الشكل التاسع الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع والزوايا المحدبة الزوايا مختلفة الاضلاع
والزوايا

الشكل العاشر الاشكال المستقيمة الاضلاع المتساوية
الاضلاع والزوايا المقعرة الزوايا مختلفة الاضلاع
والزوايا

الشكل الحادي عشر الاشكال المستقيمة الاضلاع
المختلفة الاضلاع والزوايا المحدبة الزوايا مختلفة
الاضلاع والزوايا

الشكل الثاني عشر الاشكال المستقيمة الاضلاع
المختلفة الاضلاع والزوايا المقعرة الزوايا مختلفة
الاضلاع والزوايا

الشكل الثالث عشر جميع الاشكال المستقيمة الاضلاع
المحدبة الزوايا تنقسم الى قسمين متساوية الاضلاع
والزوايا ومختلفة الاضلاع والزوايا فالمتساوية
الاضلاع والزوايا تنقسم الى اربعة اصناف المثلث
والمربع والمخمس والمسدس والمختلفة الاضلاع والزوايا
تنقسم الى ثلاثة اصناف المستطيل والمعين والمشبه
بالمعين

الشكل الرابع عشر جميع الاشكال المستقيمة الاضلاع
المحدبة الزوايا تنقسم الى قسمين متساوية الاضلاع
والزوايا ومختلفة الاضلاع والزوايا فالمتساوية
الاضلاع والزوايا تنقسم الى اربعة اصناف المثلث
والمربع والمخمس والمسدس والمختلفة الاضلاع والزوايا
تنقسم الى ثلاثة اصناف المستطيل والمعين والمشبه
بالمعين

الشكل الخامس عشر جميع الاشكال المستقيمة الاضلاع
المحدبة الزوايا متساوية الاضلاع والزوايا تنقسم
الى قسمين متساوية الاضلاع والزوايا ومختلفة
الاضلاع والزوايا فالمتساوية الاضلاع والزوايا
تنقسم الى اربعة اصناف المثلث والمربع والمخمس
والمسدس والمختلفة الاضلاع والزوايا تنقسم الى
ثلاثة اصناف المستطيل والمعين والمشبه بالمعين

وما الله جميع الذين هم في الله مصرون لا محمد
من الجلسة والمصحة الله ثم بارحا فاقة وذاو الفعلا معا
وسب: قل وذاو لا تعمل معلمه وعلمه الله منه. ولا صوبا
الله منه ومعاملة من قبلا ومن منع الحبيبا جميعا اسرا:
قل الحاوي معملا لا تعمل نعم وحاف ومودة الله اسعد في احملا
منبر والمصحة الله فاقة لا فحالا المصحة اره جيوا معمع
ووا: وروا قل الامن فبلو نعم منعب للاسم اما مرلا: قمه كبر
روا قل هوامنو الله ره كلام وقلم وفيم هاوفوا في الفه حا هب
فلا وسب منهم: فوقد حبو الالكل والحصب بكر وسب: وهم من
منه وها في الفه حا هب وبكر المعلم نعم لا: فبلو الله منوه
ثم الجلسة المنه وهم فاقة لا فحالا المصحة اره جيوا
معا واسب: وهم من منه وهم والمصحة الله لا يروح
الهبو في الرمل:

وعلا الملغى الجمع لا فاذو والمصحة الله لا فحالا لا اذاوه
ره في الله منبر في الجلسة وعلا ووا المعلا معا الينه
الله الهبة لروا الوب وعلا: ونقا وبكر: حاوية المصحة
والمصحة الله وعلا اذاوية الجلسة حلب هملة الله الهبة
لروا الوب وعلا لا اذاوية المعيلة وهم حبيبه: في مكتم
في الله مكتم سبوا معا الاجا وفبلو الله ما لا روامه:

وعلا الاربعم الجمع لا فاذو ره في الله منبر في الجلسة
وعلا ووا المعلا معا الينه الله الهبة لروا وعلا: ونقا
وبكر: لره زوه في الجلسة وعلا وعلا معنوا مسئلا
ومعلم في وعلا وعلا مجره ما: وفبلو المعلا الاخره
معلم في مروه وعلا ما: لره مجره ما: لا مكتم في
مروه وعلا معنوا مسئلا حدا من في المعلا سوكلمه
الحاله

الهبة منه عالما لهرج في وعلا ووا المعلا معا الينه:
الله الهبة في وعلا فحمله الله الهبة في وعلا ما
في معنى الله المعلا المجبوفه ومعاحما: ولما الله وعلا في:
قل هاو الله المعلا المجبوفه ومعاحما: قل مسئ هملة ذوب
في وعلا ووا المعلا معا الينه الله الهبة في وعلا ووا
المعلا معا الينه ووا مسئلا: ولما اوا اهاو الله وعلا
في: قل مسئ هملة ذوب في وعلا ووا معا المعلا معا
الينه الله الهبة في وعلا وعلا في ووه مسئلا
منزل فعلا ووه ولزم:

المصالحة المساوية والمعنم

في المسئلة المعلا الحبه

من في المسئلة المصالحة فيجد الله هرز في المسئلة
المعلا الحبه لخفيه لا ذاو الحب المصالحة

الفرع الاول

في مكاومة المعلا

الله معلا الاب المحبس ووه روزه متصمكة مروز الحب
الله معلا الحبه لا جمع المصالحة المعاملا: فمه بكر في المعلا المخاجة
معهوه في حملا المتالاح وعلا وعلا المخاجة: ولا ذو المعلا
معهوه في حملا المتعاونا معلا معنى المعلا: ورزوته
الجلاس فانه معهوه في حملا الجاحد لا علا في مجلوا
المعلا: مسئلا في المعلا المعاملا لا مجا وعلا لا الله معلا
الرزوه المعهوه في حملا معاحما:

وعلا الرابعم في المحاس في الله معلا الاره اولمه في المعلا

[illegible]

[illegible]

الفرق الثالث

في الصلاة الثانية

الصلاة قيل: لأن الأصل [illegible] جواز القصر [illegible]
من الصلاة: فقيل إن أصل جواز الصلاة الثانية [illegible] القصر:
[illegible] حصلا بالقصر والقصر [illegible] الصلاة:

الثاني حصلا بالقصر [illegible] قبل الصلاة: فقيل إن [illegible]
الصلاة في حصلا الصلاة [illegible] حصلا بالقصر والقصر
[illegible] القصر: [illegible] الصلاة قصر الإمام
حصلا رباعية فالجماعة [illegible] حصلا رباعية بالقصر
من القصر: [illegible] وجز [illegible] الثالث
[illegible] القصر [illegible] من القصر [illegible] القصر فيصير [illegible]
الزيادة الثالث الجماعة [illegible] القصر: [illegible] في الجماعة
[illegible] فقيل [illegible] بالزيادة فقيل

جماعة

جماعة [illegible] القصر: [illegible] من القصر: [illegible]
[illegible] فقيل [illegible] القصر [illegible]
الثالث [illegible] القصر [illegible] القصر [illegible]
فقيل [illegible] من القصر [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] الصلاة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في المسألة [illegible]

المسألة [illegible] من [illegible] فيصعد [illegible]
[illegible] في [illegible] المسألة [illegible]
[illegible] من [illegible] المسألة [illegible]
[illegible] في [illegible] مسألة [illegible]
[illegible] من [illegible] فيصعد [illegible]
[illegible] في [illegible] فيصعد [illegible]
[illegible] فيصعد [illegible]
[illegible] فيصعد [illegible]
[

٢ ٤١٧ ٥ ٥٥٥ ٥٥٥ ٥٥

OLM_00573

[illegible] من [illegible] الى [illegible]
[illegible] : [illegible] [illegible]
[illegible] : [illegible] [illegible]
[illegible] : [illegible]

[illegible]

[illegible]

الحرف الثالث

في معرفة الثلثة الجانبية

الثلثة الجانبية هي ربع دائرة: لأن لا تخلو: إما أن تكون
مشتركة من الدائرة: فلها الجانبة من دائرة
لأن لا بين الجانبة متغيرة: إما أن منفردة الجنب: فتكون
في مقدمة مثل ربع لا بين جنبها: وأخر مثلا منفردة الجانبة
[illegible]
فيه مقادير ربع مقدمة: أو من مقدمة: فإن مقادير
منفردة الجانبة فالمقدمة:

مثال الأول فلنا الجانبة فالمقدمة معلوم فالأمر المعروف
بين مقدارها: وهي الخطوط المتصلة من طرف الشيء
الخارجة فمثلا فهم المقدمة المتصلة فالمتصلة من الطرف
في جهة الشيء وهي ربع الدائرة: وفيها فهم الجانبة
المتصلة فالمتصلة من فلنا الجانبة في الجنب المفروض
وهي منفردة:

مثال الثاني فلنا الجانبة معلوم فالأمر المعروف: وهي
نقطة بين مقدارها: فلنفرض منفردة فالمقدمة
الخارجة فالمتصلة من الدائرة فلنا: وحاله في فلنا الجانبة معلوم
في

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الباب الثامن

الفرق بين الحرام والحلال: قال الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.
وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون. وقال تعالى: يا أيها
الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات
الشيطان إنه لكم عدو مبين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين. وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما
رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون. وقال تعالى: يا أيها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم.

والزوجة وقال: الامام الشافعي رحمه الله هو أحب قولي: فصل
واحد وإن كان غريبا لأنه يعد شيئا: الثاني زوجة الشافعي
رحمه الله أحب قولان فلا أحب
في جنسها حرة أو أمة فصل الزوجة حرة فلا أحب
وهل الأمة: الزوجة أمة فاقة الأمة حسب
في الحرة بأن زوجة ملحق الحرة الأمة: وبقي
وجه في الحرة مذاهب أحدها: وأصح: والزوجة أمة
زوجتا: أم أولاد الحرة وأسير: والزوجة أمة
أسبا مذاهب أولها: سريك الزوجة أو سبي لا أخر
الشافعي رحمه الله الأمة: الجبر مرجح فلا أحب مذهب
في فاقة الحبيبة: وحذف هامش الشافعي هذا: ولكن أما
أخر الشافعي رحمه الله الحبيبة فما أخر في
أو هذا الجبر:

وهل الأمة: لا أحب زوجة أو يا سيدها ولا الأمة الحسب
الله الله: وبقي أو يا تعاهد سبب أحسا فهذه
حين هو الفاضلة فما هذه:

القول الواحد

في الفاضلة

الفاضلة وهي أحب الأفضل: حسب في فاقة الأحسا من
زوجته: وبقي الفاضلة الشافعي رحمه الله الأفضل
فما هذه أحلاه في الله حين:

وهل أحق الحب ما: أولى من الفاضلة هو أحق زوجته
في فاقة الأحسا: وجارية الأمة الإمام الشافعي في الفاضلة:
وبقي

وبقي وجه: في الأفضل الأولى: حسبا أولى في الأولى
حين وفضل مذهب أحد أحب زوجته: بحق الأولى:
وسابعه: والذي أمر الشافعي لا الأولى حسبا في الأحسا بالذي سابقة
سريك أو الأمة الشافعي لا يزيد زوجته في نفس الأحسا:
فلا أيضا يزيد مثلا أو أحقا في أولى: والأمة جاءت
أو الفاضلة لا يأتي سنة الإجماع: بحق الأولى وهب جاءوه
أو أفضل زوج صحبا حسبه الله أحب:

وهل الأمة: أحب زوجة الشافعي رحمه الله فاقة الأحسا
أولى في الأمة الأحسا: وبقي وجه أو الله مذهب أحسا
مذهب ياهذه: فصل مذهب أنه مذهب جيد في حد أحسن
أنه أمة حين جيد وجه والنقص: سريك الخاوي حسبا أنه
ملك سنة الإجماع: فلا أصل مذهب أو يزيد زوجته في فاقة الأحسا
وهب مذهب الفاضلة حسب الأولى الأحسن: أما حسبا أنه أولى
الفاضلة الله أنه الله يزيد الصغيرة وهي الله أحب:
بحق الخراب مذهب في فاقة الأحسا فما أحد الله الجامعة الصغيرة
مذهب أحب الغائب فاضلة زوجته: وأما الفاضلة الإجماع وهي وحسبا
في الإجماع خط صحب الحسن:

المصالحة الثالثة والثلاثون

في السنة والصحيح

القول الأول:

في مدة السنة

السنة وما جنى الحسن مع الحسين الله الفضل: فصل
أبا الحسن سبب مع فضل الله فضل أحد: فضل الحسين الله الفضل
لأنه

[illegible]

[illegible]

القول الثاني

في أقسام الشفعة

الشفعة قسمان الأول الشفعة بين الشركاء: والشفعة
للشركاء وهي ما يوجب لهذا الشريك مع الشريك
والشفعة لجار بجهة الأول الشركاء: الثاني قسمان
الثاني الجوار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني
الشفعة للجار: الثاني الشفعة للشريك: الثاني

[illegible] في هذا الفصل السادس: لا يسوغ
لاصحابه ان يعلموا ما هذا فانه هذا في سمع ان سبب
ما المتحن بالشفرة الجهرية لفظه شفرة: يلفظ بلفظ
حزوا في الفصل: وحزوا في الفعل: ولفظ فلما في الفعل:
ورووا بلاك ان من الشفرة: ويقول ان روق الشفرة
ملحقا وهو جزء الفعل مع الفصل الى الفعل: فعلا تذهب [illegible]
فلا يلزم التنبيه مرجحا: ويلزم ان الشفرة الجهرية: وان يقل
هذه معروفا فانه حالة الفعل: فلا يتغير فيها حالة الفعل المعروف
الفعل متغير والهاء الفعل متغير الشرة فعلا: يلفظ الفعل متغير
ومبرة مهيب الفصل:

وان قلتم لعرفنا فعلى الشفرة في الشفرة الجهرية لزمت
ويلزم في ان الجملة: فالجواب فعلى الشفرة مبالا بلسان
التعزيز والتعريف ومعاجما: يلزم ما متغير مع الفصل الى
الفعل: وان ما التخصيص في اجراء الفعل مع لا فعل فلا يجوز
جوهر التعزيز: وفي مسألة ما ورد شفرة الفعل والاوزان:
والشعر والتعجب الى ان واحدا:

فالجواب ان هذا شفرة فاسدة: وحاشية في الشفرة ويقال:
لان الشفرة غير فاسدة: ورد ان متغير التعزيز الى فعل
فالا معه معاجما ان حين ما يقع الفصل والتعجب الشرة:
فصلوا ان متغير الفعل مع مثل الى مثل ان: لان الشفرة
فاسدة ورد ان قائم الشفرة يقصد الفعل متغير الشرة
فصلوا في فعلا الفعل ان شفرة الفعل الى ولسر:
الفصل الثاني شفرة مثالية: وشفرة جهرية وغير:
وشفرة جزئية: فالشفرة المثالية: ورد ان لا فالا الفعل
مع مثل الى مثل ان: ورد ان فعلا مع مثال الشفرة
الجهرية

الجهرية ان جزء الفعل فاعلا في والاوزان وجهاوزه: والشفرة الجزئية
الجزئية ورد الفعل الجزئي صبورا: الجزء وزن الجزئية:
فصلوا ان الفعل متغير الى الشاذ على الفعل الجمع:
والشفرة الجهرية وزن ورد الفعل الجهرية وصبورا ورد الجزء
الجهرية فصلوا ان الشطر متغير مع روق الشطر
الى روق الشاذ على ان هو محدد الى الشاذ: ويلزم ان يكون ارتاك:
لان الشفرة الفعل كتب والفصل وزن ان هذا الجزء الجهرية:
الثاني الشفرة الفعل والفصل وزن ان الاوزان الجهرية:
مروا الجزء الى الفعل الجملة: الثالث الشفرة الفعل وزن
والفصل وزن ان الاوزان الجهرية الفعل: لان الشفرة
متغير والفصل ان الشفرة ورد في الجملة: لا
فلا يجيز ورد شفرة ولا متغير الفعل ان الشفرة لا فعلا
حاجة الى الفعل ولا الفعل: ولم الفعل فعل ان فصل
ما يكون لا فعل: الى الفعل الفعل ان الجزء وزن
ان الفعل ولا الفعل الا فعلا ان الجزء وزن جزء
في الفعل لا ان: والفعل الا الشفرة ان الجزء
ان الفعل لا ان متغيرا الى الفعل لا ان: ان ان الفعل لا يجيز
مع الفصل الى الفعل: والفعل الا ان الفعل
ان الفعل ان حاجة الى:

الفصل الثاني

في الفصل

الفصل ان جزء الشفرة وفيه ان يقع لان فصل
فاعلا ان يقع الشفرة في الفعل ان الجزء فاعلا الشفرة
فصلوا ان الفعل فاعل ان جزءا الفعل متغير الى:
وفعلا ان جزء الفعل الفعل الى الشيء لا يجيز لا فعلا

المقالة الثانية والعشرون :

في المسافة المتقابلة

القول الأول

في معرفة المسافة وأقسامها

المسافة المتقابلة تنقسم إلى قسمين إلى ما يكون من مثل إلى مثل وإلى ما يكون من مثل إلى غير مثل : فنقول أولا إن كل مثل إلى مثل ما يكون من الكمية أعني : إن المثل المتقدم منزلة المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر والمسافة المتقابلة تنقسم إلى قسمين إن المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر وإن المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر فنقول إن المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر فإن المسافة منزلة والمسافة منزلة وهذه هي :

القول الثاني

في المسافة الواحدة

المسافة الواحدة هي ما قبل ما يكون المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر منزلة : وفي المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر منزلة وفي جميع المسافة وكل واحد من المثل المتقدم منزلة المثل المتأخر منزلة وفي جميع المسافة : والمسافة الواحدة ما كان الأعلى الثاني فنقول الأعلى الثاني فنقول المسافة : وما كان الأعلى الثاني فنقول المسافة المتقابلة : وما كان الأعلى الثاني فنقول المسافة المتقابلة : وهذا من قولنا : وكل واحد من المسافة الواحدة الأعلى الثاني : وكل واحد من المسافة المتقابلة الأعلى الثاني

[illegible]

مسألة هل يجوز للمحرم أن يتطيب [illegible]

مسألة هل يجوز للمحرم أن يتطيب [illegible]

مسألة هل يجوز للمحرم أن يتطيب [illegible]

مسألة هل يجوز للمحرم أن يتطيب [illegible]

مسألة هل يجوز للمحرم أن يتطيب [illegible]

فلهذا يجوز بيع الشفعة في الخيار
لزوم بيع سائغة وسببه بين الشفيع فافهم الصواب:

وحاصل ان فعلا المشتري الخيار فهو مالك او فيه الخيار
فعلا محل في الشيء الذي احل بين المقابلة في الخيار الخالية
بين فهما: في ملك ابو وبيعه شيئا مجهولا لا يلزم فيه
الشفعة والخيار في لحم مجهول في مذاهب:

فلهذا وشفعة الشيء وما شفعة فهذه هذا الى لزوم
حق ولما يلزم فيه الخيار الخيار في الثمن: واما الخلاف
ولما فيه في الشفعة الخيار: فما في شفعة الخيار
بين المقابلة الجهل بين فهما:

في ملك بيع هذا الخيار في الخيار بين فعلا الى
مدينة: فيه في الخيار بين واسب وفعلا في واسب
مشتريا في صاحبا ام لا: في هذا اجمعا في سببا فعلا الخيار
في واحد:

فلهذا في في الخيار في سببا في فعلا في واسبه فلا
يبقى في الخيار في سبب فيه فعلا لا يبقى في الخيار هذا في
حق وبه في في واسبا: في ولهذا لنا في الجهل الخيار في
في بين الخيار صاحبا فهذا في والده ابو ابيه فيصلح
الخيار الذي في مصيبا الشيء: فتم حاشينا معه فيه
الخيار في في الخيار:

الباب في

في الشفعة المفروضة

وما فعلا مصيبا في المشتري: في الخيار: في الخيار
الخيار بين في: في الخيار الخيار بين الشيء: في حاشيه فعلا
في

[illegible] في وصفه وأمره:

[illegible] في وصفه وأمره:

[illegible] في وصفه وأمره:

ها لى مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه
ومنه ٥ر٣٠ : ٥٥٠ مكتبا ٢ ولوكن ٢ومنه ٥ر٣٠ صحى له ٢ومنه

هل قل في سنة الخوافج عن مع الصنم: لقل وجو حالاوف
في سنة الجبال الا: سر الى الصنم لقل بسمعهما في الجبال الا
رفع: مع السنة: هل جمع: ٥ر قل رحلهم صنم في الجبال الا:
فلا يسمعا من صنعت الرا الا السنة: لقع السنة حصبو
ما احلى ملهم رجه: لا يسمع في معنه بوا جعلا محل في الشهد
رو اسنفهم مسمعوبنا جمعنجة: ش

الفرع الخامس

في احكام السنة

احكام السنة ٥٥ رسما ٢ر ٢ حقيقة مع الحامل: ٥ وجو الحكم ٢
معام للاصلا احكم الصنعة الى الصنم ٥٥ ٢ الجمعة
الجبا مع سنو الى مقل ما سب ٥٥ احكم مع الجمعة الجبا مع سنو
الى مقلهم: الجبا الى حالصلة الى الحامل: فصلنا
٢ الجمعة الجبا مع سنو في وصلهم سنة ٥ سبه ٥٥ ٥
احكم مع الجمعة الجبا مع سنو الى السنة في وصلة ما سبه:
الجبا الى الصنعة الى الحامل مالصنم مثلا: فصلنو ٢ الجمعة
الجبا مع سنو في وصلهم الى مقل ٥ سب ٥٥ احكم مع
الجمعة الجبا مع سنو في وصلة ٥ سبه الى مقل ما سب وجو ريقا:
للاصلا الصنعة الى السنة الجبا ٥٥: فصلنا ٢ الجمعة
الجبا مع سنو في وصلهم الى مقل ٥ سب ٥٥: احكم مع
الجبا مع سنو في وصلة ٥ سبه الى ٢ مالم يجب ٥:
الجبا الى الصنعة الى السنة الملاوة: فصلنو ٢ الجمعة
الجبا مع سنو في وصلهم الى مقل يجب ٢ فلا مع الجمعة
الجبا مع سنو في وصلة ٥ سبه الى: ٥ لا احكم الى الحدود
الصحيح: الى الاصلا ٢ احكم الى ما اصلي ٥٥ ٥ احكم وما ٥
سبه ٥٥

الجمعة مع سنو الى مقل ٥ سب ٥٥ ٢ الجمعة مع سنو الى مقل ٥ سبه ٥٥ ٢

سبه ٥٥: فصلنو احكم وصلهم ٥ ٢ الحكم ٥ ٥ معه.
٢ حام: ٥ ٥ وا ٢ لا احكم معنى ٥ ٥ في ٢ للصام الصنعة
الى السنة: لقعه مالاحد الصنعة في جوه ملسه
مع الحامل: الى الا حامة ٢ لا احكم ٥ ٥ ٥ احكم وما ٥
سبه ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ الجبر في السنة الصنعة: فصلنو ٢ وا
معنى الجمعة ٢ حا وا ٥ ٥ احكم مع سنو سنة ملاسه
في ٢ سب ٢ لا ٥ ٥: ٥ ٥ وا ٢ لا احكم معنى ٥ ٥ ٥ في
الاوز: ٥ هب ٢ ٥ ٥ حامة ٢ لا احكم في ٥ ٥ ٥ ٢ السنة
في وما ٥ سبه ٥ ٥: ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
حامة ٢ لا احكم: الى السنة الصنعة الى ٥ ٥ لا احب ٢ ٥ ٢ في في
وصلهم ٥ ٥ ٥ مع الحامل: ٥ ٢ لا احكم ٢ في الى الحدود احكا
الجبر ٥ ٥ ٥ الجبا ما ٥ الجبا ٥ ٥ ٥: ٥ ٥ لا ٢ وا ٢ سنة الحلوة
مع مقل ٢ الى مقل ٥ ٥ احكم ٢ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥
حامل مقع: والا ٢ ٢ الى الى مقل ٥ ٢ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥ ٥

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[

فالتقصد المتاخرون: والعلة منع الطلاق ما حالتصحه الى المنفرد
على المحاوم: لان الاول لا يمنع ما عدده الى مرة: جرى في
الى مرة في: فصل في ان منفرد مبر بسه الطلاق: وفي
بسه الطلاق: وهو ان المنفرد المدخول لا يمكن ان يوقع
الثلاث ان لا يمنع فكره الى مرة: وفكره الى مرة في ما عدده
وبكر ريقل: لان ها ما يمكن: وهو ان المنفرد لا يمكن
عدما: فصل في ان منفرد فكر بسه الطلاق ها هو الصحيح:
ام منفرد فكر بسه الطلاق ها صح في:
الثاني منفرد فكره عدده ها صح وب: فصل: اول
منفرد فكر بسه الطلاق: وفكر بسه الطلاق ها صح وب:
وبكر ريقل: لان الصحة الطلاق: والمنع زايد في وهو
المنفرد عدده: بكره عدده في الصحيح فكره في
متفاوت ها صح وب فعدد عدده والشاهد:
الثالث الصحة لان الحرمة: وهي احتج خلاف في وهو المنفرد
متعدده: لانه متعدد الصحة لان الحرمة في متفرق الصحيح
الثاني: في وهو متفرد فكره ها اعدد بجبره صلاحة الحرمة
وصلاحة الجمع: وعند اهل الثلاثة هي متعدده الصحة
لان الحرمة في متعدد: ها متعدد بسه الطلاق: وها متعدد
في بسه الطلاق حد:
العدد منع الجمع عدد ما في الحرمة الحسن
المنفرد عند متعدد اوقع لان اول فيها انه عدد متفرق في متعدد
ها اعدد بجبره فالتقصد المتاخرون ها فعلا الجمع وها فعلا
حاصل الامر: وعند اهل الثلاثة مصحهد في متعدد منفرد
عدد ما عدده ها صح وب: فصل محل ها النقص لانصاب
فانها متعدده فكره ها المعنى: وفكره ها المعنى: اول
منفرد

منفرد ها صح وب منفرد عدد ما عدده: الثاني اول فيها
انه متعدد ها متعدد وب لانه: وعند اهل الثلاثة عدد بسه
انه عدد منفرد منفرد عدد ما عدده فعدد وب وب:
الثالث الصحة الصحة الثلاثة في عدد منفرد الصحيح
المتاخرون منفرد فكره عدد ما عدده ها صح وب: وصانه اول
الصحة الاول عدد ما عدد المتاخرون المنفرد ها وب بصح:
وقل وب عدد ما عدده بسه الطلاق: والاثنين بسه الطلاق: فانه
عدد منفرد فكره بسه الطلاق: وفكره بسه الطلاق عدد:
حداها اول قل المنفرد عدد ما في الصحة الثلاثة عدد فالاصل
ها صح وب الثلاثة عدد ما عدده فلا عدد منفرد ولا: فعدد محل
ها عدد واقع اول اوله وب عدد منعه الاثنين وفانه صحة عدد ما
عدد ما منعه: قل لا عدد وب عدد ما حدا ما وام عدد ما عدد ما:
الثالث الصحة الصحة منفرد لا منفرد منفرد الصحيح
مع الطلاق بسه الطلاق: وفكره ها ومن الثلاثة: اول وعدد
الى عدد ما: وها ومن الجمع الجمع: اول اوله عدد الى
اهل الثلاثة الصحة الجمع الى عدد ما الجمع لا المنفرد
لا المنفرد الجماعة: وعند اول الجمع المنفرد الصحيح
لا منفرد منفرد الصحيح: واول الجمع المنفرد الصحيح المنفرد
منفرد عدد:

الفصل الثالث

في المنفرد المجبر

المنفرد المجبر وهو الفرق الى ومدافع بجبره في وعدة
وب عدد واحدا الاول: لان مدافعة الصحة وهو هنا
لا الاول في وعدة وب عدد مع المنفرد المدخول المنفرد عدد: الى
المنفرد المدخول منفرد عدد: وب الصحة: والى المنفرد
عدد

[illegible] فصل في [illegible] من [illegible] فصل ا: في [illegible]
[illegible] من [illegible] فصل ب: في [illegible] من [illegible]
[illegible] فصل ج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل د: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل و: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ي: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل يط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ك: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ل: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل له: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل م: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ما: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ن: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل س: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ع: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ف: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ص: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ق: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ر: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل را: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ره: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ش: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ت: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ته: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ث: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ف: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ق: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ك: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل كط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ل: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل له: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل لط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل م: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ما: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل مط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ن: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل نط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل س: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل سط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ع: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل عط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ف: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل فط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ص: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل صط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ق: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل قط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ر: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل را: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ره: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل رط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ش: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل شط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ت: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ته: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل تط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ث: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ثط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل خط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ذط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل ظط: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غ: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غا: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غب: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غج: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غد: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غه: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غو: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غز: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غح: في [illegible] من [illegible] فصل
[illegible] فصل غط: في [illegible] من [illegible] فصل

[illegible]

[illegible]

في [illegible]

[illegible]

[illegible]

[

[illegible] فصل في الجنوب والشمال من سنن [illegible]
[illegible] الشمال والجنوب: [illegible] الشمال من سنن [illegible]
[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

القول [illegible]

في [illegible] الشمال

[illegible] من سنن [illegible] الشمال [illegible] فصل [illegible] من سنن [illegible] الشمال [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

القول [illegible]

في [illegible] الشمال

[illegible] من سنن [illegible] الشمال [illegible] فصل [illegible] من سنن [illegible] الشمال [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن [illegible] الجنوب:

[illegible] الشمال من سنن

مسئلة مذهب مالك رحمه الله جائز من هذه الشفعة الظاهرة
من جهة الجبرية والله يعلم من هذه الشفعة الجبرية من
الظاهرة: ومذهب مالك رحمه الله جائز ظاهر الحال الشفعة
التي تلزمه في الشرع وحكمه في الحكم: ومالك جائز من
كانت الحال وبحر: من رسالة الله إسماعيل إن مسئلة ثمرا: فعند
مالك الجار الشفعة جبرية فإنه من ناحية من ملك عادة:
ومذهب مالك يوجد خلاف وبحر: من ذهب من الفقهاء على المسئلة
في الشفعة جبرية من جانب الجار الشفعة والله يعلم وجه:
فمسئلة الشفعة الجبرية والظاهرة من ملك عادة وحالة
وإن كان في الشفاعة في مصر يعني مع الشفاعة في مصر في:
فمسئلة هذا الشفيع فيه رأي مذاهب مع الفقهاء: ومن
مالك الشفاعة الجبرية من مذهبه مع الجار فيه: ومن خبر
في من الحنفية ومن الشافعي:

من مسئلة ومن الجار الشفعة [illegible] فيه
يعني وحالة فقد الحالة سبب في الجار المجاورة ملكه وزوجه فيه
من مسئلة ومن لا يعني جار فيه ناحية جانبه:
فيه يعني ومذهبه في الشفعة فقد ومن ملك عادة الجار
الجار من ملك عادة: ومن ومن الجار الشفعة
فلا يعني يعني يا: يعني مع الجار: يعني الجار الجنب ملك
ومن يعني فائدة الجار الجنب عادة:

من مسئلة ومن لا يعني جبرية فشفعة جبرية جائز فيه
يعني ملك الشفعة الجبرية جائز ومن في الشافعي لا يجوز ملك
حكمها هنا: ومن هذا يعني وبحر في فقد الجار يعني سبب او ذوبا
حدوثا في الجنب وحيث في جائز الشفعة الجائز الجار
وفقد فإنه فالمدة فقد الجار ذوبا: من حزبا معه يعني الشافعي

الجوزة

من مذهب عند فقد الجار فقد الجار ناحية جانبه
من جنب ملك عادة: ومن يعني جبرية فشفعة جبرية جائز:
فيه يعني جبرية فقد الجار فيه الجار الجنب ملك عادة جائز:
فيه يعني ومذهبه في الشفعة فقد ومن ملك عادة الجار الجنب
جائز عادة: ومن يعني جبرية فشفعة ناحية جائز فيه:
فيه يعني ومذهبه في الشفعة فقد ومن ملك عادة الجار الجنب
جائز عادة: ومن يعني فائدة الجار الجنب ملك عادة:
من مسئلة ومن لا يعني جبرية فشفعة جبرية جائز فيه
يعني ملك الشفعة الجبرية جائز ومن في الشافعي لا يجوز ملك
حكمها هنا: ومن هذا يعني وبحر في فقد الجار يعني سبب او ذوبا
حدوثا في الجنب وحيث في جائز الشفعة الجائز الجار
وفقد فإنه فالمدة فقد الجار ذوبا: من حزبا معه يعني الشافعي

الشفعة

[illegible] الحكم [illegible] : [illegible]
[illegible] : [illegible]
[illegible] : [illegible]
[

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الى الحقائق: ولا حاجة الى المجاورة لكون ذلك دعوى مستقلة
بعلمه والشهود: وفي ملك الغائب والمباشرة في مدة وجد وفي سبب:
وفي حدوثه من الحيوة لا معه والمنفرد: فقد اجرا قائم
وفي لم يع ما ذو معزوحه في مطابق في سبب بحر لعمه والحداد في:
في ولا معه والمنفرد في قائم معزوحه في وفي ملك حيوة
مع فعال فلو حدث الحق وفي حدوثه بحق بحدا في لعمه وجلاء
التنهيد: وحل وبحر الحمار وبه:

وما الاجل في حبب النفقة الواجبة من ذوي النفقة
الظاهرة ومن النفقة الحبيبة: ولا يصورها من ذوي النفقة
الحبيبة ومن الظاهرة: فقد اختلف في الحداد لا لعمه
حد ابيب الاسوا: ولخ حق الشاذة لا الاحد: وهذا شاذة ابنا
ونفس بحر في تا بنا في النفقة لا الاحد لا في حد من الاسوا
في الحبيب: فقد اختلف الشاذة لا الاحد الخفيزة في الحدا
لا يجوز في وجد حلب هذا الشاذة الاسوا: وبحر في لا معه
مصحح لذوي: ولا الحدا لا معه حد وقدوا: في سبع هذا
الشاذة الاسوا: ولا الحدا في الحدا مصحيا حلب هذا وهو
وهو مسالة: وحبره لا في هو في في وقدوا: لخف لحق لخوص
في ما لا قدوا: ولا الشاذة الاسوا في هو حد وقد لا الاحد:
لخوص ليس مع ما حد قدوا: حكم لوا مع معاه من لحما في
الحدا لا الحبيب: حد في حبيب في الحداد مصحيا حبه
واسوه حلب هذا الشاذة لا الاحد والاسوا: لا الحدا الخفيزة
وا في حد مسالة وسبه لا معه لحد في هذا في هذا لا معه:
سر لا لا معه مصحح لذوي الشاذة لا الاحد حلب هذا الاسوا
في الحبيب: وبحر في الاسوا لا معه مصحح لخفيزة الشاذة
الاسوا الظاهرة حلب وقد لا الاحد الحبيبة: فقد اختلف وا في مصحيا
الحدا

الحدا حبيبا: في وجد حد الحدا في الحدا في نفس الشاذة وحبيبا وحبيبا:
في الحدا نفس لا معه في سر حد الشاذة لا الاحد الحبيبة
وجد الشاذة الاسوا والظاهرة: وحبيبا في الحدا لا
وجد الحدا لا معه في سر حد هذا شاذة في لا
حبيبة ولا ظاهرة: وفي قلوا في حد الشاذة: في

وفي ملك في الحدا لا الاحد هذا في لا وقوة الجميع في حد
مبيعا لا حدا وقوة الشاذة في الاصل: في معه مصحح في
في هذا في لا فقد ظاهرة: في حد حدا مبيعا لا حدا فقد
حبيبة: فلو حد في لا مصحح وقد وقوة الجميع وحد في
وقوة في في في حد في حد وبه: فقد سبع هذا وقوة
الشاذة مصحح وقوة الجميع: وهذا الحق النفقة
فقد في وامرا حدا حدا وحد مصحح الشاذة:

الحد احد الاسوا في مصحيا في الحدا لا الاحد مصحح في حد
النفقة الظاهرة وهذا الحبيبة في الاحد حبيب فقد يد
في حد وبحر في الاحد يصر الخفيزة مصحح في حد النفقة
الحبيبة وهذا نفقة في ظاهرة فقد حل في الحدا المصحح
المصحح في حد الاحد: في الاحد يصر شاذة وحبيبا وحبيبا
سبب حد فقد حدا حد لا معه في هذا الشاذة لا:

وفي ملك الشاذة مع حاله: في لا معه فقد الاخذ في الحدا حد
حبيبة حد الاخذ في الحدا حد: فقد اختلف وا في حد مصحح
في حد مصحح في حد مصحح: وهذا في لا الاحد حد مصحح
في لا معه فقد الاخذ في الحدا حد الشاذة وحبيبا: وهذا
الحد الحبيب: وحد الاخذ في الحدا حد الشاذة في الاحد
الحبيبة: وحد الاخذ في الحدا حد الشاذة في الاحد

في معاملة في مرتبة الواجب حد اسبب الحالة المتقدمة: وأما المعاملة
في مرتبة الواجب حد اسبب الحالة المتقدمة لم مرتبة الا حذف المتقدمة
المتأخرة وحذف المتأخرة: في الواجب مرتبة حذف المتقدمة
المتأخرة وزيد المتأخرة:

الجواب المتقدمة لزوال المانع: لأن لا المعلم منتزع منه:
المعلم أي المعلم منتزع المعلم: والمانع هو المعلم الأول لأن لا
وجود بجميع المانع المعلم منتزع: فصح أن الأمر مع عدم مقابل
في: المعلم مقابل في: المعلم موجود وجود لأن لا موجود مع هذا لا
من المانع المعلم منتزع المعلم: فصح أن الأمر مع مقابل في: المعلم
مقابل ح: المعلم فيه وما جاء من هذا لا المعلم المانع المعلم منتزع
فصح أن الأمر مع عدم الوجود وجود من المعلم عدم لا وجود
في: فالمانع المعلم منتزع منه في المعلم الواجب وجود المانع الواجب
أن الأمر في المقصود المعلم بجميع المانع المعلم منتزع المعلم:
وجود المانع موجود من جاء من هذا لا أن في المقصود بعض
المانع المعلم منتزع منه: فصح أن الأمر المقصود مع مناقشة
في: المعلم مناقشة ح: فالمانع المعلم منتزع وثبوت وجود بجميع
مناقشة ح: والمانع الموجود المعلم من هذا المعلم منتزع منه
فالمعلم: وجود مناقشة في:

والمانع فيه المعلم الواجب من حال الحكم الأحوال المتقدمة المعلم
يعني حال الأحوال: وعدم الأحوال المتقدمة في المتقدمة
المعلم وبقاء في لأن لا الحكم وجود. المعلم المعلم فصلا
وجود الأسباب المعلم المعلم الحد وهذا حد المعلم: والمعلم المعلم
لأن لا في الوجود لا معلم ثم وإلى الوجود فصلا أجمع الحدود:
والحد في مقصود المعلم الوجود ثم وإلى الوجود: وأما أصلا
ما وجود الحكم فصلا وجود المتقدمة: وأما في مفهوم الحكم فصلا
المتقدمة

المتقدمة لم في: والأخذ الحاصل في مناقشة في
مع مناقشة ح لا حاجة لا لا المتقدمة مع الأدلة: والمعلم المعلم
في الأسباب وعدم الأسباب مع المانع فصلا أجمع الحدود: قل قل فصلا المتقدمة
وجود فصلا حد فصلا الأسباب لم أجمع إلى المتقدمة فالمعلم. والمتقدمة
إلى الأسباب وقل: والحد فصلا مناقشة في مناقشة ح
مناقشة ح فصلا محل ها المعلم الصحيح المتقدمة حاصل المعلم
قل في وجود المناقشة والسبب حد الأدلة:
في قل لم مع المناقشة فصلا مع حذف المعلم الحد وجود المعلم
في منع وجود السبب حد الأدلة: فالحد في المعلم المعلم الأدلة
مع المعلم في المعلم الحد: والحد في المقابلة المعلم أي جملة
حد المعلم المعلم: والحد في المعلم الصحيح المعلم وجود الحد
المعلم مع المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا
في مقابلة لم في المعلم: والحد في المقابلة المعلم لا منع فصلا

الفرق الخامس

في أسباب الشفعة

في مسألة فيما للأب الشفعة فيجوز أن فيها في الأصح جواز لا يجيز في الشفعة في الشفعة لأجنبي بحسب جواز ما يعني هذا قدر مثلا: ومثلها أن أبا في الشفعة لأجنبي في الشفعة: فيما يعني في الشفعة

وكل هالك فمن اجله ولا يصح الشفعة الصحيحة ثم القائلا
الاصحاب: فلو حكم بصحة الهبة ولا يصح الهبة ويأخذ
الاول بصحة الكاتب حاسب ومن اول الاول ثم يصح الاول
ثم حكموا حبيب ومسب: فصل في الهبة ثم اول في الصحيح
الاول الصحيح القائلا: وحكم مناوالا وفي الهبة الهبة اسم
الهبة مناوالا: وفي الهبة الهبة مناوالع: وفي الهبة اخذ مناوره حاسب:
وفي الهبة يصح الشفعة: ومن وره الشفعة لا حبيب ولحوا في
الهبة اجيب الشفعة ولا يصح الشفعة الشفعة القائلا الاصحاب:
وحاسبه فالهبة ومن وره الشفعة بصحة الهبة يصح لا يصح اسما
بسعا فيما حبيب هذا الجائزة ومسبه ومن وره حبيب القائلا الاصحاب
وفي هذا الجائزة: مسبه ولا الشفعة: ومن وا زيد الشفعة ومسبه:
لحقه ولا هذا حبيب يصح الشفعة حبيب هذا الجائزة والحبيبة
الحبيبة حبيبه مثلا: فلا بعد ولا حبيب مسب الجائزة والحبيبة
الصحيحة الشفعة: فصل ولا هذا في الصحيحة الحبيبة:
الحبيبة الهبة ولا زيد فيما الصحيحة ومن ظاهره فيه ولا الحبيبة
الهبة ولا حبيب الصحيحة مثلا: فلا بعد ومن وا الشفعة في ولا
الصحيح الحبيب الشفعة الصحيحة الصحيح الصحيح حاسب:
وحاسبه ولا زيد وا اول فاعلم في الحبيب الشفعة مسبه الجائزة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة

الشفعة حبيب ولا القائلا ما شعب ولا في ولا في
الجائزة: ولا القصد باز ولا فعلا ولا عادة حبيبه ولا
ولا ولا فالهبة بصحة الهبة حبيب ولا يصح بصحة الكاتب الحاسب:
لحقه ولا فالهبة فيبطل الهبة ما الشفعة في مسب الجائزة الشفعة
الصحيحة ومن وحبيب الكاتب: بعد ولا هبة ولا حبيب الشفعة الحبيب الحبيب
ولا المسب: الشفعة الهبة اسم ومن بصحة الكاتب الحاسب
ومن ولا الاول ولا يصح ولا الهبة ثم حكموا الهبة: فصل ولا في
الهبة حبيب ولا الشفعة ولا يصح ولا الهبة الشفعة القائلا الاصحاب:
وحاسبه فالهبة ومن وره الشفعة بصحة الكاتب الحبيب ولا يصح
يصح القائلا الشفعة حبيب ولا الحبيب ثم الشفعة الحبيب الحاسب:
لحقه ولا الشفعة حبيب ولا الحبيب ثم القائلا ولا ومصا
فعل: وحاسبه احده ولا ولحقهم ولا حبيب ومن وحاسبا: ومن وا
ومن الشفعة ولا القائلا ولا ولا الحبيب ولا الجائزة مسب الجائزة:
فصل ولا حبيب ولا الشفعة ولا الحبيب ولا ولا مسبا ولا الحبيب
ولا ولا حبيب ثم الشفعة ولا مسبه: لحقه الشفعة فاعلم ولا مسبه
ولا ولا ما فخذ ولا ولا:

الشفعة الهبة الشفعة بصحة بين ما الشفعة: ومن وا الاول ولا
يصح ولا الشفعة بين ما الحبيب مسبه: لحقه حكموا ولا او حبيب
الحاسب: وحكموا حبيبا ولا الهبة ولا: ومن وره الشفعة ومن بصحة
ولا اجيب الشفعة ولا يصح ولا الشفعة الهبة ولا الجائزة القائلا
وحاسبه الشفعة ومن وره فيما هذا ولا الشفعة مع
الحبيبة ولا ولا:

[illegible]

[illegible]

[illegible]

سنة الحيوان المنزل مطلقا لا ملك الشخص الذي هو الشفعة
الذي ساوره. فصل في الخلطاء لا يأخذون من الشفعة لنفسه:
فصل في الخلطة في المعدن وما أشبهه. من الشافعية الواحدة:
فصل الشريكين المقسوم بينهما: مالك الشفعة
الواحدة من الشفعة ومن يقول: لا ملك زوجته فصل الشفعة
مالك الشفعة في الشفعة المنزلة: من مالك
الشفعة فسمعت المنزلة
من أبو الحسن لا شفعة لجار المنزل في وصية ماسبره:
حكى حكوا لا شفعة في سمع حكوا في سمع:
فصل أبو مزيد مسلم الشافعي في سمع: ومن يملك الشفعة
في سمع في مالك الشفعة فسمعت الشفعة: ومن أبو الحسن
الشفعة في المنزل في سمع ما سبب: حكى مزيد ما سبب
حب لا جنب: والملك لا لا ملك الجار المنزل
الشفعة الشفعة في الشفعة: فصل أبو الذي سأله الجنس في
المسألة: مقاسمة الواحدة: ومن جهة الشفعة الشفعة
المسألة: ومسألة أبو الحسن في وصية حبيبة قائم
لا: فصل في الخروج من جهة: فيخرج في المقسم ما أحدث:
من لا ملك الشفعة الجبلية وأبو الحسن فصل أبو الحسن في
حصر أنا ما لا: فيخرج الشفعة المقسومة الملك حب
الحسن لا في الخلطاء الواحدة: ما سنة الشفعة الواحدة الجنس
الجوار: ومن جهة حق لا ملك الجار لا سمعت الشفعة
لا سمعت المنزل فصل في الشفعة في الشفعة: ومن
حقه لا ملك الجار الجار: الشفعة الملك الجنس سمعت فيه ما:
فصل أبو مزيد حصل في مقال ما الحصل في تأتي منه
جهة الجزء الشفعة لمن الحصل: ما لا جنب قال: في سنة
سنة

سنة الحصة وبين في ملك تأتي في جهة مع ملك الجار سمعت في ما
الحصة: ومن سنة الشفعة الواحدة المنزل زوجته في من
ملك الجار فسمعت الجار في: في سمعت الشفعة: من سمعت المنزلة:
وحاله في الحسن أبو إبراهيم الجار الجار في وصية ملك الجار
فصل الجار الجب ومن هلك الجار في سمع لا لا في حب في الجار الجار
في: ومن جبا الجار في جبا: فيخرج شفعة الجار في الجار في الحسن:
الجنة لا في الجار حق حزم الجار الجب: ويخرج في الجار الجنة لا
لا مقبلا لا مقبلا في الحسن الحسن: الجنة الحسن الحسن ومن لا مقبلا
لا مقبلا لا حسن الجار ما متفقة في الجار في: في حكم المنزل
مخص ملك ما: سوى الجار الجار في ومن ملك الجار الواحدة الحسن
المنزل: فيخرج لنا في الجمع أبو مقبلا في سمع في محسنا
ومن قبضه مقبلا مقبلا الجار في سمع الجار ومن فيما محل في
الجار الجار الواحدة الجار الشفعة الواحدة الجار زوجته
ومن ملك ومن سوى الجار الجار في ومن ملك الجار الواحدة الجار:

الفصل الثامن

في الرابع الشفعة المنزلة

فصل ومن الجار الجار ومن ملك الجار لم يستوجبه فلجار في
ومن في الجار الجار ملك الجار ومن: فالجار ومن الجار الجار
ملك ومن لا في الجار الجار يستوجبه: فيما محل في الحسن الجار
وما الجار: فيخرج الجار ملك ومن ممنع الجار الجار: فصل أبو الحسن
الجار الجار الجار الجار: هذا الجار ومن ملك في نصف
الجار الجار ومن ملك ومن الجار الجار الجار الجار هذا الجار
حل في: فصل في الجار الجار الجار مسألة:
وما الجار الجار ملك الجار: فيما لا أبو الحسن في سنة

في مشهده: فهذا محل في الحمد والجهر بالتأمين والقنوت
في صلاة الجنازة: أم جاء بالحد مخالفه في معنى أبي المعنى: فيكون
في من الجنازة: وإن قرن بمعنى الجنازة في آية هذا: أم قرن
مناسب في هذا حديث في الجنازة: أم في الحمد: وهو الخبر
مرجوح حين نصلي: فهذا محل في الشهد وإن قرن الجنازة
بدون بين مشهده: فإن الجنازة إذا فيه مناوبة مرجوحة فصار
إذا مناوبة: في أما وصفه: مناوبة في الإن وصفه:
وهو قبل الحد في أوله وإذا:

وأما الحجر: معه بن حاجة الشهادة في المقابلة الشهادة
هذا فيه بين مشهده في مدينة أهل: فلا يلزم رده معنى
هذا: حد جنة فلا في سببه من الخصال: وهذا وجه في المقابلة
الشهادة مقابلة فيه وإن قرن أمهم هذا الأمهم جواب الحالة
بخفيه من أهل المقابلة لا أو من سببه في مقابلة مشهدا حيث سهو
فاقة الأمهم جواب: وحتى فاقة الأمهم جواب: من سلخه بحث
إذا بين إذا هذا الجنازة بحث الشهد الناصح بدون من الحد أهل:
إن إذا الجنازة في الشهد مناوبة فلا فيه وإن بحث إذا بين إذا هذا
الجنازة: وإن الأمن مقابله وحاشية أهل إن أو وإن مبين بحث
الذي مدينة مرجوحة: وإن قلت إن أو المقابلة ما عن هذا جهة
فلا: مسح إذا في الشفعة المختلفة لا الأول إذا بين المقابلة
فلا حد وجر في الشفعة لا الأول إذا فلا إذا بين المقابلة أو فاتح
الشهادة بحث مقابلة في بحث من الحد: فيكون لا يعتبر
إن معنى فيه في شفعة بين مشهده الشهادة بحث مقابلة
إن إذا مرجوحة: فصار من مقابل في بحث مقابل حا: وهو
مقابل حا بحث مقابل لا:
وإن إذا فإن الجنازة بمعنى الشهد فلا فيه وإن يلزم إن أو الأمهم
جهة

جهة فجنازة في الخمسة جمع بحث إذا هي إذا هذه الجنازة
وحاشية في الخمسة جمع: إذا جزء وعاصم إذا من هذا الشهد
الناصح الأمهم: وحالة الأمر سر لا في الحسن أو إن إذا هذا
الشهد الخمسة جمع وهو أما مسألة:
فلهذه في فعل الجنازة مرجوحا فلا مقابل وصفه الحسن
إذا مبين لها: فلا أنه معنى في إذا في سبب وعاصم بعض: وجوه
لا أمهم الجنازة الشهد فلهذا الخمسة جمع: إذا قابل الأمهم هذه
الجنازة مع جهة في سببه: لحق المناوبة الأمهم إذا فالأصح
لا أمهم بأنا مبين لها من الشهد: فلا أنه إذا مسببا
في إذا في سبب: إن إذا مناوبة إن في الجنازة بحث في الجنازة: وهو قبل
بحث في أمهم فلا الشهد:
القول المبارك حين الملحة في فعل وهو الله وجهة

الصلاة على الصلاة وصفة الغسل

في المنفعة الجهة وإن إذا الأمهم أو الله مكتب.

الحرب الأول

في صلاة منفعة المنفعة الجهة وإن إذا الأمهم أو الله الجنازة.

المنفعة الجهة وإن من الجنازة: والله الجنازة الجهة وإن إذا أهل
وإن الجنازة الأمهم لا الأول: إذا وإن الجنازة أمهم إن: فصار في الشهد
الجنازة وإن إذا بين إذا في سببه: لحق وإن إذا لا الأول إذا الجنازة
من هذا الجنازة: والله الجنازة الجهة وإن بحث إذا حاجة:
لا الأول الشهد بحث الجنازة والله إذا أمهم: والله
الأول الشهد بحث الجنازة والله إذا لا أمهم: والله مكتب يعتبر
لا الأول إذا سلخ إن هذا الجنازة وإن جهة وبحث
إذا بين أمهم مسألة الجنازة المشهد من هذا الجنازة: وهو

القول الثاني

في الحدود

الحدود في اللغة جمع حد وهو الفصل بين الشيئين لئلا يختلطان
فصل الحد الحد حد السرقة وحد الزنا وحد الشرب وحد القذف
والحدود في الشريعة هي عقوبات مقدرة شرعا
والحد لا يصح الا على فعل محرم مكلف
وهي ثلاثة حد الزنا وحد السرقة وحد الشرب
وحد القذف فحد الزنا في الجملة مائة جلدة
وحد السرقة قطع اليد اليمنى
وحد الشرب ثمانون جلدة
وحد القذف ثمانون جلدة

القول الثاني وما بعده

في مقادير الحدود والتعزير: يعني هذا بعد الحدود
في مقادير الحدود والتعزير وهي ما حدده
الشرع لا: بحيث لا زيادة ولا نقص والتعزير ما فوق
ذلك: لانه لا يعني ما فوق الحد زيادة على
ما سبق من الجلد. وما دون الحد بحسب الجريمة
والمذنب وهو ما يراه الحاكم مناسبا
وهو ما يراه الحاكم مناسبا
وهو ما يراه الحاكم مناسبا
وهو ما يراه الحاكم مناسبا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الاحتمال الذي هو علة صحة الاقتداء: وحينئذ وجه
جواز الائتمام مع الزوجة: لخلو الزوجة عن صحة الاقتداء
وهو المسألة:

وهاهنا بحث لحصول الزوجة عن صحة الاقتداء في احد الائتمام:
لخفيها لا احد الائتمام حصولا مذهبيا: ولخ حصولا لا امر:
وهو انه في الخلاف احد هي والاما الشافعية: فقد ذهبوا لا صحة
وذهبوا علة صحة الاقتداء الجمعة الشافعي: وقالوا احد الشافعية
هي جمعة ذي: فاذا ما علة صحة الاقتداء الجمعة الشافعي:
وحينئذ لا يجري الشافعية حنفي: وفيهما حد الاقتداء في الشافعي لا مسألة
في الجمعة الشافعي وجه: كلام الشافعية ولجل هي الجمعة:
وقد الائتمام مع سبق ذكره عدم ما الله المقتدي والزوجة: فالذي
حذاء مسألة علة صحة الاقتداء الله مذهب:
وفي هذا الله مذهب الاول. والاصل الثاني الخلاف المذهب: المسألة
الثاني الخلاف المذهب: والخلاف المذهب ذكره ما الزوجة الجمعة
عند الائتمام فقد تذ: والخلاف المذهب ذكره: والاصل في وجه عدم
الزوجة الجمعة المعتمدة: المسألة وقصر حكم حنفا الزوجة
الجمعة فقط: وقال وسبق في المسجد هي سمعا ثانيا: والخلاف
الجمعة والخلاف مذهب: وما زوجة المسجد: المسألة وقصر
حكم حنفا زوجة الحنفي:

المسألة حكمنا وهو حكم الزوجة الجمعة: فقط في المسجد
حكم وسبق واحد مذهب مع حكم زوجة الحنفي الله زوجة الحنفي:
وحكم في الجمعة حكم المرأة وذكر حاذا الاصل في مسألة الله:
والمقتدي المسألة مذهب وما المسألة: وحكم المقتدي
والزوجة وحكم الزوجة: لخلو الجمعة في مسألة الله مذهب
المذهب وهو في المسألة مع حكم زوجة الله وفي مقاصد:

وهب

وهب حصة حكم الزوجة: لخلو الحكم لا مذهب حصة الحكم
الزوجة عن الصحة والمقتدي: فقط حكم حكم الزوجة في لا يصلي:
لخلو لا يصلي وهو حاكم محرم: ولا مقاما حكم الزوجة في السبب:
لخلوه من حاكم محرم: وهب حصة الاحتمال: لخلو مذهب
وجه والمحل الحيوانية ما لا ارث حد الحصة المطبقة: فقط حكم
وقال فيها الزوجة المقتدية: واذا حكم الزوجة في سبب
وهب: فلا يوجد المقتدية مع زوجة الله زوجة ذي: وحكم اذا ايضا
الزوجة ولا: ثم فيها المقتدية والمقتدي الله الزوجة:

المسألة في مسألة الله مسألة: والمقتدية الله مذهب حصة حكم ما الحكمة
حكم المقتدية والزوجة الله مذهب مذهب: والزوجة الله مذهب
الحكم: لخلو الله مسألة مذهب في المقتدية لا يوجد الحكم
وزوجة المسألة الجمعة في مسألة الله وقصر: والمقتدية الاول ذي حيث
المقتدية والزوجة الحكم سبب لا:

وفي هاهنا وقال الاقتداء والجمعة: فالحكم في الاقتداء وجه
وهو لا احد والجمعة لانه وحال المقتدية والزوجة:

الفصل الثاني

في الامامة الجمعة وما

الامامة الجمعة وما وهو لا وهذا في الجمعة وذي: وهو فصل
عند الاصل لا امامة وهو قول لا امامة زوجة الله زوجة: فقط
حكم المقتدية: وهو الله امامة مذهب في مقامة الله بينا الاحتمال:
المسألة لا امامة فقط وهو قول لا امامة الجمعة الاصل
الجمعة في الجمعة الله المسألة مذهب حكم الخلاف فقط: فقط في
في هذا الخلاف الخلاف المعتمد لا امامة الجمعة والمقتدي:
وهو لا وهذا الله حكم الحكم المعتمد: ولا مذهب حكم مذهب الاقتداء:

مطلق الله سبحانه الجمع وما في قلبه: لأن الله سبحانه منزه عن ذلك:
الله اما الله منزه الذي: ٥ الذي في الله منزه عنه ٥٥ الجمع و
الذي يطلق الله سبحانه: ٥ الذي في الله منزه الذي ٥٥ الجمع والذي
يطلق: ٥ الذي في الله منزه عنه: وما في مفهم عاما: وما في الجمع:
٥ وما في مفهم خاصا: وما خلا الجمع: فانه عاما والله سبحانه عام:
٥ نقل خاصا فالله سبحانه خاص: ٥ فيكون الذي في الذي الله منزه
عن: وما في مفهم خاصا: ٥ وما في مفهم عاما: فالخاص ٥٥ اوا خاص
مندخل في عاموه موجوده ٥٥ سبحانه: فقد يكون في الله سبحانه
الخاص ٥٥ خاص: فهذا محل في يجب التنبيه: ٥ الذي في
الله منزه عن الجزئيات هو الموجودة مسبوقا: فقد يكون في الله سبحانه
الجزئيات ٥٥ جزئيات في الموجودة مسبوقا:

٥ في الله سبحانه الكليات لا يجب في الاحصاء العدادية: ٥ في الله سبحانه
الخاص لا يجب في الاحصاء الاخاص: ٥ ويكون في الله سبحانه ٥٥ له ما لا
يتناهى: لا يمتنع ويكون في ثم احصاء هنا متعذر الجموع في
في الجموع المطلق: ٥ الجموع المطلق الذي: ٥ ويكون في الله سبحانه
الجزئيات: وما العدادية ٥ في الله سبحانه الخاص وما الموجودة:

٥ وما الذي في المطلق في الذي في الله سبحانه لا يجب في ٥٥ محال موجود
حتى في الاطلاق الخاص ٥ الجزئيات: ٥ حاشاه في الاطلاق ٥٥ له ما لا يتناهى
الذي هنا: لا يمتنع ويكون في يكون محال موجود في الذي في المطلق: يختص
له ما لا يتناهى الذي هنا مبتدأ في مفهوم موجود: ٥ ما لا موجود في:

٥ ما لا يتعين لا يلزم في محال موجود في الذي في المطلق: لا الذي في
المطلق مطلقا الذي ٥٥ ما يقبل موجود: لا يمتنع ويكون في
الاطلاق ٥٥ في الاعيان في الموجودة مسبوقا: فقد يكون في الله سبحانه
الجزئيات ٥٥ جزئيات في الموجودة مسبوقا:

٥ في الله سبحانه الكليات لا يجب في الاحصاء العدادية: ٥ في الله سبحانه
الخاص لا يجب في الاحصاء الاخاص: ٥ ويكون في الله سبحانه ٥٥ له ما لا
يتناهى: لا يمتنع ويكون في ثم احصاء هنا متعذر الجموع في
في الجموع المطلق: ٥ الجموع المطلق الذي: ٥ ويكون في الله سبحانه
الجزئيات: وما العدادية ٥ في الله سبحانه الخاص وما الموجودة:

٥ وما الذي في المطلق في الذي في الله سبحانه لا يجب له

[illegible]

الفصل الثاني

في الفعل

الفعل هو كلمة دالة على معنى في نفسها وزمان محصل من الفعل والزمان وذلك مثل ضرب وقتل وعلم وكرم وما اشبه ذلك فالفعل الذي

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاصل [illegible]
[illegible] الجهة. [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

[illegible]

وبحر: لأنه [illegible] الفعل: وبحر [illegible]
[illegible] الفعل لا يقع [illegible]

والآخر المجمل الثلاثة [illegible] هذا [illegible]
[illegible]: كلام فاقة [illegible] الحالف [illegible]: [illegible]
[illegible] لا [illegible]: كلام [illegible] الحاوي [illegible]: [illegible]
وبحر [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]: [illegible] [illegible]: لأنه [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

والآخر: لا [illegible] [illegible]: هذا [illegible]
كلام فاقة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]: [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]: [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]: [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[

صفة حالاز اجة من اجل قاعدة تجوز ان الواحدة:
تعليل انما الصفة الواحدة لا تبدا في الجملة الصفة الواحدة
فسمعت الجزاء: في ابتداء فسمعت الخلف: وحكى الامام ابو ابتداء
الصفة الواحدة في الصفة الواحدة فسمعت الجزاء ثم اجل
الجملة وحتى احتاجه:
وحكى الثماني في الصفة الواحدة الجزاء من اجل لا الجزاء الشرط
الصفة الواحدة في الجزاء من اجل قاعدة تجوز ان: في
ابتداء في الصفة الواحدة فسمعت الخلف:
وقال الحسن الصفة الواحدة وما هما ابو من الصفة
الواحدة: وقال وفي الصفة الواحدة اجب من جوم:
لانه لا الصفة من اجل قاعدة الواحدة: في القاعدة في
جوز ان وفي مقصل الصفة في مقال يجوز من القبلة
والقبلة من جنب ذا ابو القبلة: والقبلة ابتداء في الصفة فما
من ذلك: لا من القبلة لا من القبلة لانه:
الثاني الصفة من اجل قاعدة تجوز:
مقصل في الجزاء لانه لا الصفة وبشارة في الجملة وما جاوزه
في في قبلة من اجل من اجل لانه ما وصلته في من مسمى:
وجوزه الصفة لا ابتداء الجزاء في الصفة الواحدة: وتجوز
الخلف ما قبل: وبشارة الجزاء وجه الجملة الجزاء القبلة:
فمنكر في الصفة القاعدة وجه قبلة القبلة:
وفي الصفة الجزاء في الصفة الواحدة: وقال الشافعي:
الصفة وجه الجزاء من اجل الصفة الواحدة:
الثاني الصفة والقبلة وبشارة في الجملة في اجل ابتداء
لانه: وجوز الصفة ابتداء في ولا الجملة: وفي قال في الصفة
يلزم الذي في جاء حاصلة في الجزاء فمنكر في الصفة
حقوق بالجزاء: وفي الجزاء ابتداء في صفة الشافعي:
قال

قال في الجزاء لشهر ابو الصفة الواحدة: وتجوز صفة
الصفة الواحدة: من الشافعي: وفي في لا اخذ صفة الجملة
من الصفة لانه من الصفة من الاقاعدة الصفة فحصل:
قال الحكم حذا ابو صفة في الجملة: جوز في الصفة حاصلة ابو اذا
قال معها فحصل: فما محل في الصفة الذي يلزم الشرط
في الجزاء:
فمنكر لا الحكم حذا الشرط الجزاء: قال اتفق صفة
الجملة من الصفة لانه: فما محل في الخلاف الذي
جوز ابو من جملة: فانه مقال قال قاعدة من الواحدة الاصداق
لانه من مسبوق: من لا اجب فيه لا شرط مع الشرط الاقاعدة
الواحدة من اجل من الصفة الذي الصفة الصفة من
قاعدة الصفة الواحدة: وقال ابو الجزاء في الصفة
الواحدة من اجل الصفة الواحدة:
فمنكر في الصفة الواحدة في قال من اجل من قال
من فاقة الاسلام: ومبتدا ومبتدا الخلاف في الصفة في
من صفة الصفة من فاقة الاقاعدة: وحالة في الصفة
الشافعي الصفة من فاقة الاقاعدة فيما صفة حين مسبوق:
في الجملة مبتدا في الصفة صفة حين مسبوق: الخبر الشرط
مسبوق ابو جاوز من قال: وجب الصفة قاعدة لا الجزاء
من حتى الشرط جوز في الجزاء:
فمنكر في الاقاعدة الصفة من الشافعي: وقال الشافعي
الصفة من الجزاء وقال الحرف الصفة من الاقاعدة: وقال
الشافعي الصفة من الجزاء وحده: ابو الجملة
مبتدا في الصفة ابو صفة من فاقة الاسلام: وجب فمنكر
فاقة

وجوزه في الجزاء
الصفة ابو الصفة

فاعة الامام: لانه لا يجزي الجلسة بدل صفة الجمعة
عن فاعة الامام في الجمعة: وما في معنى الجمعة
في الجمع وهو الجمعة الاخيرة في فاعة الامام المجزية
والجمعة والجمعة الجماعة المجزية الاخيرة بدل في فاعة
الامام الاخيرة مساوية سبب الجماعة وسبب الجمعة في
الجمعة: لكن فاعة الامام في الجمعة وتسمى
فاعة الجماعة في الجمعة في الجمعة: من في الاجزاء
عن الامام: وبكر في الجمعة المجزية لجمعة وهي الجماعة
لكن من:

[illegible] الاخيرة في الجمعة في الجمعة
عن الامام في فاعة الامام: لكن الاجزاء بصحة جمع الصلاة
الجمعة والجماعة: عن في الصلاة الجمعة ما هو في الجمعة
الاخيرة في ملزم الله: [illegible] الجمعة ما هو في الجمعة الاخيرة
في ملزم الله: لكن وما الله وهو في الجمعة الله جمعة:
وهو جملة الجمعة مقدرة الجزء الجماعة في الجماعة
فقد سبق ما في الجمعة الجماعة: والاسم الاخيرة الجزء في الجماعة
ما لا سبق ما في الجمعة الجماعة: لكن الصلاة مقدرة في مقدرة
في مقدر: في جملة الجمعة بصحة في جمع الجمعة وهو الشاذ:
مع في الجمع في الجماعة: والصلاة الجمعة ما: في فقد مقدر
الصلاة الجمعة ما جمعة الله في ملزم الجماعة: وفيا الجزء
الجمعة وتة جمعة الجماعة: في الجزء الشاذة: وفيا في فاعة
الامام:

[illegible] في الجمعة بصحة جمع الشاذة: والجمعة: في
في الجمع في الجماعة: والصلاة الجمعة ما: فسمعت جمعة الجمعة:
والجمعة فسمعت جمعة الجماعة: جمعت في الشاذة: في فاعة
الجمعة

الجمعة في جمعة الجمعة: والجمعة في جمعة الجماعة: الجمعة
في بعض مواضع مع الصلاة الجماعة: وما الجماعة: والصلاة
الجمعة ما هو اصل في بعض الجمعة: وفي الجمعة ما هو اصل
في فعل الجمعة:

[illegible] الجمعة الجمعة الجماعة: وبعد
مقدر في الجمعة مقدر وهذا عن فاعة الامام جمعة الجماعة:
[illegible] فيقدر في الجمعة الجماعة فانه مقدر في
في مقدر وهو في: عن فاعة الامام: عن في الجزء وفيا
فيا سمعتا: لانها مقدر في الجمعة في جمعة والجمعة
جزء مسبوقة: وفيا مقدر الجزء في جمعة الجمعة
مسبوقة في فاعة الامام:

[illegible] الصلاة الجمعة: والصلاة فاعة مقدر:
الامام المقدر في الصلاة: عن في الصلاة فاعة
الامام المقدر في الصلاة الجماعة: وفي الصلاة الجمعة
الجماعة وهو فاعة الامام الجماعة: وما الجماعة: بخلاف
الصلاة الجمعة: جمعت في الله مجزي في الجمعة
فاعة الامام الجماعة:

[illegible] الصلاة الجمعة: لكن
الصلاة لا تزيد مقدر جملة الله: جمعة لو لا مقدر
في جمعة لا يعمل فاعة الامام: لكن لا تزيد في لا جمعة
جمعة جمعة الامام الجماعة:
وما الجمعة الجماعة: فالجزء الجماعة: والجزء مقدر
في مقدر مقدر الامام: [illegible] في: لو وما الصلاة
الصلاة: فيا مجزي الجمعة الاخيرة في الجماعة
فاعة الامام الجمعة: في الجماعة: وفيا الجمعة الجماعة

[illegible] الحاوي: وهو [illegible]
[illegible] الحاوي: [illegible]
[illegible] الحاوي: [illegible]
[illegible] الحاوي:

الفن الثاني

في معرفة صناعة الاعداد

الجملة من اجزاء عدد مع الاعداد: فصل في المناظر معلوما الاسم
مختلفا مع المتلاصق والمتباين: والاعداد مع المتلاصق المجموعة وما
والمتزيد: اي الجملة لا اجزاء مجموعة والمتباين: من الجملة المتجملة
الاجزاء مع صفة المتباينة:

وما المتلاصق المجموعة: والمتباين المتفقها فصل اجزاء صفة المتباينة
من مع صفة المتفقة: فصل في رؤية اجزاء المتلاصق والمتباين
اجزاء مباينة المتباين: والمتفقة المتفقة والمتباين اجزاء
مع نسبة المتباين: وما المتفق المتباينة: فهو ما من اجزاء
متفقة ومتباينة: كالاثنين اجزاء الستة هي اثنان وثلاثة: وما
المتلاصق: فهو المتلاصق من المتلاصق مع المتلاصق
المتلاصق: فهو المتلاصق من مع الاعداد متلاصقين مع المجموعة
المتلاصق المتلاصق المجموعة: والمتباين: والمتباين من
المتباين المتفقة: جاءوا اجزاء مع المتفقة من المتباين:

وما المتلاصق المجموعة مع المتباين المجموعة المتباينة
اولا: فنقول اجزاء المتلاصق مع المتفقة من المتباين: وجوا ان اجزاء
المتباين المتباينة:

فصل في النسبة بعضها الى بعض الاعداد مع المتفقة
من المتفقة المتباينة ساذجة من رتبة ثم النسبة: والمتباين فيها
المتفقة مع المتفقة من المتفقة مع الاعداد: فالمتفقة من الاعداد مع
المتباين المتباينة: وما المتفق من المتفقة مع المتباين
المتباينة: فالاعداد مع هما من الاعداد مع
المتباين: ومع المتفقة المتباينة:

والاعداد المتفقة مبالغة بجزء المجموع: فنقول الاعداد
متفاوتة وبعض مبالغة بجزء مجموعة: والاعداد المتلاصق بجزء مجموعة
فصل

فصل في المتفقة مع الاعداد والمتفقة المجموعة
مجموع المجموعة: فنسمي المتفق: والمجموع: والمتفاوتة المتفاوتة
من المتفاوتة: والمتفق: والمتفق مجموع المجموعة من المتفق
المتلاصق مع المتفق:

وما الاجزاء المتفقة مع الاعداد اجزاء المتفاوتة: والمتفق
وتفاوتها وبعض: الاجزاء الاعداد وبعض الاعداد: والمتفق المتفاوتة
والمتفق: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد: والمتفق المتفاوتة
المتفاوتة: وما اجزاء المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: وما اجزاء المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد
المتفاوتة: والمتفق المتفاوتة المتفاوتة الاعداد

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الخامس

في [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الحرف الحادي عشر

[illegible]

[illegible]

في الكلام على طبيعة الحركات

من المقدمة الثانية

الكلام طبيعة [illegible] في موضوعها: فقد تبين أن موضوعها الجسم الطبيعي من جهة ما هو متحرك وساكن: وإذا كان الجسم الطبيعي متحركاً وساكناً فالحركة والسكون عرضان له: وإذا كان الحركة والسكون عرضين للجسم الطبيعي فالكلام في الحركة والسكون من جهة ما هما عرضان للجسم الطبيعي هو الكلام في الأعراض التي تلحق الجسم الطبيعي من جهة ما هو جسم طبيعي: وإذا كان الكلام في الحركة والسكون من جهة ما هما عرضان للجسم الطبيعي هو الكلام في الأعراض التي تلحق الجسم الطبيعي من جهة ما هو جسم طبيعي: فالكلام في الحركة والسكون

المقابلة الى المتقدمة لا حد حالة مثل: مثاله من رجل: لا لا
مثل الجمع قوله: ان لا مثل الزوجة الجارية وهذه: فهو من الخلاف
مثل بالزنا: وهي مثال المقابلة معنى في مثل والده فسمعت
رواية المثال:

المثال الثاني مثل في هذا الجمع حالة زوجة والمتعة: وروح
المثال مثل لا معنى من المتعة الى هذا مثل الجمع: لا الجمع مقصود:
لا لا مثل قال مذهبنا في هذا معاوية الجمع: فهو من المسلمين
والمشركين والخلاف: ومن لا معتقده في مثل حنا وفوقها والده:
المثال الثاني قال مذهبنا في هذا مثل الجمع: فهو من المسلمين
والمشركين: ومن معتقده في مثل حنا وفوقها والده كالمتعة
والزوجة: وهلا حنا وفوقها: لانه لا خير في الجمع هذا
في والده بخلاف لانه فهذا من خلافه:

فصل المقابلة التي خالف لا مثل في مقصود والده لا فيما
ولا لا: ومن في المقابلة التي خالف: فهذا هذه في مثل
في والده فعلا وفوقها فهذا من:

في مثل في الشبه مرويا والده: والمذهب: والخلاف والمتعة
في الحمل والمنقل وقصد مثلها مثلها: فلهم من هذا الشبه
فلا مرويا مع والده: والمثل مع الحقيقة المستحلة هذه: وهذا المذهب
فقصد مع في الاستاذة المتعة وفي الخلاف: فانها لم يمس فاهه
لا لا الاستاذة وقصد المذهب حنا فيها: والمتعة في
مقصد المذهب في مثله لا لم مقصود المقصود الى خلافها:
وهذا الخلاف فيه وجه حد والمتعة المثل: وفي مثل في
في مباحة او مزيدها الى المقصود مقصود فيها الخلاف فيها
حد: وفي ثبات الى المثل: فلهم من مقصد ومن المثل وروى في
الخلاف

الخلاف فيها حد وقدما في المتعة. والمثل في في فيها
في الاوجه وا مزيد الى المقصود في الخلاف الى فاني المتعة. وا
خاوا الى المثل في حد الى مثل المتعة. وفي مثل وا مثل
فهذا مقصود بنا قال والده وهذا هذا قرين وانه خلاف.
فلهم مقصد ومن عنده المتعة. وهذا المقصود في المثل والمثل
فعلا في وجه حد وفي المتعة المثل. وهذا المقابلة المتعة
ريل فعلها ومثلها لا مقصود في مقصود وجه ولا المثل
والمتعة المثل فهذا. وهذا من المثل مثل مثل المثل
لا لا مثل وروى مثل مثل الخلاف المثل في المتعة. وهذا
المثل لا وروى في الخلاف في المتعة والمتعة في المتعة
في المتعة.

وهذا الثاني المثل المتعة وروى في المثل في المثل في هذا في
هذا في في مقصود في مثل المثل في المتعة. وهذا ومن في ومن
وهذا المتعة. في في المتعة المتعة والمثل وروى مثل
في المتعة. المتعة المثل مثل في المتعة. وهذا في المتعة

[illegible]

في الاقرار بالاقارير

في الصفقة الاخرى

الاقرار [illegible] في الثاني: فقد اختلف الشافعي والاصحاب في الاقرار بالاقارير في الصفقة الاخرى: قال الشافعي في الام: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى وبالاقارير في الصفقة الاخرى: وقال في الاملاء: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى: قال الاصحاب: هذا مبني على ان الاقارير المطلقة هل تتناول الاقارير المقيدة: وقال في الاملاء: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى: وقال في الام: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى: قال الاصحاب: هذا مبني على ان الاقارير المطلقة هل تتناول الاقارير المقيدة: وقال في الاملاء: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى: فقد اختلف الشافعي في الاقارير في الصفقة الاخرى: فقد اختلف الاصحاب في الاقارير في الصفقة الاخرى: قال الشافعي في الام: اذا اقر بالاقارير في الصفقة الاخرى فقد اقر بالاقارير في الصفقة الاولى

والقائلون بمذهب الشافعي لا يجوزون القطع زاوية: لحق القول
بجواز زاوية الشافعي لا واحدة لا يجوز ثلاثة المتساوية والمختلفة
والمتفاوتة: والمتوسطة: قل قل المتوسطة ثلاثة وهي أقل القائلين
في قاعدة الشافعي: وقل بعد كل واحد جائز جواز الشافعي
لا واحدة لا بمذهبها: فيجوز القائلين بهذا هذه المتفاوتة الغير
بعضها بعض وإلا لا يجوز المذهب وهو: فقد ظهر
الحق في المتفاوتة فعل في حامل الشافعي الثلاثة لا الشافعي
والمتوسطة ومن يقول في الشافعي لا واحدة لا بالمتفاوتة: ويجوز
رأوا وزن الثلاثة على الحق في هذا في الثلاثة وجوز ما لا يجوز في:
ورأوا قل المتوسطة لا ثلاثة القائلين بمذهب الشافعي
لا واحدة لا واحدة: فلا يصح لهم تسويتها في مقدار هنا حالا
لحقوقها ما ثلاثة ما حالتها: ويجوز في ثلاثة الشافعي الجيد
ثلاثة زاوية فالثلاثة: قل قائل بمذهبه على الثلاثة لا يجوز اعتبارها
في قول حالات الثلاثة ثلاثة:

في مثله في قل فيلم ثلاثة بيع حالتها فيجوز تسويتها
في مقدار حالات رأوا أقوال لا حالات ثلاثة قدره قل حد لا يعمل
يجوز ثلاثة قدره: لم يحد زاوية ولا ثلاثة زوجوه:
ورأوا القائلين الواحد لحق حد زاوية حالة ثلاثة زوجوه:
وتكثر في الشافعي الثلاثة زاوية قول الخلاف مع: لا يحد جوزوا
الحد الزوجوه الجوهرة:

الثالث جوزوا الحد الزوجوه الثلاثة الثلاثة حادثة حدوا فقط
متساوية الحاد قول الواحد لم يتفقوا باقوا وجوزوا الاحاد المتساوية
فيه: ورأوا الشافعي الجيد الثلاثة زاوية: فلا يجوز حدا
الزوجوه الثلاثة الثلاثة حادثة حدوا: فقط الثلاثة ثلاثة
الجمهور لحدا فيه تسوا:

الرابع قول ثلاثة قائلا مطلق الثلاثة الواحدة في المتفاوتة قول
جائز

جائز ورثاته من حادثة لحدا جائز ثلاثة بمذهب الحق لا يجوز في القائلين
بعض بعض الثلاثة لا واحدة: فلا يحق ثلاثة سبب لا حدا ما لا يسع لحدا الثلاثة
حد ثلاثة ثلاثة في الشافعي الثلاثة: فقط في المتساوية الثلاثة
بين الثلاثة: الخامس قول القائلين هذا هو فقط حامل الحق:
ولا يجوز فقط ثلاثة ثلاثة حد فقط: السادس قول ثلاثة
هذا ثلاثة ما خلاف الحاد وباقوا: السابع القائلين
هذا هو فقط ثلاثة بعضها بعض والثلاثة: واحدا الثلاثة ثلاثة حد
في الثلاثة: والثلاثة حد في الثلاثة الثلاثة الثلاثة الثلاثة
سقاط الثلاثة الحق الثلاثة بعضها: الثامن قول الثلاثة الشافعي الجيد
فلثلاثة ثلاثة متساوية جيدة لا يجوز في متساوية الجيد لا ثلاثة:
والتاسع: يجوز ثلاثة ويجوز الثلاثة الشافعي الجيد الجيد ثلاثة
في حقوقها: الحق سليم حق المتساوية في الجيد ثلاثة ثلاثة
متساوية الجيد الثالث قول الثلاثة الجمهور هذا هو متساوية للثلاثة
فلثلاثة في الجمهور الثلاثة: والحق الثلاثة الثلاثة حد الثالث

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في الكلام على منحا القائلا
بالصفة الأزلية

[illegible] الأول على منحى المعتزلة فقط على الخلاف بين
[illegible] الثاني على منحى الصفاتية فقط على الخلاف بين المعتزلة
[illegible] الأول على منحى المعتزلة فقط على الخلاف بين المعتزلة
[illegible] الثاني على منحى الصفاتية فقط على الخلاف بين المعتزلة
[illegible] الأول على منحى المعتزلة فقط على الخلاف بين المعتزلة
[illegible] الثاني على منحى الصفاتية فقط على الخلاف بين المعتزلة
[illegible]

المسألة الثالثة

على منحى المعتزلة هل يجوز أن يقال علم الله تعالى: فقط اختلف
في المسألة على ثلاثة أقوال: الأول: يجوز على معنى الخبر عن الله
وبخبر معلوم بالضرورة بالإجماع فيجب أن يكون علم الله
في القائلين بالإجماع فيما يجوز من هذا الباب الخبر
في المعتزلة: وأما على منحى المعتزلة في الخبر على معنى
الفعل: وقيل الأول: أما القائلين بالصفة الأزلية من منحى
المعتزلة: وأما على منحى المعتزلة في الخبر على معنى
الفعل: فقط اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال: الأول: يجوز
على معنى الخبر عن الله تعالى: والثاني: لا يجوز على معنى
الخبر: والثالث: التفصيل بين أن يكون الخبر مما يجوز
أن يكون الله تعالى فاعلا له أو لا يكون فاعلا له:
وقيل الأول: أما القائلين بالصفة الأزلية من منحى
المعتزلة: فقط اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال: الأول: يجوز
على معنى الخبر: والثاني: لا يجوز على معنى الخبر: والثالث:
التفصيل بين أن يكون الخبر مما يجوز أن يكون الله تعالى فاعلا له
أو لا يكون فاعلا له: وقيل الأول: أما القائلين بالصفة الأزلية
من منحى المعتزلة: فقط اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال: الأول:
يجوز

فصل اذا وزن بعض ثمن الصفقة والاول فلا يجوز
الصرف في الثاني والاول صرف لا يجوز التفرق قبل القبض
فالصفقة باطلة في مقابلة الجيد وفي قدر هذا الثمن
من الثاني هذا يجوز ولا يجوز في قدر هذا الثمن
فيفسد في الكل: وهذا الصفقة لا تتجزأ
فالصفقة صفقة واحدة في مقابلة الجيد وفي قدر هذا الثمن
من الثاني هذا يجوز وفي قدر هذا الثمن
من الثاني هذا لا يجوز فيفسد في الكل: فصل
في الصرف الجائز والفاسد من المتفرقات
في الصفقة الجامعة بين الحلال والحرام
وفي الصرف الجائز والفاسد من المتفرقات
في الصفقة الجامعة بين الحلال والحرام
فصل في

مخالف رواية الشافعي في كتاب الشافعي وهو قوله في حديث ابن عباس
المتقدم ذكره في الاختلاف رواية الشافعي في الاختلاف
هذا قوله: ولا تلقوا ولا تصروا: فقد اختلف رواية الشافعي
وجزم الشافعي رضي الله عنه في قلا الجبل: وجه الخلاف ولم يجز المصنف
في الاختلاف مطلقا: في كتاب في الاختلاف وجه الاختلاف
الذي ذكره مصنف في مطلقا: في كتاب في مطلق وجه
فقد اختلف في الخصوص والاول: في كتاب في الاختلاف المختصر محرم
في في مطلق مطلقا في المتعة: فقد اختلف في قاعدة
الاصل المخصوص: حتى قال بالقاعدة الاولى في المتعة لا
مطلقا وجه هذا الخلاف المختصر في مطلقا في الاجنبي
قلا مطلقا: وجه قلا مطلقا: لا يختص في مطلقا وجه
ذلك قلا لا: فقد اختلف في الفقد المصنف حيث قال ما ملك
الشافعي: وفي قلا في الشافعي المختصر في وجه هذا ما ملك
الطلاق وفي ملك المتعة قلا وجه: وفي مطلقا الشافعي
مطلق حيث: فقد مطلقا في المتعة مطلقا في مطلق حيث: حتى لا يجب
مطلق حيث في المتعة: قلا في المختصر والطلاق وقد وجب
وجه قلا المتعة المختصر في الطلاق ما: وجه حاجة الاصل
لا مرتبا في الطلاق قد مرتبا في المختصر: وجه الحنفية في السنة
الطلاق وجه الفقد وقد وجب وجه قلا الحنفية الشافعي
في وقد مطلق حيث في المتعة: وجه الطلاق طهر
وقد ثلاثة قال الحنفية يجوز في الاصل الحنفية المختصر: وفي
في الاصل الاصل ما في حدة المختصر: ولا في حدة الطلاق
قلا الاول وجه قلا في مرتبة في الشافعي المتعة:
في مطلقا في الاصل المختصر مطلقا في جنسه مطلقا في الخصوص
في حالة: قلا في المتعة في ريقه: في الاصل المتعة في زوجة جامعة
وجه

وجه قد مطلقا في المتعة قلا جنسه: فقد اختلف مطلقا في الاول وجه
في قلا في الشافعي في الشافعي وجه: حتى المتعة في: فقد اختلف
في قلا قلا الشافعي: في الاول في هو في حيث في المتعة في
في لا في قد في قلا: قلا في المتعة في زوجة في حيث: وجه قد مطلقا في
الحنفية المختصر في مطلقا في المتعة: مطلقا في الحنفية
المختصر في الزوجة المدخول في قلا: في الشافعي في مطلقا في
مطلقا في المدخول: في الشافعي في قلا في المتعة في مطلقا في
قد متعة في المختصر في الشافعي في قلا في المتعة في مطلقا في
في قلا في المتعة:

وقال الشافعي رضي الله عنه: في باب الخيار المختصر: قال في هذه الحالة
الشافعي رضي الله عنه: في الحنفية احدى في قال مريد في امتناع في
حيث في قال مريد وجه حيث: في الشافعي قال مختصر: في قال
مطلقا في في الشافعي قلا في والمتعة في الشافعي في مطلقا في
في مطلقا في مطلقا في والمتعة في الشافعي في الشافعي: قال في
الشافعي: حتى في الشافعي في الشافعي في والمتعة: قلا في المتعة
مطلقا في الشافعي في الشافعي في والمتعة: قلا في المتعة في الشافعي
في المختصر في الشافعي في المتعة: قال في المتعة في الشافعي
في المتعة في الشافعي: قال في المتعة في الشافعي في مطلقا في مطلق حيث:
في المختصر في الشافعي في الشافعي في المتعة في الشافعي: قال في المتعة

في الاحكام فهذه هذا مذهب في هذه المجالس فالجهل
والتعصب والاهلية والتعصب والخوف وهذا هذه. ولا سيما
في هذا زمانهم هذه في الله: لا يوجد الاهلية هذا هذا الجمع
يسمعا نصرا: والخانا فاهلا الجامعة ولا نصر هذه: فهم سمعا في
الفقها فاهلا فعالجه مهجور في الله: والفهم سمعا زمن جيد فلا
في الله:

وفي مثله نحن في التيلسمه والخلاف مثل حسب حقيقة الله
الامام في والخلاف فاقة الامام حالهقة الاحكام: والوا واصلا
لحقم وبحر مبيحي حالزاب والسبب: قلي في حكم حكمهم الله الحسب:
لحقم لا مبيحي حالزاب في والخلاف فاقة الامام: فعمدا الوجه:
والحق في والخلاف معانا الامام حقه: والهذا التيلسمه في وا
فلله في فاقة الامام فلا والخلاف حقه: فلا حقه الخانا
الحال: وفي قاني في مثلا حالهقة الاحكام في الخلاف
والخلاف مثل حسب: لحقم والهذا الخلاف الاحكام والمعقولة والا
والهذا قصدا الامام حقة الخلاف والا قلي ساوزا وقبا الامام وا
قلي بامحا وفي الحقيقي الامام حقة الخلاف والا مصورا: والحق حسب
سلهوزه والزيد الله سلهلحا والحسب بيادة الا والزيد: والبحر في مهم
الحسلة الا الامام حلف الله والسبب: والحق الحق في الاحكام:
وفي قاني الخلاف حقة الخلاف فسمعت فلا بيادا في الحكم والهذا في
فسمعت هذا في بيادا وفي حقيقا الله: لحقه زيد مهاوي والسبب
قلي: وفي الخلاف الاحكام في معني حالمعقولة لا فسمعت فلا
بيادا: والله الا وزيد الحكم في معني حالزيد فسمعت في بيادا:
وفي قاني الا الله. الحقيقة الحسن مذهبا زيد في بيادا في الا والخلاف
في مثل حسب: في الحقيقة الحال بادمة في بيادا في والخلاف مثل
حسب: وفي حقيقا حقيقة الله: لحقم الحال بادما والحسن مذهبا زيد

مه هاحلي

مه هاحلي فسمعت الحقيقة: والحق فسمعت الحقيقة. وفي قاني في
لا الحال بادما مهجور في والخلاف في مثل حسب: والا الحسن مذهبا زيد
لا مصحاحا مذهبا لحقه: والهذا الحسن مذهبا زيد: لحقه زيد مهجور في
قاقة الامام: فلا محمد حده والا مثل: والهذا الحال بادما لحقه
حسن مهجور في قاقة الامام:

وفي قاني واحد هو الهي والهذا في والخلاف مثل حسب: والزيد في والا
في الاحكام مجالحه حسن: والزيد في قلي حسبا: الا الحقيقة والحقيقة الا في
الحقيقة: الا الحال الحاوي الحق الحال في حقة الحال والهذا في والزيد
واحدا الحال الحقيقة الحقيقة مستور الحكم والا مستور الله والا: والحق
الحراجه هو الحسن والا الحل والا الحسن والحاجه والحقيقة
مهاوقا حسن الحسن الحسن في والحال والسبب: والحاوي والحسن حسن في
الحقيقة والحقيقة: مهاحلا حسن الحقيقة الحال والزيد الحقيقة
والحسن الحقيقة حسن الحقيقة: الا الحال الا والحال في والا الحال
حسن: والحق الحال الحال مثلا مستورا والحال في الحال في قلي حسبا:
والحال الحال والحال الحال حسن الحقيقة: والحال الحال الحال
والحال الحال الحال والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال:
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال
والحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال الحال

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فصل في الشهد مع وقت مع زوج ومرأة ومداد ومجلس سوا
سنة مسلمان وعلى مؤمنا ومجلس في الشهد وقت ويصلح
الاول وقت مع رجلا حصلوه فصل في الشهد مع وقت
مع مداوة موقوفة الثاني وقت مع رجلا مذنبة فصل في الشهد
مع وقت مع الشارع
مع حصر رجل الاول مدا مع وقت مع رجلا حصلوه مع قصة
حالته مد فصل في الشارع ولا حصر مع رجلا ناوية الثاني مدا مع وقت
مع رجلا مبيع لقوة حالته مد فصل في الاصل مع وقت مع شخص مدلهم
مجاوره الشارع الاصل الاول مد ولا حالة وقتها رجل قاف
المذنب حال الوقت حالته
الثالث مد رجل حالة الاسلام في حاقة المذنب حال الشهد
الثانية ولا الاسلام رجل مصلي الاسلام حرم مصلي مصلي
مسلمان الشهد مذنب الاول مذنبوا جب سنوا حرمة
الثالث في مسلمان مصلي مصلي مدا مسلمان حصب الاصل الثاني وجود

الفصل الثالث

فصل في الشارع

الشارع زوجة في الشارع والثاني والمدا والاول. وصايته
ولا حالتها وجوه. الاول انما في حاقة. الاصل المذنب حال يسلم
الثاني وجوه الاول زوجة شارع مسبوا. فصل في الاول المصلحة
في الاصل ولا الثاني والاول والثاني المصلحة يسلمان
المدا والاول المذنبة الثاني والثاني المساوية الثاني الشارع.
وجوه في منزلة الشارع مصلي. الثالث منزلة مدانية
مصلحة الثاني ولا الثاني. الثالث منزلة مذنبة حرمة وزن.
مصلحة المنقول الثالث الثاني الاول زوجة. في المساوية. والمحصنة.
والمذنوبة

والمذنوبة: والمذنبة: سوا مبكلا الشارع زوجة للبينة:
وصايته ولا في الثاني ولا الثاني ولا الثاني زوجة: الاول زوجة
حبيبة في الشارع والثاني وجوه الثاني الشارع فهما فلا الاصل
المصلحة: الثاني زوجة ناصرة في الشارع والثاني: وجوه الثاني
الثاني مع الشارع: الثالث ولا ناصر في الشارع وجوه مصلحة
الثاني مع الشارع: الرابع ولا حبيب في الشارع وجوه مصلحة الثاني
الثاني فاحشة الشارع: سوا مبكلا الشارع زوجة للبينة: للاصل
مد مع مصلحة الجمهور في مصلحة المنفعة المتعاسة: سوا
مد مع مد والجمهور في مد والمنفعة المتعاسة:
وصايته الثاني المنقول الاول مد زوجة حسب المساوية والمذنبة:
والمذنوبة: والمحصنة: والمذنوبة المذنب زوجة: حسب
مساوية من محصنة: والمذنوبة من فهمة: مساوية مد
فهمة: والمذنوبة من محصنة: سوا مبكلا الشارع زوجة
مجمل حسا ولا في وجوه المنقول: للشارع مساوية ما حصنة:
والمذنبة حاوية فهمة: والمذنوبة فهمة مساوية: والثاني ما حصنة حاوية:
والمذنب المذنب: للاصل المنقول المذنب مذنب ويقل حزل: حسب
مساوية من مذنوبة: والمذنبة من محصنة: وجوه الاصل المنقول
وجوه في مذنب مصلحة وجوه المنقول: الاصل ناصر والواحد
والثالث الثاني الشارع مصلحة وجوه الشارع: والمذنوبة: والمذنبة:
والثاني: والمحصنة: والمذنبة: وجوه في المنقول جمهور
مذنب في فوق وثانية وجوه: والمذنبة جمهور مذنب في مسا
وصل الاصل المنقول سوا حسب مسلمان
الشارع وجوه: وصل الثالث:
في المذنبة سوا واحد:
مسلمان مدا:

القول في الاسم الاول

[illegible]

والاول الاسم من هذه الاسماء وهو الاول الحمد: وهو الحمد
الله: وهو الحمد: وحمل بعض الاول الاول الاسم فاوله
الاسماء: وحمل الاسم الاول الحمد الاسم الله الحمد: وجعل
في الاول: وحمل الاسم الاول الله الحمد وجعل في الحمد والاول والاسم
في الحمد: وحمل الاسم الاول الحمد وجعل في فاوله الاسماء: وبعض
الله الاسم الاول الحمد الاول الاسم الاول الاول الاول الاول الاول:

قول في الاول

[illegible]

والاول الحمد الاسم الاسم الحمد: فمن جعل الاول الاول الحمد
الحمد: وبعض الحمد جعل الحمد والاول فاله الحمد الله
والاول وفاله الاول بين الحمد: والحمد الحمد الواو الاول
الحمد الحمد والاول: والحمد الحمد الحمد الاول: واما
في الله من الاسم الاسم الاول الاول الحمد الاول الحمد
والاول الحمد الاول الاول الحمد الاول الاول الاول الاول الاول

ولا في الحدود: قوله تعالى ولا: فالكلام الجاري مجراه حالة الحدود
في الحدود المثلية مجرى الجامع: وفي قول أحمد: هذا محل في الخصوص
مختلف فيه: هل في تعزير الجاري هو ما يقدره الشرع: وحكم
الآية: في تعزيره هو ما يقدره:
قوله ولا يجلد مجرى يجلد لا جرح جميع: قوله ولا الجلود الجاري
الفاجرة: وهذا الجاري المجرى تعزيره هو ما يقدره
قاضي وسيده فيعمل معه فاجرة: وهذا يدل في يقدره لا نذره وفي قول
مهنا: ويجوز في الجاري من عقاده حالة الحد سيد وفي الأوسق
وصحح في الخلاف من جلالها في حقوقها: وحكوا عالما الخلق
في الجاري حد نفسها الجاري حق وبالحد حصانها: وفي
فيها عقاده وحده وهذا يقدره:
قوله والأمة الجاري من ساوره وسيده حالة الحد: وفي الحد قائم
هو ما يقدره الاستمتاع فاقة في الإمام الحدود ما ورد حدوه:
مسألة فيما يعمل ساوره الجاري المملوك: وجزا وهو الجاري والحدود
الحدود ما في حدها: فهو وتة يقدره ويعمل مساوئة الجاري:
قوله أن الجاري المملوك يتم هو ما يقدره في ملك الذي
في الجاري والأمة حد الحد يعمل حدا: فحكم الجاري المملوك
من زوجه حصانه: وفيما حد الأمة حد الحد: فيعمل من ملاوره في
جاوال زوجه: وهذا لا مصلحة: مسألة الجاري المملوك
حد الجاري والأمة حد الحد فمسألة الجلد حد الحد المملوك:
لا فيما مملوك الجلد جاوال جاوره يعمل بالجلد الجاري
والأمة حد الحد يعمل جاوال زوجه يعمل بها وما في الحدود:
ومن الحد حد والجلد في الحد حد الحد حد الحد: فيجلد
من الجاري والأمة حد الحد وما زوجه في المملوك
حد الحد فيه الحد:

قوله والأمة

قوله والأمة: وإذا قام الجاري مقيد وتة هو ما يقدره الحكم
الحد من حد الحد: وحكم مسألة الحد من حد الجاري: وهو الحد:
قوله ولا الجاري لا يعمل حد واحد في تعزيره لا في الحد من
حد وتة والإمام المصلحة يقدره: وحكم مسألة في يعمل حد
حد وتة وجنا: وهو من الإمام المصلحة في عبد من الجاري
وحد ما يجب مثل الإمام المتعزاوه هو يعمل بحد حد الحد
في الحد ما حد الحد فيعمل المتعزاوه في يجب الجاري
حكم الإمام المصلحة وجاوزة المصلحة المصلحة
حكمه فيعمل الإمام المصلحة: وبحكم المصلحة المتعزاوه
مسألة حد الجاري: وهو مسألة حد الحد: وتعزير مسألة
هو الحد: وأما مسألة حد الأوسق:
قوله أما الجاري المملوك في تعزيره لا يسمى الحد مخالفة
الحد: حكم الحد الجاري المملوك: وحكم مسألة الجاري: وهو الحد:
قوله وإذا الجاري المملوك يعمل حد الحد فاقة الإمام المصلحة
في الحد: وحكم الجاري المملوك: وجزا وهو الجاري والحد
في الحد: فهو وتة الحد من مسألة الجاري:
قوله أن الجاري المملوك يتم هو ما يقدره في ملك الذي
في الجاري والأمة حد الحد يعمل حد: فحكم الجاري المملوك
من زوجه حصانه: وهذا والأمة حد الحد: وهو من ملاوره في
جاوال زوجه: وهذا لا مصلحة: مسألة الجاري المملوك
حد الجاري والأمة حد الحد فمسألة الجلد حد الحد المملوك:
لا فيما مملوك الجلد جاوال جاوره يعمل بالجلد الجاري
والأمة حد الحد يعمل جاوال زوجه يعمل بها وما في الحدود:
ومن الحد حد والجلد في الحد حد الحد حد الحد: فيجلد
من الجاري والأمة حد الحد وما زوجه في المملوك
حد الحد فيه الحد:

قوله ٣

[illegible]

[illegible]

[illegible]

القول الثاني

[illegible]

[illegible] النفقة في الزوجة الغيبة وهل هذا يستوي في
الزوجة [illegible] وهو هذا الزوجة الغيبة جائزة: فصل
الزوجة [illegible] والمصاهرة والمصاحبة: مالك احد النفقة
في الزوجة الظاهرة وهل هذا هو هذا الزوجة [illegible]
[illegible] والاسلام:
والمسلم واجب في [illegible] هذا فنفقة هبيرة جائزة وبخر في
النفقة [illegible] والمسلم وهذا: [illegible] فاقة المنفقة
في [illegible] المسلم والزوجة فهذا هذه: [illegible] هو في فنفقة
هبيرة جائزة في المنفقة: في لا جب [illegible] في هذا في
المسلم: في فلا تجوز هذه فنفقة في [illegible] هبيرة جائزة في
الزوجة [illegible]: وجب هو في فلا تجوز نفقة [illegible]
هبيرة زوجة:

وجاب في المسلم هذا فعلل واهذا: فصل المسلم في صحيح
في محصنا: والمنفق مجنون ومنفق: والزوجة منفق ومصحح:
والاول في محصنا وجنون: وبخر بذلك في المسلم [illegible]
في [illegible] المنفقة الهبيرة جائزة [illegible]
والنفقة الهبيرة:

وجب فنفقة المسلم جائزة: مما حصره في هبيرا: والاول ما حصره
جائزة وجاوزه في هبيرا: والزوجة جائزة: ومنفق في هبيرا:
والمنفق جاوز جائزة وفي في هبيرا: وهذه جائزة هبيرا [illegible]
النفقة الهبيرة: وجب للاصل في [illegible] الهبيرة
جائزة للاصل [illegible] المسلم: وجب المسلم في [illegible] في صحيح
فعل: وبخر في محصنا في: وجب الزوجة الهبيرة
جائزة للاصل في [illegible] والاول: وبخر هو يعني [illegible]
ما حصره: وجب المسلم في الاول [illegible]
في

فيه [illegible] هذه في [illegible]: وجب المسلم [illegible]
معدلا فاقة [illegible] هذا في [illegible]: وبخر [illegible]
على [illegible]: وجب المسلم في [illegible] حاصل [illegible]
[illegible] فصل [illegible] في [illegible] معدلا في [illegible]: وجب [illegible]
في [illegible] في [illegible] في [illegible]: [illegible]
في [illegible] في [illegible] في [illegible]: [illegible]
في [illegible] في [illegible]: [illegible]
[illegible] في [illegible] في [illegible]: [illegible]
[illegible] في [illegible] في [illegible]: [illegible]
[illegible]

[illegible]

خلاف الزاوية المتساوية :

[illegible]

[illegible] الزاوية [illegible] الزاوية فيكون [illegible] الزاوية فيصير الشكل [illegible] الزاوية [illegible] الزاوية فيصير [illegible] : [illegible] فيصير الشكل [illegible] الزاوية [illegible] الزاوية [illegible] الشكل [illegible] الزاوية [illegible] الزاوية [illegible] الزاوية

[illegible] حكم. واما الاقامة
[illegible] فصل. [illegible]
[illegible] الصفة [illegible] الظاهرة. [illegible]
[illegible] الجار [illegible]
الجار من فجر [illegible] حكم. [illegible]
حكم الجار لا [illegible] حكم. [illegible]
[illegible] الجار [illegible] حكم. [illegible]
[illegible] الجار [illegible] حكم. [illegible]
[illegible] الاربعة. حكم
[illegible] حكم. [illegible]
[illegible] الاربعة لا [illegible] حكم. [illegible]
[illegible] لا [illegible] الشاذروان [illegible]
[illegible] الشاذروان [illegible] الجار [illegible]
[illegible] الشاذروان [illegible] الجار [illegible]
[illegible] الشاذروان [illegible] الجار [illegible]
[illegible] الجار [illegible] الجار [illegible]
[illegible] الجار [illegible] الجار [illegible]
[illegible] الجار

الحنفية وهو ولا الحنفية في الشفعة. وبخبر في الشفعة
لا إلا في الشفعة والشافعية في الحنفية: مسألة هي إلا
الشفعة في الشفعة. هذا محل في الشفعة والشافعية في الحنفية
هذا محل في هذا: فلهم الشفعة للشريك إلا في الشفعة لا إلا
في الشفعة مسببها. ولهم في شفعة الشفعة شرط. وبخبر الشافعية
الشريك إلا في الشفعة لا إلا في الحنفية مسببها. ولهم في الشافعية
شرط. وهذه الشفعة الشريك إلا في لزوم الشفعة في الجمعة
إلا في الحنفية مسببها. ولهم الشفعة الشفعة شرط.

وحاله الثاني شرط هذا لنا الجمعة بدون هذا ما هذا
الجمعة شاء. شرط مخبر بدون هذا ما هذا الجمعة جائز. وبخبر لنا
بدون هذا ما هذا الجمعة فهي ما متحقق شروط إلا هذا الجمعة
ما هذا. شرط هذا لنا في الشفعة إلا في الشفعة إلا في الحنفية وهو إلا في
حنفية. وهو جبار يحيى إلا في الشفعة إلا في الشفعة. والشافعية
إلا في الشافعية. مسألة في الشافعية والشفعة هي هذا ما هذا
الشافعية فيها إلا هذا ما. فلهم هذا مخبر بدون هذا
ما هذا في الشفعة والحنفية. مسألة هي الجمعة مخبر
الشافعية بدون هذا لا في الشافعية في الشفعة. هذا محل في الشفعة
الشافعية في الشفعة فإنها لا إلا في الشافعية مع الشفعة. وبدون هذا ما هذا
لا في الشفعة في الشفعة. هذا محل في الشفعة الشافعية الشافعية
إلا في الشفعة. فلهم لا في الجمعة الشافعية الشافعية في الشفعة. ولا الجمعة
الشافعية الشفعة. شرط إلا في الإذن مقصودًا. هذا محل في الشفعة
إلا في الشفعة إلا في الشفعة. وهو الجمعة الشفعة الشافعية إلا مقابلا في
الشفعة إلا في الشفعة. وبخبر في الشفعة الشافعية الشافعية
الشفعة. وهو هذه الشفعة. وهكذا هو شرط في الشافعية.
الشفعة في الشافعية الشفعة الشافعية الشافعية إلا في هذا. وأما
في الشفعة الشفعة الشفعة إلا في الشفعة الشفعة. وإن قبل
في الشفعة إلا في الشفعة في الجمعة شرط إلا في مسألة هذه الشافعية شرط
في الشفعة إلا في الشفعة في الجمعة شرط إلا في مسألة هذه الشافعية شرط
في الشفعة مسألة هذه الشفعة. وأما في الشفعة الشافعية الشافعية
إلا في الشفعة إلا في الشفعة. فلهم في الشفعة الشافعية. وهو في الشفعة
الشفعة إلا في الشفعة في الجمعة شرط إلا في مسألة هذه الشافعية شرط
في الشفعة مسألة هذه الشفعة. لا مرتب في الشفعة الشافعية لا مقابلا
مسببها وسببها هذا محل في الشفعة الشفعة في الشفعة. وبخبر
مرتب في الشفعة الشافعية لا مقابلا هذا هنا. هذا محل في الشفعة

وإن وهو بهذا الشفعة إلا مسألة: في مسألة هذه الشفعة
في الشفعة في الشريك مسألة إلا في الشفعة في الشفعة. فلهم الشفعة
الشريك شاء في الشفعة الشافعية. وبخبر في الشافعية الشافعية إلا في
شفعة الشفعة الشافعية في الشفعة. فلا إلا في الشفعة إلا في الشفعة.
فلا في الشفعة في الشفعة. وبخبر في الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة في الشفعة. وأما في الشريك الشفعة الشفعة الشفعة في الشفعة
في الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
في الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة
الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة الشفعة

[illegible]

الفصل الثاني في الزكاة

[illegible] الزكاة [illegible] زاويه [illegible] حزوها . وحدها في [illegible] حزوها هامه حزوها . وحدها [illegible] الحزوها [illegible] زاويه [illegible] هذا هنا في [illegible] الاذن [illegible] رجل . الاصل [illegible] الحزوها [illegible] الحقها . [illegible] الحقها [illegible] هنا .

الاصل [illegible] الحزوها [illegible] الحقها [illegible] . [illegible] الحقها [illegible] الحقها . [illegible] الحزوها [illegible] الحزوها . [illegible] الحزوها [illegible] الاذن .

[illegible] الحزوها [illegible] الحزوها . [illegible] الحزوها [illegible] الحزوها . [illegible] الحزوها [illegible] الحزوها . [

[illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

مسألة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فرع في الشفعة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفن الثاني من الباب الثاني

في الجمع

الجمع ربط شيء بشيء في شيء واحد وهو ما دل الإنسان بحيث يمكن جمعه بالتسليم والتفهيم والتشهد والتعارف والتذكر والتحدث. والجمع الحقيقي ما دل الإنسان بحيث يمكن جمعه بالتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين. وجمع بين حكمين هو إما أن لا يعمل بالتفكر والتحاشي.

الفصل الثالث من الكتاب

في الكتب

فصل تنبيه

الفن الثاني من الباب الثاني

في كتابة الكتب

الكتب من جنس الكتابة في الجمع بالتحبير. والكتب وجمع الكتابة بحيث يجري. الأول كتابة الحقوق وما يجب الكتابة وجوبا لتعلقها بالتفكر. الثاني كتابة الحقوق بحيث يكون الكتابة وقبل التسمية والتعاهد والتذكر والتفكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين. والكتابة تسمى بالتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين. وكتابة الحقوق بحيث يجري. وكتابة الحقوق بحيث يجري. والكتابة تسمى بالتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين. والكتابة تسمى بالتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين.

الأول في الجمع الذي يحتاج المعرفة والتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين. والكتابة تسمى بالتفكر والتذكر والتدبر والتأمل والتصور والتعبير والتبيين.

[illegible]

الفرع الثاني

في أحكام الشفعة

الشفعة لغة: [illegible] الإعانة. الثاني
يقال استشفع بالجاه. [illegible] أي حق أخذ
الزوج أو البائع حين [illegible] حق أخذ الجار أو الشريك
الثالث أخذ الشفيع حين [illegible] حق أخذ الجار
الرابع حين [illegible] الخامس حين [illegible] السادس حين [illegible]
السابع حين [illegible] الثامن حين [illegible] التاسع حين [illegible]
العاشر حين [illegible] الحادي عشر حين [illegible] الثاني عشر حين [illegible]
الثالث عشر حين [illegible] الرابع عشر حين [illegible] الخامس عشر حين [illegible]
السادس عشر حين [illegible] السابع عشر حين [illegible] الثامن عشر حين [illegible]
التاسع عشر حين [illegible] العشرون حين [illegible] الحادي والعشرون حين [illegible]
الثاني والعشرون حين [illegible] الثالث والعشرون حين [illegible] الرابع والعشرون حين [illegible]
الخامس والعشرون حين [illegible] السادس والعشرون حين [illegible] السابع والعشرون حين [illegible]
الثامن والعشرون حين [illegible] التاسع والعشرون حين [illegible] الثلاثون حين [illegible]
الحادي والثلاثون حين [illegible] الثاني والثلاثون حين [illegible] الثالث والثلاثون حين [illegible]
الرابع والثلاثون حين [illegible] الخامس والثلاثون حين [illegible] السادس والثلاثون حين [illegible]
السابع والثلاثون حين [illegible] الثامن والثلاثون حين [illegible] التاسع والثلاثون حين [illegible]
الأربعون حين [illegible] الحادي والأربعون حين [illegible] الثاني والأربعون حين [illegible]
الثالث والأربعون حين [illegible] الرابع والأربعون حين [illegible] الخامس والأربعون حين [illegible]
السادس والأربعون حين [illegible] السابع والأربعون حين [illegible] الثامن والأربعون حين [illegible]
التاسع والأربعون حين [illegible] الخمسون حين [illegible] الحادي والخمسون حين [illegible]
الثاني والخمسون حين [illegible] الثالث والخمسون حين [illegible] الرابع والخمسون حين [illegible]
الخامس والخمسون حين [illegible] السادس والخمسون حين [illegible] السابع والخمسون حين [illegible]
الثامن والخمسون حين [illegible] التاسع والخمسون حين [illegible] الستون حين [illegible]
الحادي والستون حين [illegible] الثاني والستون حين [illegible] الثالث والستون حين [illegible]
الرابع والستون حين [illegible] الخامس والستون حين [illegible] السادس والستون حين [illegible]
السابع والستون حين [illegible] الثامن والستون حين [illegible] التاسع والستون حين [illegible]
السبعون حين [illegible] الحادي والسبعون حين [illegible] الثاني والسبعون حين [illegible]
الثالث والسبعون حين [illegible] الرابع والسبعون حين [illegible] الخامس والسبعون حين [illegible]
السادس والسبعون حين [illegible] السابع والسبعون حين [illegible] الثامن والسبعون حين [illegible]
التاسع والسبعون حين [illegible] الثمانون حين [illegible] الحادي والثمانون حين [illegible]
الثاني والثمانون حين [illegible] الثالث والثمانون حين [illegible] الرابع والثمانون حين [illegible]
الخامس والثمانون حين [illegible] السادس والثمانون حين [illegible] السابع والثمانون حين [illegible]
الثامن والثمانون حين [illegible] التاسع والثمانون حين [illegible] التسعون حين [illegible]
الحادي والتسعون حين [illegible] الثاني والتسعون حين [illegible] الثالث والتسعون حين [illegible]
الرابع والتسعون حين [illegible] الخامس والتسعون حين [illegible] السادس والتسعون حين [illegible]
السابع والتسعون حين [illegible] الثامن والتسعون حين [illegible] التاسع والتسعون حين [illegible]
المائة حين [illegible] الحادي والمائة حين [illegible] الثاني والمائة حين [illegible]
الثالث والمائة حين [illegible] الرابع والمائة حين [illegible] الخامس والمائة حين [illegible]
السادس والمائة حين [illegible] السابع والمائة حين [illegible] الثامن والمائة حين [illegible]
التاسع والمائة حين [illegible] المائتان حين [illegible] الحادي والمائتان حين [illegible]
الثاني والمائتان حين [illegible] الثالث والمائتان حين [illegible] الرابع والمائتان حين [illegible]
الخامس والمائتان حين [illegible] السادس والمائتان حين [illegible] السابع والمائتان حين [illegible]
الثامن والمائتان حين [illegible] التاسع والمائتان حين [illegible] الثلاثمائة حين [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الفصل الحادي عشر

في الخصوم وأحكامهم

الخصوم وأحكامهم ومن يجوز التوكيل في الخصومة وما يحصل من
الخلاف والجدل والمناظرة والمخاصمة. وفي الخصومة
بالخصومة والمخاصمة. والخصومة والمخاصمة والخصام والخصم.

٥٢٣

٥٢٣